الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم اقتصادية

رقم: 2014/M06/155

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: علوم اقتصادية

تخصص: مالية وحساب المخاطر

عنـــــــوان الـموضـــــوع:

استراتيجية البنوك التجارية في معالجة مخاطر القروض
دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

من إعداد الطلبة:

- بن التومي صفية

تحت الإشراف الأستاذ:

- غربي حمزة

أعضاء لـجنـــة الـمنـاقـشـة:

اللقب والاسم	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
لقليطي الأخضر	أستاذ محاضر أ	جامعة المسيلة	رئيسا
غربي حمزة	أستاذ محاضر أ	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
طبي الطيب	أستاذ محاضر ب	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2016 / 2017

الاهداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى والدي العزيز محمد وأمي الغالية رحيمة وإلى زوجي العزيز ياسين الذي ساهم في إتمام هذا العمل ورافقني بالإهتمام في تتبع مراحله.

وأهدي كل جهدي وحبي إلى ولدي "لؤي عبد الوهاب"

وإلى أشقائي، علي، كمال، عبد الله

وإلى شقيقتي، مريم وخديجة

وإلى كل عائلتي من أعمام وأخوال

وأهدي هذا أيضاً إلى أمي الثانية "ربيعة" وأبي الثاني "عبد الوهاب"

وإلى عائلة زوجي وأخص بالذكر "نادية، دليلة، سمية، زوينة، خليصة، فطيمة، إبراهيم، روفيا، هبة" وأولادهم

وإلى كل صديقاتي ورفيقات دربي ومن قضيت معهم أجمل أيامي ...

وفي الأخير إلى كل من أحب ...

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

اشكر الله عز وجل أن وفقني على إتمام هذا العمل كما أتقدم بخالص عبارات الشكر والعرفان

إلى من ساعدني وشجعني على انجاز هذه المذكرة وأخص بالذكر الأستاذ المشرف "غربي حمزة "

على ما قدمه من نصائح وتوجيهات كان له الأثر في اتمام هذا العمل.

كما اتقدم بجزيل الشكر والامتنان للجنة المناقشة للقبول مناقشة هذه المذكرة.

وأشكر كل عمال بنك الفلاحة والتنمية الريفية –المسلة.

على التسهيلات التي قدموها لي.

وكل أساتذتي على مدى سنوات كسبي للعلم والمعرفة

وفي الأخير أشكر كلاً من ساهم في هذا العمل من قريب أو من بعيد

"شكراً جزيلاً وجزاكم الله خيراً"

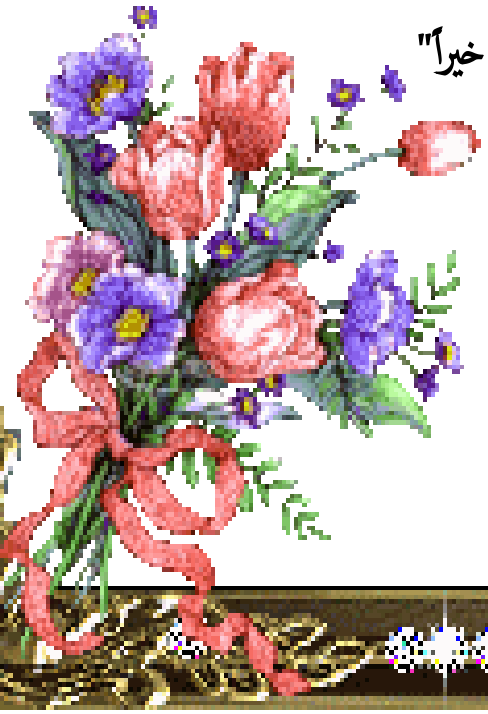

خطة البحث:

مقدمة عامة.

الفصل الأول: عموميات عامة حول القروض ومخاطرها.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول القروض البنكية.

- المطلب الأول: مفهوم القروض البنكية وأهميتها.
- المطلب الثاني: خصائص القروض البنكية.
- المطلب الثالث: مصادر القروض البنكية.
- المطلب الرابع: أنواع القروض البنكية.

المبحث الثاني: آليات منح القروض البنكية.

- المطلب الأول: الاعتبارات الواجب مراعاتها أثناء منح القروض البنكية.
- المطلب الثاني: اجراءات منح القروض البنكية.
- المطلب الثالث: معايير منح القروض البنكية.

المبحث الثالث: مخاطر القروض البنكية.

- المطلب الأول: تعريف مخاطر البنوك.
- المطلب الثاني: الآثار المترتبة على مخاطر القروض ومؤشراتها.
- المطلب الثالث: أنواع مخاطر القروض.
- المطلب الرابع: قياس القروض البنكية.

خلاصة الفصل

الفصل الثاني: أساسيات حول ادارة المخاطر في البنوك.

تمهيد الفصل.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المخاطر.

- المطلب الأول: مفهوم المخاطر البنكية.
- المطلب الثاني: مصادر واسباب المخاطر البنكية.

- المطلب الثالث: تصنيفات المختلفة للمخاطر البنكية.

المبحث الثاني: عموميات حول ادارة المخاطر البنكية.

- المطلب الأول: مفهوم ونشأة ادارة المخاطر.
- المطلب الثاني: ادوات وقواعد ادارة المخاطر.
- المطلب الثالث: خطوات ادارة المخاطر.

المبحث الثالث: قياس وإدارة المخاطر في مجال منح القروض.

- المطلب الأول: إدارة المخاطر في مجال منح القروض.
- المطلب الثاني: قياس مخاطر القروض البنكية.

خلاصة الفصل

الفصل الثالث: دراسة حالة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية– وكالة المسيلة.

المبحث الأول: تعريف بالمؤسسة محل الدراسة وكالة المسيلة 904.

- المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة 904.
- المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة 904.

المبحث الثاني: المكلفين بالقروض ومنح القروض

- المطلب الأول: هيكلة المكلفين بالقروض.
- المطلب الثاني: القروض التي تمنحها الوكالة.
- المطلب الثالث: سير عملية القروض.

المبحث الثالث: دراسة حالة المشروع MT.

- المطلب الأول: البطاقة التقنية لمشروع MT.
- المطلب الثاني: تقييم المشروع MT.

خلاصة الفصل

خاتمة عامة

مقدمة عامة:

يعتبر القطاع البنكي من القطاعات الحيوية التي تندرج ضمن إطار الاقتصاد القومي، فهو بمثابة عصب الحياة الاقتصادية والاجتماعية للبلد ما، لذلك يلعب الجهاز المصرفي دوراً هاماً في النشاط الاقتصادي وما له من تأثير كبير على المتغيرات مثل سعر الفائدة والتي بدورها تؤثر بدرجة عالية على سلوك الأفراد الاقتصادي (المودعين والمستثمرين... الخ).

فالبنك عبارة عن وعاء تتجمع فيه المدخرات والودائع ومن ثم إعادة توزيعها في شكل قروض للتمويل الاقتصاد وانعاشه ومنحها لمن يحتاج اليها، وتعتبر عمليات منح القروض البنكية ثاني أهم وظيفة أساسية يقوم بها البنك للوصول الى أهدافه، وتحقيق استراتيجية وبرامجه، وتعتبر عملية منح القروض من أخطر وأدق الوظائف التي تمارسها البنوك وتصف العملية الائتمانية بكونها عملية مصحوبة دائماً بالمخاطر التي تصعب التنبؤ بها بدرجة كاملة من الدقة وللحد من مخاطر القروض المصاحبة لعملية منح القروض تقوم البنوك بتوزيع القروض والتسهيلات التي تمنحها لعملائها وفقاً لأسس مختلفة التي تؤدي بالطبع إلى تدنية المخاطر القروض المتوقعة وكلها كانت درجة التنوع كبيرة كلما قلت درجة المخاطر القروض المصاحبة لمنح القروض، إذا اصبحت البنوك تعمل على أساس تحقيق العائد والربحية فلا تقوم بتوزيع القروض بطريقة عشوائية وإنما على طرق علمية والتي يتم من خلالها تحديد الشروط اللازمة لمنح القروض وكيفية تقييم مخاطرها والاحتياط منها ومراجعتها في حالة تعثرها وهذا موضوع بحثنا الذي سنحاول دراسته من خلال الاجابة على الإشكالية التالية:

كيف تتم ادارة المخاطر التي تتعرض لها القروض في البنوك التجارية؟

- **الأسئلة الفرعية:**
  - ما هي الأسس التي تعتمد عليها البنك لمنح القروض؟
  - ما هي الطرق المستعملة لتقييم مخاطر القروض؟
  - كيف يمكن مواجهة خطر القرض في حالة تحققه؟
  - كيف تقوم البنوك بمعالجة المخاطر المتعلقة بالقرض؟
- **الفرضيات:**

نظراً لطبيعة الدراسة قمنا بإرفاق الإشكالية أعلاه بالفرضيات التالية:

- مخاطر القروض هي المخاطر التي تنشأ بسبب عدم السداد بالكامل وفي الوقت المحدد مما ينتج عنها خسارة مالية
- لا يمكن منح القرض أو الائتمان لأي فرد أو مؤسسة إلا بتوفير مجموعة المعايير المخصصة لمنح القروض والمتعارف عليها.
- تقوم البنوك بمعالجة المخاطر المتعلقة بالقروض عن طريق المتابعة.
- لا توجد معايير يعتمد عليها البنك أثناء منحه للقرض.

- **أهمية الموضوع:**
- هناك عدة أسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع أهمها:
  - كون القروض تعتبر من الأدوات النهوض بالاقتصاد.
  - طبيعة التخصص الذي تدرس فيه، حيث لهذا الموضوع علاقة مع تخصص المالية وحساب المخاطر كمرآة عاكسة للوضعية المالية للمؤسسة المعتمدة لدى البنك في قراره لمنح القروض.
  - فتح المجال لغيرنا للتعميق أكثر في هذا الميدان مستقبلاً.

- **صعوبات البحث:**

من المشاكل التي اعترضتنا أثناء انجاز هذا البحث بالإضافة إلى الظروف الخاصة نورد بعضها فيما يلي:

- صعوبة الحصول وجمع المعلومات في الوكالة نظراً لسرية المهنة.
- قلة المراجع بالغة العربية فيما يخص القروض.

- **منهجية الموضوع:**

اعتمدنا في معالجة هذا الموضوع على المنهج الوصفي بشقيه المسحي ودراسة حالة قطرية المسح تتوافق وتتماشى مع طبيعة البحث وهذا بالنسبة للجانب النظري، أما الشق الثاني فهو عبارة عن دراسة حالة في البنك.

- **أهداف البحث:**

يهدف البحث بصفة عامة إلى:

- أن الهدف الرئيسي من هذا البحث هو اعطاء مفهوم واسع حول القروض البنكية وعملية سيرها داخل البنك من جهة، ومدى فعالية القروض لتمويل الداخلي والخارجي.

- دراسة المعايير والأسس التي يتبعها البنك التجاري عند قيامه بوظيفة الاقراض.
- السعي للإجابة على الأسئلة المطروحة واختيار مدى صحة الفرضيات.
- المعرفة الراجحة الجيدة لخطر القرض وأهم مسبباته/ ومعرفة الكيفية التي يتم من خلالها تسيير هذا الخطر.

- **أسباب اختيار الموضوع:**

- أهمية الموضوع في ظل الاقتصاد السوق وازدياد المخاطر التي تنجز عن منح القروض والتي تؤدي إلى افلاس البنك، خاصة في الظروف الحالية التي تتميز بعدم الاستقرار.
- كون القروض المصرفية من أدوات النهوض الاقتصاد.
- طبيعة التخصص الذي سندرس فيه، حيث هذا الموضوع علاقة مع تخصصنا وهو كمرآة عاكسة للوضعية المالية.

- **الدراسات السابقة:**

- تناولت بعض الدراسات موضوع القروض و مخاطرها ومن بين تلك الدراسات مذكرة ماجستير بعنوان "**تسيير مخاطر القروض في البنوك الجزائرية**" للآيت كاشي سمير (جانفي 2005) وكانت إشكالية بحثه كالآتي:

"كيف يتسنى للبنك التعامل مع خطر القرض لاجتنابه ولمواجهته في حالة تحققه؟"

- دراسة ايمان رايس، بعنوان "**ادارة مخاطر الائتمان المصرفي دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR**" جامعة محمد خيضر بسكرة، مذكرة ماستر، السنة 2012/2011، هدفت الدراسة إلى تحديد مخاطر الاقراض التي تتعرض لها المؤسسات البنكية والتعرف على كيفية إدارة المخاطر القروض لتجنب وقوع الخطر وكذا تحديد النماذج والتقنيات المستخدمة لإدارة مخاطر القروض داخل البنوك ومعرفة التحديات والمشاكل التي تواجه البنوك في مجال إدارة مخاطر القروض، وأهم نتائج الدراسة أن الوظيفة الأساسية لبنوك هي منح القرض حيث أن هذه الأخيرة هي من أهم الوسائل التي تلبي احتياجات المستثمرين من أفراد ومؤسسات حسب احتياجهم المالي كما أنه المصدر الأساسي لربحية البنك، تقوم إدارة مخاطر القرض بإتباع طرق مثلى لتسيير مخاطر القروض من خلال التخطيط والتنظيم والرقابة كما تسعى إلى إدارة الديون المتعثرة للوقاية من مخاطرها، ومن أهم الأساليب لقياس مخاطر القروض هي اتباع أساليب التحليل المال، وكذا اتباع أساليب وقائية مثلى لمواجهة أو التخفيف من مخاطر القروض البنكية والتي من أهمها تنويع محفظة الائتمان وتجزئة السوق، إتباع معايير بازل

والوقوف على مختلف التعديلات عليها، طلب ضمانات كفيلة بتغطية الخطر المحتمل، اتباع الطرق الآمنة للسداد ومبادئ الاقراض الجيد والتأمين على القروض وكذلك استخدام المشتقات الائتمانية، وأنه لا يمكن للبنوك القضاء أو وضع حد للمخاطر لأنها ملازمة بعملية الاقراض بل يحاول البنك تسيير هذه المخاطر من خلال إجراءات الوقاية تفاديا لحدوثها أو العلاجية لمواجهة السلبيات.

- **تقسيمات البحث:**

تهدف الاجابة على الاشكالية المطروحة واختيار صحة الفرضيات ثم تقييم البحث إلى ثلاثة فصول.

تضمن الفصل الأول عموميات حول القروض البنكية من حيث تعريفها، أنواعها، أهميتها، ومعاييرها، والاجراءات الواجب مراعاتها أثناء منح القروض البنكية، كما أن الفصل الثاني اهتم فيه دراسة المخاطر البنكية، إدارتها، أدواتها، قواعدها، ووظائف ادارة المخاطر.

أما افصل الثالث فقد خصص لدارسة معمقة لكيفية طلب و تكوين ملف القرض كما طبقنا كل المراحل سابقة الذكر في الفصلين السابقين.

الفصل الأول

عموميات حول القروض البنكية ومخاطرها

تمهيد:

يحتل الجهاز البنكي مركزاً هاما في اقتصاد الدولة من خلال اعتماد على جميع فروع النشاط الاقتصادي في الوقت الحالي وبصفة أساسية على الخدمات المالية، حيث يساهم قطاع البنوك في عملية النمو الاقتصادي ويعبر احدى الدعامات الأساسية في تحقيق التمية الاقتصادية، ولأن البنوك التجارية من أهم المؤسسات في الجهاز البنكي، فإنها تقوم بعدة وظائف أساسية تتمثل أهمها في عملية منح القروض البنكية وبأشكالها المختلفة.

ونظراً لأهمية لهذا الموضوع سنقدم بدراسة الخطوط العريضة وذلك بالتطرق الى كل من مفهوم القروض وأهميتها، مصادر القروض، الاعتبارات الاجب مراعاتها عند منح القروض ودراسة خطوات منح القروض.

المبحث الأول: ما هية القروض البنكية

تستطيع القروض تعزيز النمو الاقتصادي والاسهام في ثروات الدولة، وتلجا البنوك التجارية إلى استخدام القروض لإقامة المصانع أو شراء المعدات رغبة منها في زيادة انتاج السلع، كما تستخدم الحكومات القروض لانشاء المدارس، والطرق، وغيرها من المشروعات العامة الأخرى.

المطلب الأول: مفهوم القروض البنكية وأهميتها

الفرع الأول: تعريف القرض

تعرف القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك من الحصول ايراداته، إذا تتمثل الجانب الأكبر من استخداماته، ولذلك تولى البنوك التجارية القروض المصرفية عناية خاصة كما تمثله من نسبة كبيرة.

- القرض بلغه القانون له معني أوسع إدا يعني تسليم مالاً، منقولاً أو غير منقول على سبيل المثال الدين، والوديعة، أو الوكالة، أو الايجار، وفي جميع الأحوال يتعلق الأمر بتسليم مؤقت للمال (أي مع نية استعانة)، أما بلغة الاقتصاد فالقرض يعني تسليف المال لاستثماره في الانتاج، والاستهلاك، وهو يقوم على عنصرين أساسيين هما الثقة والمدة.[1]
- يعرف القرض على أنه عقد بين طرفين: أحدهما المقرض والثاني المقترض، يتم بمقتضاه دفع المال مملوك للمقرض، على أن يقوم هذا الأخير "المقترض" برده أو رد مثيله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما.[2]
- أما إذا أخذنا القرض باللغة الانجليزية Credit نجد أنه ناشئ من عبارة Credo في اللاتينية وهي تركيب الاصطلاحين:[3]

1- Crad: ويعني باللغة السنسكريتية الثقة.

2- Do: ويفهم باللغة اللاتينية أضع.

وعليه فمصطلح القرض معناه "أضع الثقة"

---

[1] – شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ط4، ماي2008، ص90.

[2] – براني أبو شهد، عبد الناصر، ادارة المخاطر في المصارف الاسلامية، الأردن، دار النفائس للنشر والتوزيع، 2003، ص197.

[3] – عبد المعطي، رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، الادارة الائتمان، عمان، دار وائل للنشر، 1999، ص31.

- القرض هو مبلغ من المال يضعه المقرض ويسمى المدين لمدة زمنية معينة ولغرض معين او غير معين على أن يدفع المفترض فائدة مقابل اقتراضه، كما قد تكون القرض مضموناً أو غير مضمون ويسدد القرض حسب الاتفاق،[1] ويفترض توفر ثلاثة عناصر في القرض.[2]

- تواجد الدين: وهو لمبلغ النقدي الذي أعطاه الدائن والذي يتعين على الأخير أن يقوم برده للأول.
- تواجد الفاصل الزمني: وهي الفترة التي تمضي بين حدوث المديونية والتخلص منها، هذا الفارق الزمني هو العنصر الجوهري في القرض والذي يفرق بين المعاملات الفورية Cash transactions والمعاملات الائتمانية Crédit transactions .
- تواجد عنصر المخاطرة: وتتمثل فيما يمكن أن يتحمله الدائن نتيجة انتظاره على مدينه، ناهيك عن احتمال عدم الدفع الدين ولعل هذا هو السبب (أو من أسباب) حصول الدائن على دينه مزايد بمبلغ معين هو (الفائدة)
- القرض حسب المادة. 235 من قانون البنك أموال تحت تصرف أشخاص طبيعيين أو معنويين او الاثنين معاً لحساب هؤلاء الذين يلتزمون بالإمضاء أو التوقيع.[3]

الفرع الثاني: أهمية القروض البنكية

تبرز أهمية وظيفة منح القروض باعتبارها العمود الفقري لأي بنك فالقرض أهمية كبيرة من عدة جوانب تبرزها في النقاط التالية:[4]

1- أهمية القرض على مستوى البنك:

فعلى البنك فإن القرض يعتبر الاستثمار الأكثر قسوة على إدارة البنك نظراً لما يتحمله من مخاطر متعددة قد تؤدي إلى انهيار البنك وهو في ذات الوقت الاستثمار الأكثر جاذبية لإدارة البنك والذي من خلاله يمكن تحقيق الجزء الكبر من الارباح وبدونه تفقد البنوك دورها كوسيط مالي في الاقتصاد.

[1]- عبد الحق بوعتريس، موجز في البنوك التجارية، قسنطينة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000، ص37.

[2]- أسامة محمد الغولي، شهاب مجدي اسماعيل، مبادئ النقود والبنوك، دار الجامعات الجديدة للنشر، 1999، 159.

[3]- بولقرون مباركة، مذكرة مخاطر القروض البنكية وطرق معالجتها في الجزائر، دراسة حالة، الشعبي الجزائري، وكالة بسكرة، لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، 2014، ص4.

[4]- عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو تحات، ادارة المصارف وتطبيقاتها، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، القاهرة، 2000، ص165.

- **أهمية القرض بالنسبة للمقترض:** ان الحصول على القروض والتسهيلات البنكية يمكن المقترض من تغطية عجزه المالي الذي يشل حركته ونشاطه، فهو بذلك يفتح المجال أمام حركة الانتاج والنمو في مجالات العمل المختلفة ويمكن الوحدات الاقتصادية من تحقيق أهدافها والاستمرارية في ممارسة أعمالها.
- **أهمية القروض على مستوى المجتمع:** الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة يفصح المجال أمام خلق قروض استثمارية جديدة أو التوسع في النشطة المالية وفي جميع الحوال يترتب على ذلك زيادة في الانتاج والخدمات التي تؤدي الى فتح مجالات جديدة لتوظيف وزيادة مستوى دخل أفراد المجتمع وتحقيق المزيد من الرفاهية الاقتصادية.

المطلب الثاني: خصائص القروض البنكية

هناك خصائص هامة يتميز بها القرض نذكر منها:[1]

1) المبلغ: هي القيمة نسبة التمويل المتقدمة من طرف البنك التجاري إلى الشخص المقترض الذي يطلب هذه القيمة.
2) **المدة:** هي التي تمثل أجل استحقاق مبلغ القرض مرفوق بفائدة مفروضة على هذا القرض، وتكون محددة من طرف البنك المانح للقرض دفعة واحدة، أو تلك الآجال المستحقة الدفع لمبالغ معينة وفوائد مترتبة عن ذلك تكون دورية، تشكل مجموعة من الأقساط المبلغ الكلي محل القرض والفوائد هي عبارة عن ارباح لصالح البنك المقرض، المدة تكون إما قصيرة الاجل، أو المتوسطة، أو طويلة الأجل.
3) **الفائدة:** هي ذلك العائد الذي يتحصل عليه البنك المقرض عند منحه قرض معين، وتختلف حسب مدة القرض ومبلغ القرض، ويتحملها المقترض نظراً لتجميد اموال البنك لمدة معينة وكمصدر لتحقيق الربح.
4) **الضمانات:** هي تمثل مصدر أمان بالنسبة للبنك في حالة عدم سداد القرض، أي هي كإحتياطي بديل لقيمة القرض وهي نوعان:

[1]– شاكر القروبني، المرجع السابق، ص 28.

أ- **ضمانات شخصية:** تعهد طرف آخر بالسداد في حالة عدم وفاء المدين برد القرض.

ب- **ضمانات حقيقية:** هي عبارة عن اصول منقولة أو عقارية يجوز رهنها لصالح البنك مقابل الحصول على القرض.

المطلب الثالث: مصادر القروض البنكية

تتحدد مصادر القروض البنكية سوف نذكر منها:[1]

1- الايداعات البنكية:

منذ ظهور البنوك خاصة للإيداعات والتخليص والإيداعات البنكية تمويل النشاطات التجارية للمصرفيين بحيث تشكل وسئل نقدية.

2- الورقة المصرفية:

انتقلت الورقة المصرفية من الورق المتحول ألى ورق نقدي غير متحول الذي هو نوع النقود أي قيمتها تعتمد على الثقة التي توضح فيها الورقة المصرفية وأصبحت وسيلة قرض عندما أصدرت على شكل خصومات بحيث لا تتداول إلا في فترة الخصم، ثم تسديد في أجل الاستحقاق.

3- حساب بنكي:

إن العلاقة بين الزبون والبنك تكون مدونة في وثيقة كشف للعمليات ولها قسمان أحدهما لدفعات، والآخر لسحوبات، وهذا ما يسمى بالجانب أو بالحساب بعد كل عملية تقارب بين مجموع الجانب الدائن والمجموع الجانب المدين، الفرق بينهما هو ما يسمى بالرصيد يمكن أن يكون دائناً أو مديناً.

4- السوق النقدية والمالية:

تهدف هذه الأسواق إلى الاجراء التفاوضات حول القروض تتم هذه المفاوضات بتقديم الزبون طلب يحدد فيه مقدار القرض الذي يريده، وبعد مدة يتلقى هذا الأخير إشعار بقبول أو عدم قبول لطلبه، والسوق النقدية تتفاوض فقط حول القروض طويلة الجل وهذه الخيرة مفروضة بشرط والتي يتم تسديدها على الأقل خمس سنوات.

[1]- شاكر القويني، المرجع السابق، ص 29.

المطلب الرابع: أنواع القروض البنكية:

تختلف القروض حسب أجالها، وتبعاً للمقترضين، والاقراض التي يستخدم فيها المقرض، وضمانات المقدمة، وبالتالي تبويب القروض تبعاً لذلك يسهل على البنك تتبع نشاطه وبمعرفة الأسباب التي أدت إلى تقديمه أو تأخيره، وحيث تنقسم القروض إلى أقسام وهي:

فرع الأول: قروض الاستغلال:

إن قروض الاستغلال تهدف لتغطية الاحتياجات الناجمة عن عمليات الاستغلال أو لتغطية النقص الظرفي او المؤقت في رأس المال العامل، وهذا النوع من القروض لا تتحدى مدتها سنتين على الأكثر وتنقسم إلى:

أولاً: القروض العامة Crédit Globaux

1- **تسهيلات الصندوق** Facilités de Caisse:

يهدف هذا النوع إلى تغذية صندوق الزبون وتلبية احتياجاتها الأتية بالسيولة من البنك مقابل الوعد بالتسديد مع الفائدة، وتسهيلات الصندوق مدتها الرئيسية قصيرة الأجل تمتد بضعة ايام، ويمكن تحديدها خلال نهاية كل شهر، كما يشترط أن لا يفوق هذا الاعتماد رقم الأعمال الشهري الذي تحققه المؤسسة.

يسمح هذا القرض للزبون بتسديد مجمل ديونه (أجور العمال ...) رغم الفراغ المؤقت الموجود في الخزينة على أن يلتزم بتسديد هذا القرض عندما يحصل على موارده.

2- **السحب على المكشوف** Découvert bancaire.

هو المبلغ الذي يسمح به البنك لعملية سحبه، مما يزيد من رصيد حسابه الجاري وذلك لفترة من الزمن (أسابيع، أشهر)، ويقوم البنك بفرض فائدة على العميل خلال الفترة التي يسحب فيها (الذي يفوق رصيد الدائن) ويطلق على هذه الفترة بمدة المكشوف أي المدة التي يتحول فيها حسابه الجاري من مدين إلى دائن وقد تصل هذه الفترة الى سنة واحدة، وهناك ثلاث حالات يطلب فيها هذا النوع من القروض:[1]

- عندما تريد المؤسسة رفع طاقتها الانتاجية بسبب ارتفاع الطلب.

[1]- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية، 2002، ص59.

- عند التدهور المستمر لرقم اعمال المؤسسة.
- عندما تريد المؤسسة شراء كميات ن الموارد الأولية بأسعار تنافسية.

3- **القرض الموسمي** Crédit de Compagne:

يمنح هذا النوع من القروض العامة على القطاعات ذات النشاطات الموسمية والتي تواجه اختلال بين فترة التمويل وفترة البيع، ويتم هذا النوع من القروض عن طريق اكتئاب سند أمر من طرف المستفيد، بحيث يمكن أن يخصم من بنكه وهو مسموح لمدة سنة كأقصى حد، ونظراً لكون تسديد هذا النوع من الاعتماد يرتبط بمبيعات الزبون فإنه على المقرض عند منحه هذا الاعتماد يجب معرفة السوق الذي يعمل فيه الزبون، وحصة الزبون في السوق، وقدرته التنافسية.

4- **القروض المتتالية**: Les Crédit de Relus.

يمنح هذا النوع من القروض للمؤسسات التي تنوي القيام بمشروع ولها حظوظ كثيرة في النجاح والتي تتطلب وقتاً طويلاً لاسترجاع الموارد، إذ تمنح هذه القروض في حالات التالية:

أ- عندما تقرر المؤسسة ما رفع رأس مالها في هذه الحالة يتدخل البنك بطلب منها بمنحها تسبيقاً لأن تحقيق هذه العملية يتطلب وقتاً لإنجاحها.

ب- انشاء مصنع أو شراء تجهيزات يتطلب أموالاً باهظة، ولهذا تلجأ المؤسسة إلى طلب تسبيق بنكي في انتظار:

- إما الحصول على قروض الاستثمار.
- أو التنازل في بعض أصولها (تجهيزات، مباني قديمة ليست بحاجة إليها في دورة استغلالها)

وفي هذه الحالة يتدخل البنك ويكون منح القرض متتالي ضروري ليس من السهل على هذه المؤسسة ايجاد زبون يقوم بشراء أصولها أو الحصول على قرض استثماري في مدة قصيرة.

انطلاقاً من الموارد اللازمة لتسديد هذا القرض فإن البنك متعرض لخطرين أساسيين في:

- تسديد القرض من طرف المؤسسة قد لا يتم وهذا نظراً لعدم وجود مشتري أو زبون للأصول المراد بيعها، أو عدم قبول ملفه الذي يطلب فيه قرض استثماري.

- الأموال الناجمة عن عملية بيع الأصول المتداولة أو الحصول على قرض استثمار يمكن أن يوجه للأغراض الأخرى غير تسديد القرض المتتالي.

ثانياً: القروض الخاصة:

وهي القروض الموجهة لتمويل الموال المتداولة وتنقسم إلى:

1/ **تسبيقات على السلع:** Panace Sur Marchandise.

هذا النوع من الاعتمادات هو عبارة عن شكل تقليد للاقتراض الذي يدخل في تمويل المخزون وفي مقابل هذا تمويل بضائع كرهن حيازي للبنك، وما يلاحظ أن الاخطار الناجمة عن هذا القرض قليلة، إذ في حالة عدم التسديد في تاريخ الاستحقاق يلجأ البنك إلى إزالة الحيازة للمدين وهذا ببيع البضائع التي قدمت للرهن الحيازي لتحصيل أمواله.

2/ تسبيقات على الأسواق العمومية:

هذه التسبيقات تقدم نتيجة إبرام الصفقات العمومية ومجموعة من المقاولين أو الممونين، وتمويل هذه الصفقات قصد انجاز الأعمال، إرسال أنواع التموين والتوريد المختلفة أو أداء الخدمات.

إن انجاز هذه الأسواق يتطلب م المقاول تمويل هام على المدلى الطويل، وعلى العموم تقدم الادارة بتسديد ما عليها من ديون لكن هذا التسديد يكون متأخراً عن ميعاد الاستحقاق، لذا فعلى المقول اللجوء إلى البنك لمواجهة نفقات المشروع، حيث يوجد ثلاث انواع من:[1]

2-1- قروض التمويل الأولى

عند امضاء الاتفاق بين المقاول والمؤسسة على انجاز مشروع ما فإن المؤسسة تتعهد لهذا المقاول بتسبيق مالي، ومن أجل القيام بعمليات التمويل في انتظار الحصول على هذه التسبيقات فإن المقاول يلجأ إلى البنك والذي يضع تحت تصرفه مبلغاً مساوياً لهذه التسبيقات مقابل ضمان الدفع من طرف المؤسسة.

[1]- الطاهر لطرش، المرجع السابق، ص63،64.

2-2- تسبيقات على حقوق ناشئة غير مثبتة:[1]

تمنح التسبيقات على أساس وثائق مقدمة من طرف الزبون وموثق عليها من طرف الادارة العامة التي تبدي موافقتها على المبالغ، فالبنك في الحالة له ضمان أكبر يجعله يوافق على تقديم تسبيق بنسبة 80% من المبلغ الاجمالي للجزء المنجز من المشروع عكس الحالة السابقة حيث نسبة التسبيق لا تتجاوز 70% أين يكون الضمان أقل.

3/ الخصم التجاري:

يمكن تعريف الخصم بأنه عملية القيام بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل موعد استحقاقها لقاء خصم من قيمتها (Agias)، ثم يقوم بتحصيل قيمتها بين المدين في التاريخ المحدد.

يمكن النظر إلى عملية الخصم من جانبين، من جانب الدائن الأصلي ومن جانب الدائن الجديد، فمن جانب الدائن الأصلي فإن الخصم يعني شراء ورقة الدين (أي قبول هذا الطرف أن يكون دائناً لطرف آخر)، ويعني تقديم مال جاهز، سيولة مقابل الوفاء به من قبل المدين لأصلي المذكور اسمه في ورقة الدين.

ومن هذا يمكن اعتبار أن هذه العملية هي ائتمان وخصم في آن واحد، ائتمان باعتبارها تتضمن مالاً على أساس القرض المعجل للدين لا بد لهم من ثمن هو الخصم.

يمكن ذكر الأوراق التجارية القابلة للخصم كاكمبيالات، النقد الأدنى، سند ايداع البضاعة في المخازن العمومية، حوالات الخزينة العامة المستحقة خلال ثلاث أشهر، الصكوك ذات الأجل الطويل نسبياً للاستحقاق.

وخلال عملية خصم الأوراق التجارية لا بد للبنك أن يتخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- التأكد من قانونية الورقة.
- تشخيص جدارة الموقعين وسمعتهم.
- التأكد من أن الورقة يمكن إعادة خصمها لدى البنك المركزي وأن لا يتجاوز مدة الورقة 90 يوما.

ويمكن تلخيص هذا الاعتماد في النقاط التالية:

[1]- الطاهر لطرش، المرجع السابق، ص 64.

- الخصم يمثل أقل مخاطرة لعدم التسديد، حيث عند عدم التسديد يمكن متابعة كالموقعين الذين يعتبرون متضامنين من حيث المسؤولية.
- الخصم لا يجمد اموال البنك وهذا لقصر المدة التي لا تتجاوز 90 يوماً من القاعدة العامة، كذلك يمكن للبنك استعمال الورقة بالتطهير او إعادة الخصم لدى البنك المركزي.
- الخصم مولد للودائع حيث يمكن ن تكون المبالغ المقترضة في الحساب غير مستعملة كلياً وهو بشكل مورداً للبنك.
- بالنسبة للمؤسسة (الزبون) القدرة في تحويل الحقوق لأجل سيولة لإضافة الى أن تكلفة العملية تعد بأقل بالمقارنة مع تلك في السحب المكشوف.

ثالثاً: الالتزام بالتوقيع:

القروض بالتوقيع هي تعهدات يقدمها البنك التجاري لزبائنه ضماناً لمديونيهم عند تعاملهم مع الغير على شكل كفالات، ضمان احتياطي، وقبول، عندما تكون غير قادرة على الدفع، ويتم تقديم هذه التعهدات على شكل توقيعات لصالح الدائنين على أن يتحمل المدين تكلفة والقرض.

1- تكلفة القرض:

هو عبارة عن التزام يقدمه البنك لصالح المؤسسة (الزبون) أو من صاحب المصلحة الذي يقوم بتقديم ضمانات التسليم، وبعبارة أخرى يتمثل الضمان الاحتياطي في تعهد البنك بالتسديد في ميعاد استحقاق الورقة التجارية والتي يكون المدين (زبون البنك) غير قادر على تسديدها لصالح دائنة، ويكون هذا التعهد معطي في شكل توقيع متضمن على الورقة التجارية ذاتها.

ان هذا الضمان يمكن المؤسسة من الاستفادة من قرض المورد (وطني أو أجنبي لأنه بدون هذا الضمان نادراً ما يقبل المورد تحمل المخاطر التجارية للصفقات).

2- الكفالة La Cauticen:

تعهد البنك بتسديد المبلغ الذي هو على عاتق المدين في حالة عدم التسديد هذا الأخير للدائن، ويتم هذا التعهد بتوقيع كفالة من طرف البنك، وفيها يصبح هذا الأخير ضماناً بتنفيذ جميع الالتزامات المبرمجة من طرف زبونه (المدين) وبالتالي فعليه معرفة طبيعة ومضمون هذا الالتزامات التي يتخذها

على عاتقه لأنه يتعلق باحترام هذه الالتزامات الضامن فيها في حالة الافلاس الزبون، هذه الكفالات بصفة عامة هي:

2-1- كفالة جمركية:

وهي تمثل العنصر الهام من تدخلات البنك لزبائنه، فعند ما ترغب المؤسسة في استيراد موارد والمواد أولية أو بضائع فيمكن لها تأجيل دفع أعباء ورسوم لمصالح الجمارك بأن يتكفل بنك معين بهذه المؤسسة.

2-2- كفالة ضريبية:

تقدم لفائدة مصالح الضرائب لتأجيل دفع مستحقات الضرائب والرسوم أو تأجيل مستحقات جبائية تتنازع عليها.

2-3- كفالات الأسواق العمومية:

عندما تقوم الدولة بإبرام مناقصة وطنية مع أحد الخواص ويتجنب إفلاس هذا المنافس وانهاء المشاريع في وقتها المحدد تطلب منه ضمانات نقدية وهذا الأخير بدوره يريد تجنب خروج الأموال من صندوقه فيطلب من بنكه أن يقوم له كفالة تغطي هذه الضمانات النقدية.

3- القبول L'acceptation:

يعتبر القبول بديلاً عن السحب على المكشوف إذ أن البنك في هذه الحالة يقوم بتأدية خدمة للزبون وذلك ليس عن طريق منحه مبلغاً مالياً ،نما بالتوقيع فقط، أي اعتماد يقدم فيه البنك توثيقه وضماته، وليس في صالح زبونه لتمكينه من الحصول على الأموال التي يحتاج إليها، ويتم ذلك بسحب العميل ورقة تجارية على بنكه حيث يوقعها هذا الأخير بقبوله.

وعندئذ تصبح تلك الورقة التجارية قابلة للتحصيل في أي بنك آخر ويستعمل هذا النوع من الاعتمادات في التجارة الخارجية خاصة.

قروض الاستثمار هي قروض موجهة لتمويل الأصول الثانية التي تمثل أداة عمل المؤسسة، حيث تساهم هذه القروض في تمويل الحيازة على المعدات وفي رفع الطاقة الانتاجية للمؤسسات، وقد تمنح هذه القروض لإنجاز مشاريع جديدة أو لتوسيعها عن تجديد المعدات، فالحيازة لهذه القروض تكون لاستعمالاتها لمدة طويلة حيث يتم تحقيق خلال هذه المدة رفع أعمال وارباح والتي يتم تخصيص جزء منها لتسديد القروض، وتنقسم قروض الاستثمار إلى قروض متوسطة الأجل وطويلة الأجل.

الفرع الثاني: قروض الاستثمار

1- القروض متوسطة الأجل:

توجه القروض متوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها بسبع سنوات، الآلات والمعدات، وسائل النقل وتجهيزات الانتاج بصفة عامة، ونظراً لطول هذه المدة فإن البنك يكون معراضاً لخطر تجميد الأموال، إضافة إلى المخاطر الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد والتي يمكن تحدث بها تغيرات التي يمكن أن تطرأ على مستوى المركز المالي للمقترض.

1-1- القروض القابلة للتعبئة:

يعني أن البنك المقرض بإمكانه إعادة الخصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، ويسمح له ذلك بالحصول على السيولة له في الحاجة إليها دون انتظار أجل الاستحقاق القرض والذي منحه، ويعنيه إلى حد ما الوقوع في أزمة خفض السيولة.

1-2- القروض غير القابلة للتعبئة:

يعني أن البنك لا يتوفر على امكانيات إعادة الخصم الخاصة بالقروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك التجاري، وبالتالي فإنه يكون مجبراً على انتظار سداد المفترض لهذا القرض، وهنا كل المخاطر المرتبطة بتجميد الأموال، وليس للبنك أي طريقة لتفتديها.

2- القروض الطويلة الأجل:

تلجأ المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة الأجل إلى البنوك لتمويل بهذه العمليات نظراً للمبالغ الكبيرة التي يمكن تعبئتها لوحدها، وكذلك نظراً لمدة الاستثمار، والقروض طويلة الأجل موجهة لهذا النوع من الاستثمارات تفوق في الغالب سبع سنوات، ويمكن أن تمتد أحياناً إلى غاية عشرين سنة، وهي توجه

لتمويل نوع خاص من الاستثمارات، مثل الحصول على عقارات، أراضي، مباني بمختلف الاستعمالات المهنية، ونظراً لطبيعة هذه القروض أي مبالغها الضخمة بمختلف الاستعمالات المهنية، ونظراً لطبيعة هذه القروض أي مبالغها الضخمة ولمدة طويلة فإن هذا يجعلها تنطوي على مخاطر عالياً، الأمر الذي يدفع إلى البحث عن الوسائل الكفيلة بتخفيض هذه المخاطر المتمثلة بطلب ضمانات خفيفة ذات قيم عالية قبل الشروع في عملية التمويل.

3- الاعتماد الإيجار:

توجد عدة تعريفات خاصة بتقنية الاعتماد الإيجاري، فيمكن تعريفه بأنه كل عملة إيجار لمدة طيلة تنتهي بحق الاختيار بالشراء أو من عدمه مع مراعات الأقساط الدورية للمؤجر مقابل عدم الاستخدام للأصول الانتاجية التي تنتمي إليها، وهو نظام جديد حيث أنه حديث النشأة كان ذلك في الولايات المتحدة الأمريكية، وانتشر في بقية أنحاء العالم وهو طريقة من طرق التمويل يساعد في حل الكثير من المشاكل التي تواجه المشروعات عند تقرير سلبيتها الاستثمارية، وبصفة عامة فالاعتماد الإيجاري هو قيام البنك بكراء أو تأجير الآلات والتجهيزات، ومجموعة من العقارات التي يختارها المستأجر لمدة معينة مقابل مبلغ يتوافق مع تلك الفترة وتبقى مسؤولية الصيانة والتأمين على عاتق المستأجر.[1]

كما توجد ثلاثة أنواع من الاعتماد الإيجاري المالي مع حق الشراء، الائتمان الإيجاري، بالترك الائتمان الايجاري للصيانة.

3-1- الائتمان الإيجاري المالي:

يضع الممول الأجهزة تحت تصرف الزبون المستفيد الذي يستخدمها ويسدد الأقساط المستحقة، وبعد إنهاء (انقضاء) المدة المستفيد (الزبون) يكون له خياران:

- حق شراء الأجهزة المؤجرة التي يحصل عليها عند بداية الائتمان وتقدر القيمة على أساس السوق التجاري وقت الشراء.
- تحديد مدة الائتمان وبأقساط مختلفة إذا نص العقد على ذلك، كما يمكن ملاحظة أن هذا النوع منتشر في أمريكا وفرنسا.
-

[1]- مصطفى رشيد شيحة، الاقتصاد النقدي المصرفي، دار الجامعة للطبع والنشر، بيروت، 2009، ص65.

3-2- الائتمان الإيجاري بالترك:

في هذا النوع يضع المؤجر الأجهزة والآلات تحت تصرف المقترض (المستأجر) ولكن لمدة أقل من العمر الاقتصادي لهذه الأجهزة، وقيمة الأقساط المدفوعة عند مدة الائتمان لا تكفي قيمة استهلاك الاستثمار المقرض (أي النفقات الخاصة بالاستثمار الأجهزة والآلات)، كما يمكن للمستثمر عند نهاية المدة الائتمانية أن يبيع الأجهزة موضع الائتمان بقيمتها السوقية إلى الغير أو المستأجر الأصلي، أو قد يعيد أو يكرر عملية الائتمان لمدة جديدة وذلك بوضعها تحت تصرف مستخدم آخر حر تنتهي المدة الباقية من العمر الاقتصادي ويتم ذلك بأقساط جديدة وفق قواعد متفق عليها.

3-3- الائتمان الإيجاري للصيانة:

يتعهد مورد الأجهزة بتقديم الصيانة والخدمة بعد بيعها، وتوضع الأجهزة والآلات تحت تصرف المستفيد بواسطة الممول والمقرض على أن تتضمن الأقساط المدفوعة نفقات الصيانة والخدمة ويلزم الممول بدفعها.

وللاعتماد الإيجاري ضمانات تقدم مقابل الحصول عليه تتمثل فيما يلي:

- دراسة البرنامج الاستثماري محل الائتمان.
- مشاركة المؤسسة المالية في اختيار الأجهزة لهذا البرنامج.
- حق ملكية المقرض للأجهزة.
- عقود التأمين والصيانة الخاصة بالآلات والأجهزة.
- الالتزام بدفع الأقساط مسبقاً عند الحيازة على الآلات والأجهزة.
- ارتباط قيمة الأجهزة بالعوائد والدخول التي يحققها استخدامها لهذه الآلة.
- استرجاع الأجهزة حثث توقف الدفع أو عند نهاية فترة الائتمان (الاقتراض) وفيما يلي مخطط سير عقد الإيجار:

شكل (01): مخطط سير عقد الإيجار

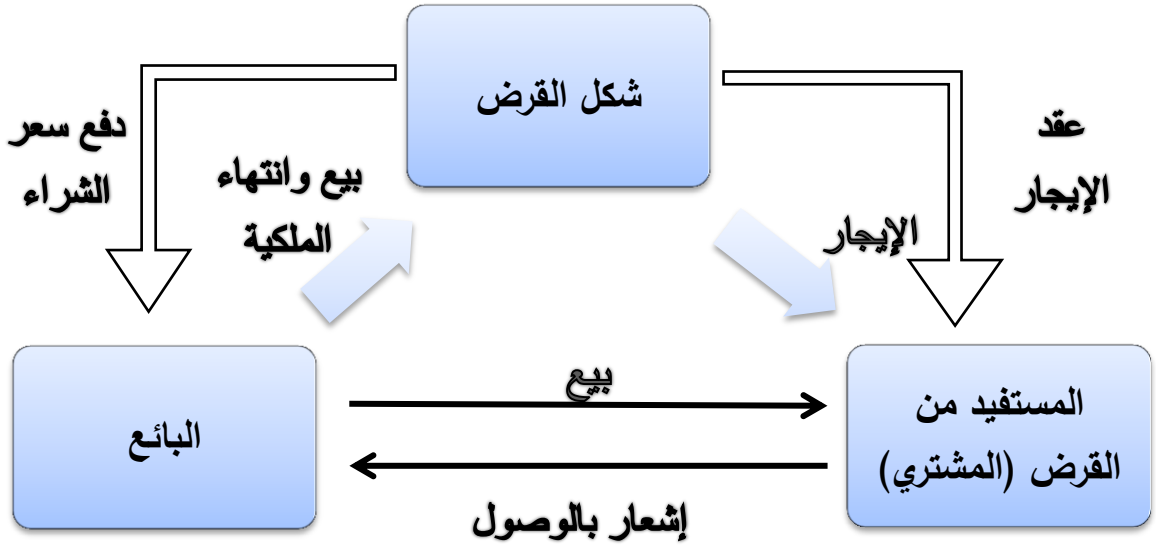

المصدر: من التعاريف السابقة

الفرع الثالث: قروض التجارة الخارجية:

تؤدي البنوك دوراً مهماً في تمويل التجارة الخارجية بوسائل متعددة وينقسم هذا النوع من القروض وفقاً للتقسيم التالي:[1]

1- قروض قصير الأجل:

توجه هذه القروض إلى عمليات التحديد لتغطية العجز بهدف دفع وتيرة التنمية بها، وتوسيع مجال التجارة الدولية، كالبحث عن أسواق جديدة ونجد في هذا النوع من القروض نوعين اثنين:

[1]- الطاهر لطرش، المرجع السابق، ص 74،75.

1-1- قرض التحويل الأول:

لقد خصص هذا النوع من القروض من طرف الخزينة حيث تعبئ في البنك المركزي وتقديمها البنوك التجارية وذلك بهدف تمويل العجز الذي يترتب عن القيام بعليات التصدير الخاصة بالتمويل الأشغال الكبرى بالخارج أو تمويل الصفقات الضخمة، وقد يكون هذا العجز ظرفياً أو استثنائياً، والغرض من هذه القروض هو تغطية الاختلال الناجم عن عدم كفاية المبالغ التي يستلمها المصدر عند إمضاء العقد.

1-2- قروض الخزينة:

هذا النوع من القروض تقدمه البنوك التجارية، وهذا بهدف تمويل عمليات البحث عن اسواق جديدة التي يقوم بها المصدرون، أي القرض هو الرفع من مستوى عمليات التصدير وهناك غرض آخر من هذه القروض يتمثل في التخفيف من العبء الذي يقع على خزينة الشركات الخاصة بالتأمين عن حدوث كارثة في عمليات تجارية ثم تأمينها.

2- قروض طويلة الأجل:

وهي قروض على المستوى الدولي تمنحه دولة أخرى بهدف تمكين هذه الأخيرة من شراء السلع التي تحتاجها وعادة ما تكون على شكل ما يسمى بخطوط القرض على شكل ما يسمى بخطوط القرض، وهي حصص مالية تخصصها دولة لشراء سلع من هذه الدولة مثل الدولة الجزائر – فرنسا ...، يمكن للجزائر استيراد سلع معينة من فرنسا في حدود مبلغ معين، حيث تعين فرنسا قائمة السلع والتي تكوم ذات فائض في القرض، ويعين قرض عام من الخزينة الفرنسية إلى الخزينة الجزائرية، ويقوم البنك الجزائري بإعلام البنوك التجارية وهي بدورها تعلم زبائنها بخط الغرض.

2-1- قروض بنكية:

وتشمل على نوعين من القروض، القرض المشتري وقرض المورد.

2-1-1- قرض المشتري:

وهو قرض يمنح للمستورد بدلا من منحه للمصدر وذلك من طرف بنك المصدر لمساعدته في تغطية تكاليف الاستيراد ويحصل البنك المانح للقرض على ضمانات من طرف بنك المستورد.

2-1-2- قرض المورد:

وهو قرض يمنح للمورد قصد تمويل العجز الذي يتعرض له عند تصديره للبضاعة وهذا القرض يمنحه المورد للمستورد مقابل شيكات أو كمبيالات.

2-2- الإيجار الدولي:

هو قرض لمدة معينة يوجه لتمويل التصدير، ويستدعي وجود ثلاث أطراف على الأقل، المؤجر والمستأجر وشركة التأجير، وهي شركة متخصصة تقوم بشراء المعدات وتؤجرها للمستأجر أو المؤسسة المحتاجة لغرض الاستفادة منه لقاء اقساط إيجار دولية مع فرصة امتلاكها عند انتهاء المدة المتفق عليها، ودور البنك هو تقديم التحويل اللازم لهذه المؤسسات عند الحاجة إليه.

المبحث الثاني: آليات منح القروض البنكية

المطلب الأول: الاعتبارات الواجب مراعاتها أثناء منح القرض

عندما يفحصون المختصون في البنك طلبات القروض يدخل في اعتبارهم عناصر متعددة لها علاقة مباشرة بالطلبات قيد البحث وعلى أساس أن هذه الاعتبارات يمكن النظر إليها كمبادئ أساسي للإقراض يصدر بعد أخذها في الحسبان قرار بالموافقة أو الرفض الطلبات المقدمة، متتبع للعملاء على اختلاف أنواعها لاختيار أحدها حتى تقلل من مخاطر التوقف عن الدفع الذي يؤثر على مستوى الأرباح مما يسيء إلى علاقة ادارة البنك بالمساهمين فيه، ويزعزع ثقة المودعين وعدم اطمئنانهم على سلامة الأموال، ويمكن تناول أهم تلك الاعتبارات على النحو التالي:[1]

1- سلامة القروض:

ينشأ أي قرض بنكي نتيجة تقديم الأموال او قيدها في حاب المقترض نظير وعد كتابي بالسداد و طبقاً لشروط يتفق عليها عند عقد القرض، ولا يمنح القرض إلا عند ما يثق من سلامته ومقدرة العميل على السداد طبقاً للشروط المتفق عليها.

2- سيولة القرض:

ويعني بها سرعة دوران القروض، ويترتب على قصر أجال استحقاق القروض وصغر الفترة من تاريخ عقد القرض وتاريخ استحقاقه ومن سرعة دورانه فسيولة القرض تنشأ في ثلاث حالات:

- القروض قصيرة الآجال ذات السيولة الذاتية.
- القروض مقابل أوراق تجارية.
- القروض المضمونة بأوراق مالية.

3- التنويع:

حيث يتم تنويع القروض عندما يوزع البنك قروضه على أكبر عدد ممكن من العملاء، كما يتضمن التنويع عدم الاقتصاد على تنويع معين من المقترضين في نشاط اقتصادي مماثل، بل توزيع القروض

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة، عملياتها وادارتها، دار الجامعة ، الاسكندرية ، بدون ذكر السنة، ص ص 105- 112.

على الصناعات المختلفة والأنشطة التجارية المتباينة، ويترتب على هذا التنويع قلة احتمال الحيازة نتيجة كساد زراعة أو تجارة أو صناعة معينة.

4- طبيعة الودائع:

تتعدد أنواع الودائع حيث البنك مسؤول عن بث الثقة في نفوس مودعي ومسؤولية البنك تجاه مودعيه تؤثر بلا شك على طريقة توظيف الأموال وتحدد طبيعة الودائع الموجودة لدى البنك مسؤولية محتملة في أي وقت تجاه مودعيه وبالتالي تؤثر على حكم البنك في تغيير أواع القروض.

5- القيود القانونية وتوجيهات البنك المركزي:

كثيراً ما توقع قيود قانونية تحد من نشاط البنوك في منح القروض، قد تشمل هذه القيود والحدود القصوى للقروض الممكن منحها بدون ضمان للعميل الواحد وتحدد على أساس نسبة مئوية من رأس مال البنك واحتياجاتها، وقد يعطي البنك المركزي سلطة تحديد بعض أنواع القروض مثل تلك الممنوحة لتمويل شراء المستهلكين لسلع الاستهلاكية كل هذه الحدود الموضوعة تحد من نشاط البنوك في الإقراض.

6- سياسة مجلس الادارة:

حيث يحدد مجلس الادارة البنك التجاري السياسة العامة للإقراض ويوضح أنواع القروض التي يمنحها البنك، وأجالها والضمان الممكن قبوله، والقيمة التسليفية للضمان، وسلطة لمديرين في نح القروض، واعطاء لجنة القروض البنكية، ويراقب المجلس هذه السياسة الموضوعة كما يشترط عرض القروض التي تزيد قيمتها عن مبلغ معين عليه.

7- الدورات التجارية:

تشير الدورات التجارية إلى انتقال النشاط الاقتصادي من فترة انتعاش إلى فترة كساد، وبالتالي تغير البنوك سياستها الاقتراضية خلال الدورة التجارية ففي فترة الانتعاش (الرخاء) تجدها توسع في منح القروض لوجود الحاجة إليه من جهة المقترضين، والتفاؤل الجميع في بارتفاع أكبر وأرباح أكثر لضنهم أن ما يجري حولهم هو الوضع الطبيعي، وعدم وجود أدنى شك لديهم بأن هناك حد لهذا التوسع، فكلما ازداد النشاط ازدادت له تبعياً الحاجة للقروض البنكية لتمويل النشاط المتزايد، وقابلة ارتفاع الأسعار المتواصلة الذي يظهر بشكل واضح ويكون عنصراً من العناصر الهدامة لازدهار الأعمال.

8- مصادر الوفاء بالقروض:

يهتم المقترض دائماً بمعرفة لأموال التي تمكن المقترض من الوفاء بالدين في ميعاد الاستحقاق، ولا يعني أن القرض مضموناً وأن الضمان يستعمل في الوفاء، إذ أن المقرض ولا يرجع إليه في حالة العجز عن السداد وفيها يتعلق بالقرض غير المضمون فعلى الرغم من كون المركز النقدي هو الضمان الحقيقي للقرض، قد يتم الوفاء من مصادر أخرى غير مكونات المركز النقدي.

تتخلص مصادر الوفاء بالقروض المضمونة وغير مضمونة من المقترض في التالي:

- تحويل الأصول إلى النقد من خلال بيع أوراق مالية أو ارض يمتلكها لسداد قيمة القرض/ أو بيع إنتاج قام بإنتاجه.
- الدخل وزيادة في رأس مال يتم من خلال ادخال جزء من الدخل أو الارباح أو من اصدار أسهم جديدة وبيعها للمساهمين.
- الاقتراض ينشأ من الحاجة ببعض المشروعات الناجحة المحققة للأرباح، إلى الاقتراض على الدوام لاكتساب دورة الانتاج وتوليد الدخل ويعرف هذا النوع بقرض مشاركة البنك.

المطلب الثاني: إجراء منح القروض البنكية

تمد عملية منح القروض البنكية بعدة اجراءات يمكن ايجارها في أهم النقاط التالية:[1]

1- طلب القرض:

ويعد أولى المراحل حيث يتقدم العميل إلى البنك بطلب القرض وذلك يملك استمارة الطلب التي تحتوي على جميع بياناته الأساسية وبعدها يقدمها الطالب قسم الأمانة للدراسة.

2- الفحص الأولي لطلب القرض:

تبدأ حياة القروض بالطلب اذب يقدمه العميل او الزبون للبنك، وفيه يطلب الموافقة على منحه قرض، ما يقوم الطلب إلى الذي يتعامل معه العميل أو تترك معاملاته معه.

[1]- محمد صلاح الحناوي وآخرون، المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 2000. ص ص 280- 282.

حيث يقوم البنك بدراسة طلب العميل لتحديد مدى صلاحيته المبدئية وفقاً لسياسة الاقراض في البنك وخاصة من حيث غرض القرض وآجال الاستحقاق واسلوب السداد، ويساعد في عملية الفحص المبدئي الانطباعات التي يعكسها بقاء العميل مع المسؤولين في البنك والتي تبرز شخصية هذا العميل وقراراته بوجه عام وكذلك النتائج التي تسفر عنها زيادة المنشآت وخاصة من حيث حالة أصولها وظروف تشغيلها في ضوء هذه الأمور يمكن اتخاذ قرار مبدئي إما بالاستمرارية في اكتمل دراسة الطلب، أو الاعتذار عنه مع توضيح أسباب للعميل حتي يشعر بالجدي في معاملة طلبه.

3- التحليل الائتماني للقروض:

ويتضمن تجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من مختلف المصادر، لمعرفة امكانية العميل الائتمانية السابقة للبنك ومدى ملائمة رأس المال من خلال التحليل المالي بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية المختلفة، والتي يمكن أن ينعكس أثرها على نشاط المنشأة.

4- التفاوض مع المقترض:

بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر المحيطة بالقرض المطلوب بناءاً على المعلومات التي تم تجميعها، والتحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل، يمكن تحليل مقدار القرض والغرض الذي يستخدم فيه وكيفية صرفه، وطريقة سداده، ومصادر السداد، والضمانات المطلوبة وسعر الفائدة والعمولات المختلفة ويتم الاتفاق على كل هذه العناصر من خلال عمليات التفاوض بين البنك والعميل للتوصل إلى تحقيق مصالح كل منهما.

5- اتخاذ القرار:

تنتهي مرحلة التفاوض إما بقبول العميل للتعاقد أو لعدم قبوله لشرط البنك في حالة قبول التعاقد قد يتم إعداد مذكرة الاقتراح الموافقة على طلب القرض والتي عادة ما تتضمن البيانات الأساسية على المنشأة طالبة الاقتراض، معلومات عن مديونتها لدى الجهاز البنكي، موقفها الضريبي، وصف القرض والغرض منه، والضمانات المقدمة ومصادر السداد وطريقته، وملخص الميزانية لثلاث السنوات الأخيرة، والتعليق عليها، ومؤشرات السيولة، والربحية، والنشاط، والمديونية، والرأي الائتماني، والتوصيات لشأن القرض، وبناءاً على هذه المذكرة يتم الموافقة على منح القرض من سلطة الاقراض المختصة.

6- صرف القرض:

يشترط لبدء استخدام القرض توقيع المقترض على اتفاقية القرض وكذلك تقديمه للضمانات المطلوبة، واستفاء التعهدات والالتزامات التي ينص عليها اتفاق القرض.

7- متابعة القرض والمقترض:

الهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان على حسن سير المنشأة وعدم حدوث أي تغيرات في مواعيد السداد المحددة، وقد تظهر خلال المتابعة ايضاً بعض التصرفات من المقترض والتي تتطلب الاجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك أو تتطلب تأجيل السداد أو تجديد القرض لفترة أخرى.

8- تحصيل القرض:

يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه وذلك إذا لم تقابله أي من الظروف السابقة عند المتابعة وهي الاجراءات القانونية أو تأجيل السداد أو تجديد القرض مرة أخرى.

9- التقييم اللاحق:

وهذه الخطوة مهمة بالنسبة للبنك لمعرفة ما إذا كانت الأهداف المسطرة أو الموضوعة قد حققت[1]

10- بنك المعلومات:

من الضروري المرور بهذا الاجراء المتمثل في إدخال كل المعلومات السابقة الذكر في بنك المعلومات أي وضعها في الحساب الآتي لاستخدامها في رسم السياسات المستقبلية.

[1]- طارق عبد العال حماد، تقييم أداء المصارف، تحليل العائد والمخاطرة، دار الجامعية، الاسكندرية، 1999، ص 236.

والشكل(02) يوضح خطوات منح القروض:

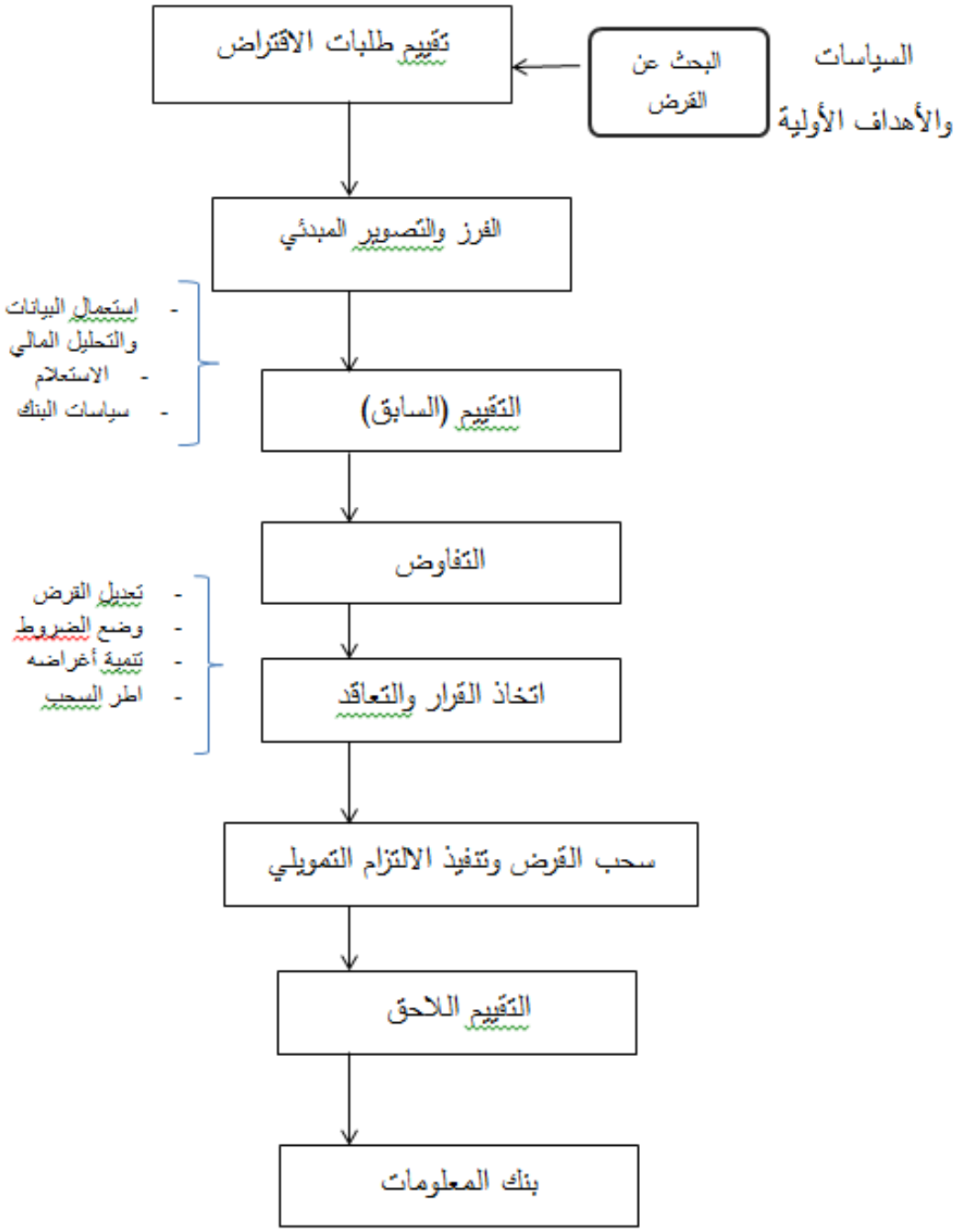

المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص134

المطلب الثالث: معايير منح القرض البنكي

تستخدم البنوك التجارية عدة معايير أساسية عند تقرير منح القرض وهي شخصية العميل، طاقة العميل، مركزه المالي، الضمانات المقدمة، بالإضافة إلى دراسة الظروف الاقتصادية العامة، وهي كالتالي:

1- شخصية العميل: تعتبر السمعة الحسنة للعميل محصلة عدد من السمات في مقدماتها الأمانة، الكمال، المثابرة والأخلاق، هذه السمات إذا توفرت لدى المقترض تشكل الشعور بالمسؤولية اتجاه التزاماته وديونه، فالثقة في المثابة أخلاق العميل وأمانته تعد أساسية في العمل التجاري بصفة عامة والعمل المصرفي بصفة خاصة.

2- طاقة العميل: القروض المصرفية بمفهومها التقليدي قروض يقدمها البنك لمواجهة حاجات اقتصادية لدى العميل طالب القرض يتم السداد بانتهاء هذه الحاجة سواء دفعة واحدة وعلى نحو تدريجي على أن سداد القرض في مبيعات الاستحقاق يتوقف على مقدار العميل في شؤونه بكفاءة وبما يعود عليه بالنفع، ويمكن قياس كفاءة العميل الادارية، عن طريق دراسة سياسته الخاصة بتسعير منتجاته المختلفة ومدى قدرته في المحافظة على رأس المال.

3- المركز المالي للعميل: يعد المركز المالي للعميل من وجهة النظر الانتمائية الضمان الرئيسي على قدرة العميل على الوفاء، إذ يجب أن يتمتع العميل برأس مال مناسب سليم لأن عدم تمتعه بمركز مالي سليم كثيراً ما يعرضه لأزمات مالية قد تؤدي به إلى الافلاس، وتقوم البنوك بدراسة وتحليل القوائم المالية للعميل للتأكد من سلامة مركزه المالي، ومن المؤشرات التي يمكن استخدامها للتحكم في المركز المالي، نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول الثانية، نسبة التداول، نسبة السيولة، عائد الاستثمار، ومعدل دوران الأصول الثانية.

4- الضمانات: يؤخذ الضمان من العميل سواء عينياً أو شخصياً لمقابلة بعض القصور في المعايير ولكنه لا يعني نهائياً عن سمات العميل الحسنة ولالتزاماته بتعهدات ومقدرته على الدفع، فالهدف من الضمان هو تحسين أوضاع القرض المقدم من طرف البنك وتوفير الحماية للبنك من بعض المخاطر المحتملة فمثلاً قد يطلب البنك ضمانات من المقترض لعدم توفر رأس المال الكافي لديه. وبسبب أهمية

الضمان يوصف خط الدفاع الأخير للبنك يتعين فيه مراعات قانونيته وكفايته للقرض وقابليته للتصرف بسهولة.[1]

5- الظروف الاقتصادية العامة: يقصد بها الظروف المحيط بنشاط العميل ومدى تأثره بها، وذلك لأن التقلبات الاقتصادية تتحكم إلى حد كبير في منح الائتمان، وربما تكون سبباً في تغير مقدرة العميل على الوفاء بالتزاماته، لذلك يجب الاهتمام بدراسة الدورات التجارية ومركز العميل منها، وتتضمن ذلك دراسة طبيعة المنافسة ومدى سهولة أو صعوبة دخول منافسين جدد مما يزيد من صعوبة تعريف المنتجات أو البيع بأسعار منخفضة...الخ.

[1]- محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، نشأة المصارف، الاسكندرية، مصر، 2000، ص 159.

المبحث الثالث : مخاطر القروض البنكية

عندما يقوم البنك بنشاطه الرئيسي ألا وهو منح القروض ، فإن هذا يعني أنه يقع ثقته ولكن هذه الثقة مهما كانت درجتها ، فإنها قابلة للانحلال والتلاشي وذلك أن هناك بعض العملاء لا يقومون بالسداد في الوقت المتفق عليه وهناك من يمتنع كليا عن السداد ، مما يجعل حالة البنك سيئة وهذا ما نسميه بمخاطر القروض المصرفية والتي سنتناولها خلال هذا المبحث .

المطلب الأول : تعريف مخاطر القروض :

عندما ترتبط المخاطر بالقرض ينتج مخاطر القروض وهو مرتبطة بالنشاط البنكي الذي يمنح القروض وهو من أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك وهي عموما إما مخاطر مالية تمس اختلال التوازن المالي ، وإما اقتصادي نتيجة ظهور تشريعات جديدة تؤدي إلى حدوث انقطاع كلي أو جزئي للسوق الذي يتعامل فيه البنك . [1]

- كما أن مخاطر القروض تتمثل في العجز الكلي أو الجزئي عن التسديد من قبل العميل في الوقت المتفق علين وينعكس عليه .[2]

- ويعرف أيضا أنها : عدم إمكانية التقدير المطلق لتلقي الأرباح الموجودة والمتوقعة من عملية توظيف الأموال إضافة إلى أنه الفرق بين ما ستكون عليه القيمة الفعلية للمتغير عندما تتحقق الأهداف المستقبلية والقيمة المحتملة المستمرة كما سبق من قبل . [3]

- خطر القرض يسمى أيضا خطر عدم التسديد أو عدم القدرة على التسديد ويعتبر أهم خطر يتعرض له البنك ، ينعكس عليه في شكل ضياع أمواله وذلك بسبب عدم قدرة المقترض على الوفاء برد أصل الدين وفوائده وفقا للتواريخ المحددة .

من خلال التعاريف السابقة يتبين لنا أن القرض هو المخاطرة ذات معنيين

المعنى الأول : يتضمن عجز المقترض عن التسديد .

---

[1]– طارق حماد عبد العال، ادارة المخاطر(افراد، ادارات، شركات ...) الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003، ص243.

[2]– حمزة محمود الزبيدي، ادارة المصارف استراتيجية الودائع، تقييم الائتمان، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان ، 2000، ص ص 210،211.

[3]– فلاح حسين الحسيني، ومؤيد عبد الرحمان النوري، ادارة بنوك دار وائل للنشر، مصر، 2000. ص 129.

المعنى الثاني : إحصائي يتمثل في احتمال الخسارة وهو متضمن في المعنى الأول ومنه لا يمكن فصل المخاطرة عن القرض .

وبصفة عامة يمكن تعريف مخاطرة القروض على أنها مخاطر التي يتخلف عنها العملاء في الدفع أي يعجزون عن الوفاء بالتزاماتهم بخدمة الدين ويولد العجز عن السداد خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض للطرف الآخر .

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على مخاطر القروض ومؤشراتها

الفرع الأول: الآثار المترتبة على مخاطر القروض

تترجم الأخطار محاسبيا في ظل حسابات المؤونات والخسائر سلبيا على النتيجة الصافية للبنك وتؤدي إلى تدهور وأيضا إلى إضعاف القوائم المالية للبنك ومنه فإن المخاطر لها تأثير على البنوك ويمكن أن تؤدي إلى

- **تدهور نتائج البنك :**

إن هذا التدهور هو عائد النقص من المؤونات وتفاقم الخسائر المتعلقة بعدم تسديد الحقوق

- **تدهور الملاءة :**

في حالة تسجيل البنك لنتائج غير كافية لاحتواء الخسائر البسيطة ، فإنه يكون مجبر في هذه الحالة لتغطيتها بواسطة الأموال الخاصة ، وهذا قد يؤدي إلى تسجيل عجز وتدهور الملاءة على المدى الطويل.

- **النقص في معدل التنقيط :**

تعتبر نتائج البنك من المعايير التي تأخذها بعين الاعتبار وكالات التنقيط ومنه تقليص تنقيط البنك .

الفرع الثاني: مؤشرات القروض البنكية

إن الأخطار اللصيقة بكل عملية إقراض بنكي لم تظهر فجأة، ولم تكن أبداً وليدة اللحظة التي طفت فيها إلى سطح، ولكنها بالطبع كانت نتيجة تداعيات وأسباب مثلث ناقوص الخطر، وجرس الانذار، وبالتالي الإعلان صراحة عن وجود خطر بموازاة مؤشرات عدة، وجب على البنكي ملاحظتها في الوقت المناسب وهذا من أجل إعطاء مجال للبنك لاتخاذ الاجراءات الضرورية إلا حدثت المشكلة، ومن بين هذه المؤشرات ما يلي:[1]

- تباطؤ حركة حساب المقترض بالبنك، مما يعبر عن نقس واحتلال، في ظروف التشغيل والنشاط الذي يمارسه العميل بما يجعله غير قادر على مواجهة التزاماته تجاه البنك.
- كثرة ارتداد الشيكات المقدمة للتحصيل من جانب المؤسسة المدنية نتيجة التعامل مع الزبائن غير جديين دون الحصول على الحد الأدنى من الضمانات.
- تباطؤ حركة المبيعات وانخفاض القدرة التسويقة للمؤسسة العلمية، مما يزيد من تراكم الإنتاج والتقليل من عائد ونشاط المشروع، وهو ما يؤدي إلى انخفاض كفاءته.
- انخفاض قدرة المؤسسة على الاقتراض من خارج (الموردين) نتيجة احساسهم بسوء وحالة ومركز المؤسسة المالي وعدم قدرتها على سداد التزاماتها تجاههم.
- تدهور نسبة السيولة سواء في الخزينة أو لدى البنوك بالنسبة إلى إجمالي رأس المال العامل ويمكن للبنك الوقوف عليها من خلال أرصدة الحسابات الدائنة أو المدينة للمؤسسة في البنك.
- ارتفاع نسبة التزامات العميل (المؤسسة) قصير الأجل تجاه الموردين وهذا لتغطية عجز السيولة لديه.

ويضاف إلى ما سبق دلائل ومؤشرات أخرى لتعثر القروض والتي يمكن حصرها فيما يلي:

- انخفاض قيمة الضمانات التي قدمها العميل تأميناً بسداد دينه.
- الخلل الاداري الواضح في نشاط العميل كظهور واختلاسات في الشركة توتر على سير نشاطها ايراداتها المستقبلية.
- وفاة العميل أو إفلاس أو هروبه إلى الخارج.

[1] – فريد راغب النجار، إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة، مخاطر البنوك في القرن الحادي والعشرين، مؤسسة شهاب الجامعة، الاسكندرية ، 2000، ص47.48.

ويضاف إلى ما تقدو من الأسباب تولد القناعة التامة لدى مسؤولي البنك بأن القرض قد أصبح على درجة من الخطورة تزيد عن المخاطر المألوفة في منح القرض، وبالتالي الشك في امكانية تحصيله بعضه أو كله.

وبالتالي وانطلاقاً للبنك لذلك وجب على البنكي التحسب لها واتخاذ الاحتياطات اللازمة لتفادي أضرارها.

المطلب الثالث : أنواع مخاطر القروض :

من خلال ما سبق يتضح لنا أنه مهما كان المستفيد من القرض سواء كان منظمة أو شخص أو منظمة قرض أو حتى حكومة ، تبقى دائما المخاطر القروض محتملة وأسباب ذلك هي متعددة والتي يمكن تقسيمها كالآتي :

1- المخاطر العامة :

تتمثل في المخاطر الناجمة عن عوامل خارجية يصعب التحكم فيها كالوضعية السياسية والاقتصادية للبلد الذي يمارس فيه المقترض نشاطه أو ما يعرف بحظر البلد ، بالإضافة إلى العوامل الطبيعية التي تتمثل في الكوارث الطبيعية كالفيضانات ، الزلازل ... الخ

2- المخاطر المهنية :

هي المخاطر المرتبطة بالتطورات الحاصلة والتي يمكن أن تؤثر في نشاط قطاع الاقتصادي معين أما التطورات التكنولوجية ومدى تأثيرها على شروط ونوعية وتكاليف الإنتاج ، والتي تهدد المنضمات التي لا تخضع للتحديث المستمر بالزوال من السوق وعدم قدرتها على التسديد .

3- المخاطر الخاصة والمرتبطة بالمقترض :

وهو الخطر الأكثر انتشارا وتكرار ا والأصعب للتحكم فيه ، نظرا لأسبابه المتعددة والكثيرة والتي تؤدي إلى عدم التسديد ويمكن تقسيمه إلى عدة مخاطر :

3 – 1 الخطر المالي :

يتعلق أساسا بمدى قدرة المنظمة على الوفاء بتسديد ديونها في أجال المتفق عليها ويتم تحديد ذلك وهذا من خلال تشخيص الوضعية المالية لها ، وهذا بدراسة وبالاعتماد على كفاءة وخبرة موظفي البنك .

3 – 2 الخطر الإداري :

وهي المخاطر المرتبطة بنوعية الإدارة والتي نقصد بها خبرة وكفاءة مسيري المنظمة المقرضة وأنماط السياسات التي تتبعها في مجالات التسعير وتوزيع الأرباح وكذلك النظم المطبقة في مجال الرقابة على المخزون والرقابة الداخلية والسياسات المحاسبية التي تطبقها ، لأن عدم وجود موظفين مؤهلين وذات خبرة لدى المقترض يمكن أن يؤدي إلى عدم الاستغلال الكفء للأموال المقترضة .

3 – 3 الخطر القانوني :

وهو يتعلق أساسا بالوضعية القانونية للمنظمة ونوع نشاطها الذي تمارسه ومدى علاقتها بالمساهمين ومن بين المعلومات الهامة التي يجب على البنك أن يقوم بمراعاتها هي :

- النظام القانوني للمنظمة ، شركة ذات أسهم ، شركة ذات مسؤولية محدودة ، شركة التضامن ... الخ
- السجل التجاري، ووثائق الإيجار والملكية
- مدى حرية وسلطة المسيرين على المنظمة ونقصد به مدى سلطة المسيرين في المنظمة، هل تتمثل في التسيير فقط أم لهم الحرية في القيام بالوظائف الأخرى كإبرام عقود القرض، أو البيع، ورهن الممتلكات المنظمة.
- علاقة المسيرين بالمساهمين

4 خطر البلد :

لقد ظهر هذا النوع من المخاطر مع بداية الثمانينات من القرن الماضي وهو يتعلق بالدولة النامية التي لها مديونية خارجية مرتفعة .

ويظهر عند تقديم قرض لشخص ما يمارس نشاطه في بلد أجنبي ويصبح غير قادر على الوفاء بالتزاماته نتيجة لتحديد أو فرض قيود على عملية تحويل أو تبديل للعملة الصعبة الوطنية للبلد الذي يمارس فيه نشاطه ، أو لما تكون نشاطات الإدارة العمومية لنفس البلد غير مضمونة ، وبالتالي تؤثر هذه الظروف سلبا على إمكانياته في النشاط والإنتاج .

ويجب أن نفرق بين خطر البلد والتعريف الأخرى المتعلقة بخطر القرض والخطر السياسي والخطر الاقتصادي نظرا لوجود نوع من التداخل فيما بينهما.

4- 1 خطر البلد وخطر القرض :

لا يجب الخلط بين الخطر البلد وخطر القرض ، ففي الحالة الأولى عدم ملائمة المقترض سببها هو تموقعه الجغرافي لأنه يمارس نشاطه في بلد أجنبي وهو غير قادر على تسديد ديونه ، أما في الحالة الثانية فإن عدم الملاءة مرتبطة بالمقترض وهذا نتيجة للتدهور الحاصل في وضعيته المالية بدون النظر إلى موقعه الجغرافي ، بالإضافة إلى ذلك في حالة العمليات الدولية ، هناك نسبة كبيرة من المقترضين ليسو بمنظمات خاصة بل هم منظمات عمومية أو تنظيمات حكومية ، أو حتى دولة ، وبالتالي ففي هذه الحالة فإن تقدير الخطر لا يمكن تحققه حسب المناهج المعتادة نظرا لغياب الوثائق كالميزانية وجدول حساب النتائج .

4 – 2 خطر البلد والخطر السياسي:

يعتبر الخطر السياسي من أحد عوامل خطر البلد لأن عدم الاستقرار السياسي لدولة ما يؤدي إلى ظهور وضعيات متعددة الخطورة بالنسبة للدائن والتي هي:

- إعادة النظر أو اعادة مفاوضات العقود.
- تحديد أو منع الاستثمارات الأجنبية.
- تحديد أو منع خروج رؤوس الأموال.
- التأميم بالتعويض أو بدونه .
- رفض الاعتراف بالالتزامات المتخذة من طرف الحكومات السابقة.

من هذه الوضعيات نلاحظ أن الديون المستحقة عل الدول الغير مستقرة سياسيا ترتفع وتزداد درجة خطرتها حتى ولو تلغي هذه البلدان ديونها تجاه الخارج .

4 – 3 خطر البلد والخطر الاقتصادي:

وهو العامل الثاني لخطر البلد وينشأ من عدم قدرة السلطات النقدية لبلد أجنبي على تحويل الفوائد ورأسمال القرض للدائنين المأخوذ من طرف مختلف المنظمات العمومية والخاصة ، بالرغم من أن

المنظمات الخاصة لها ملاءة ووضعية مالية جيدة تسمح لها بتسديد ديونها، ولكن نظرا لنقص الاحتياجات من العملة الصعبة لا تسمح لها بالتحويل إلى الخارج، إذن هذا الخطر مرتبط بالوضعية الاقتصادية والنقدية للبلد الأجنبي.

بالتالي فالمخاطر الثلاثة السابقة أي الخطر السياسي والاقتصادي والخطر القرض متواصلة فيما بينها ، فعدم الاستقرار السياسي يمكن أن ينعكس على الوضعية الاقتصادية والمالية والذي بدوره يؤدي إلى ارتفاع مخاطر القرض ، وتتسبب الأزمات الاقتصادية في الكثير من الأحيان في إحداث تغيرات في الأنظمة السياسية وبالتالي ضرورة إتباع مناهج الشمولية.

خلاصة:

يتضح من خلال هذا الفصل أن الاقراض يمثل المحور الأساسي لعمل البنك التجاري، حيث يتمثل في مجد الغير برأس مال والذي هو في الحقيقة ملك لأصحابه ثم وضعه في شكل ودائع لدى البنك مقابل الحصول على فوائد ويسدد المبلغ حسب الاتفاق، واتضح ايضاً أن القروض تقسم حسب مجموعة من المعايير إلى عدة أنواع، وهي تحاول البنوك المحافظة على سلامة تلك القروض فهي تقوم بوضع سياسات إقراض تساعدها على تقدير مبالغ القروض المطلوب لمنحه، أنواعها، أنواعها وآجالها وشروط الرئيسية لمنحها.

كما يتبين الدور الهام الذي تلعبه البنوك التجارية إذا تعتبر الركيزة الأساسية لاقتصاد أي دولة، وذلك لأنه تقوم بمهمة أساسية تتمثل في قبول الأموال الفائضة حن حاجة الجمهور في شكل ودائع لتعيد منحها لمستثمرين آخرين في شكل قروض، وللقيام بهذه الوظيفة يتطلب من البنك دراسة معمقة ودقيقة لأوضاع العميل من كل النواحي، وذلك تحسباً من الوقوع في المخاطر التي تكون مصاحبة لأي نوع من القرض لأن هذا الأخير يتضمن في كل الأحوال تأهيل الدفع والوعد بالإرجاع في المستقبل.

الفصل الثاني

أساسيات حول ادارة المخاطر في البنوك

تمهيد:

توجد عدة مخاطر على النشاط البنوك التجارية لا يمكن أن تتجنبها بل يجب إدارتها لتخفيف من حدتها، فكلما زادت وتنوعت العمليات المصرفية زاد احتمال تعرض البنك للمخاطر، وحتى غالب الأحيان يكون للعمليات التي تتميز بخطر مرتفع هامش ربح مرتفع والعكس بالعكس لذا يتوجب على البنوك التجارية إيجاد التوليفة المثلى بين الخطر والعائد، ووضع الضوابط والنظم الكفيلة لمواجهتها في حال حدوثها من خلال قياس درجة خطورتها والحذر منها.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول مخاطر البنكية

لقد تعرض الكثير من المهتمين إلى تعريف المخاطر البنكية، واختلفت تعريفاتهم طبقاً للبيئة التي ينتمي إليها كل باحث وللزاوية التي ينظر منها إلى الظاهرة محل الدراسة، حيث في الكثير من الحالات يختلف عادة الأمر بين مفهوم المخاطر ومفهوم الخطر والمخاطر البنكية لذلك سنتطرق في البداية إلى توضيح معنى والخطر ومن ثم المخاطرة وفي الأخير إلى المخاطر البنكية بصفة عامة.

المطلب الأول: مفهوم المخاطر البنكية

أولاً: تعريف الخطر

لقد أختلف الكثير من المفكرين في تعريف الخطر على أنه:

- عرف الخطر: "بأنه احتمال وقوع خسارة " وهل الخسارة مادية أو معنوية؟ وأخرون عرفوا الخطر بأنه الخسارة المادية المحتملة نتيجة لوقوع حادث معين فهنا تم تحديد الخسارة المادية الخطر.[1]
- هو "حادث يؤدي إلى خسارة أو هو عدم التأكد فيما يتعلق بنتيجة المستقبلة".[2]
- هو "تهديد ناتج عن حادث يمكن أن يؤدي إلى تدهور عنصر من عناصر المؤسسة، بحيث يؤثر في قدرتها على تحقيق الأهداف المسيطرة خاصة الاستراتيجية منها".[3]
- هو حالة عدم التأكد يمكن قياسها إذا حالة عدم التأكد هذه تشترط ضرورة قياسها ولكن ليس في جميع الحالات يمكن ذلك لأن المتغيرات المحددة لحالة عدم التأكد تحكمها في كثير من الأحيان أمور معنوية زمنية على تصرفات شخصية بحتة يصعب قياسها بالأساليب الكمية، ويمكن إعطاء تعريف شامل للخطر على أنه:

"هو الخطر المقابل في صفقة مالية عندما لا لا يعتبر التعهدات الموجودة في عقد الصفقة مما يؤدي إلى حدوث خسارة مالية للطرف المتضرر (البنك)، ويقوم هذا الخطر على عدة عوامل منها تركيز العمليات والوسائل المالية على اشخاص محددين (عدم التنويع)."

---

[1]- حربي محمد عريفات، سعيد جمعة عقل، التأمين وادارة المخاطر، دار وائل للنشر والتوزيع ، الأردن، 2008، ص 9.

[2]-بولقرون مباركة، المرجع السابق، ص32.

[3]- بولقرون مباركة ، نفس المرجع، ص33.

ثانيا: تعريف المخاطر:

يمكن توضيح معنى المخاطرة في ما يلي:

- "هي تلك الحالة التي يكون فيها إمكانية أن يحدث انحراف معاكس عن النتيجة المرغوبة فيها أو المتوقعة".[1]
- "هي الظاهرة ناتجة عن وضعيات مختلفة قد ترتبط بعامل الزمن كما قد ترتبط بعوامل نفسية لردع الخطر وهو رد فعلي طبيعي اتجاه التحسس بالخطر وتوقعه فالتوقع يدفع إلى الوقاية هذا وأن درجة رد فعل اتجاه المخطر تتوقف على مدى قدرة المقترض للخطر على تحمل الضرر أو الخسارة التي يقع فيها".
- "هي امكانية حدوث الشيء الذي يمكن أن يسبب الخطر نفسه".[2]
- هي مفهوم يستخدم لقياس حالات عدم التأكد في عمليات التشغيل والتي تؤثر على قدرة المؤسسة في تحقيق اهدافها، ويمكن أن يكون الأثر ايجابياً فيطلق عليه "فرصة"، وقد يكون سلبياً فيسمى "خطر" أو "تهديداً"، وتصنف الأصول المعرضة للمخاطر إلى أصول مالية أو مادية مثل النقدية بالنسبة للأولى، و"المبادئ" للثانية وأصول غير ملموسة كالمعلومات والسياسات".

ويمكن اعطاء تعريف شامل للمخاطر على أنها:

- "احتمالية تعرض البنك لخسارة غير متوقعة وغير مخطط لها أو مجازفة معاً، العائد المتوقع عن استثمار معين وحدوث نتائج غير النتائج المراد حدوثها".

مما سبق نستنتج أن الخطر هو السبب في الخسارة أما المخاطرة فهي حالة قد تخلق أو تزيد من فرصة نشوء خسارة من خطر ما ومن الممكن أن يكون شيئ ما خطر أو مجازفة معاً.

[1]– طارق عبد العال حماد، ادارة المخاطر (أفراد، شركات، البنوك)، مصر، الدار الجامعية، 2003، ص16.

[2]– بالعزوز بن علي، استراتيجيات ادارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث، العدد7، جامعة الشلف، الجزائر، 2010، ص 331.

ثالثا: تعريف المخاطر البنكية:

لتحديد مفهوم المخاطرة البنكية أو المصرفية سنتطرق إلى بعض التعاريف كما يلي:

- تم مصطلح المخاطرة البنكية يعني العقبات والصعوبات التي تواجه البنكي وهو يمارس نشاطاته اليومية فالمخاطرة تمثل عدم استطاعة المقترض سداد ما عليه من ديون مما يستلزم خسارة رأس المال المقترض وتمثل هذه الخسارة بالنسبة لأي مقترض الحدث الأكثر خطورة، والمبالغ واستمراره في الخطر، لذا أخذ بعين الاعتبار الحجم المهم لرؤوس الأموال المقترضة من طرف البنك فإن مخاطر القروض يجب أن تتابع بحذر.[1]

- ويمكن اعطاء تعريف آخر للمخاطرة البنكية: هي التأثير السلبي على الربحية، والتي تتميز بالعشوائية وعدم التأكد من المكاسب والخسارة نتيجة حدوث تغييرات معاكسة في محيط البنك.[(2)]

- هي احتمال حصول الخسارة إما بشكل مباشر من خلال خسائر في قيود تحد من قدرة البنك على الاستمرار في تقديم أعماله وممارسة نشاطاتها من جهة وتحد من قدرته استغلال الفرص المتاحة في بيئة العمل البنكي من جهة أخرى.

- تعرف على أنها احتمال وقوع خسار في الموارد المالية أو الشخصية نتيجة عوامل غير متطورة في الأجل الطويل أو القصير والخطر يمثل عمل مؤسسات التأمين لا لا القرض كما تختلف وضعية المخاطرة عن عدم التأكد، فالمخاطرة تعني تعرض عون الاقتصادي إلى مصادقة ذات أثر سلبي، بحيث تكون هذه المصادقة قابلة للتصدير بواسطة احتمالات محددة من طرفه، بينما حالة عدم التأكد تعني أن العون لا يدخل أي احتمال في تقديرية.

المطلب الثاني: مصادر وأسباب المخاطر البنكية

الفرع الأول: مصادر المخاطر البنكية

تعني بمصادر المخاطر البنكية العوامل التي تؤدي إلى نشوء المخاطر البنكية وتتمثل في:

[1]- منير ابراهيم هندي، الادارة المالية، مدخل تحليل معاصر، المكتب العربي للطباعة والنشر، مصر، ط4، 1999، ص550.

[2]- بحري هشام، تسيير راس المال في البنك دراسة حالة البنك القرض الفلاحي، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006، ص8.

1- **المخاطر النظامية:** ويطلق عليها المخاطر العامة وهي تؤثر بشكل مباشر على النظام المصرفي ككل لأنها مرتبطة بحالة عدم التأكد والتنبؤ الدقيق بما يستجد من احداث وتطورات مستقبلية، نتيجة عوامل يصعب التحكم فيها، مثل زيادة حجم التضخم، والتوجه نحو العولمة المصرفية بالإضافة على اشتداد المنافسة ما بين البنوك ومع غيرها.

وهي تعني أن البنوك تتعرض إلى أنواع في المخاطر سبب مجموعة متغيرات هامة أدت إلى زيادة المخاطر التي تتعرض لها البنوك بشكل عام بحيث لا تتمكن من أن تنتجها لأنها وليدة عوامل يصعب التحكم فيها أو التنبؤ باحتمالات حصولها.

2- **المخاطر الغير نظامية:** وهي مخاطر خاصة، لارتباطها بالمخاطر الداخلية للبنك، ويمكن تجني هذا النوع من المخاطر بالتنويع في المحفظة الاستثمارية للبنك.

3- **عدم استقرار العوامل الخارجية:** أدى عدم استقرار الفائدة والتغيير الشديد في أسعار العملات على اثر إنهيار اتفاقية breton woceds إلى لجوء الكثير من الشركات الكبرى إلى الأسواق المستقبلية لكن في المقابل خلق مخاطر من نوع آخر أضيف للمخاطر البنكية.

4- **المنافسة:** فمع تزايد العولمة المالية وتوصل المجتمع الدولي إلى إقرار اتفاقية تحديد الخدمات المالية والمصرفية: 1997 في إطار المنظمة العالمية فقد اخذت المنافسة تشتد في السوق المصرفي وقد اتخذت هذه المنافسة ثلاث اتجاهات رئيسية:

- الاتجاه الأول: المنافسة بين البنوك التجارية فيما بينها سواء فيما يتعلق بالسوق المصرفية المحلية أو السوق المصرفية الدولية.
- الاتجاه الثاني: المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.
- الاتجاه الثالث: المنافسة بين البنوك والمؤسسات غير المالية على تقديم الخدمات المالية والمصرفية.

5- **التطورات التكنولوجية:** حيث كانت عمليات التحويل الالكتروني للأموال والبطاقات البلاستيكية أهم مظاهر ثورة المعلومات هذا إلى جانب تخفيض الكلفة وزيادة قدرة البنك للتعرف على المخاطر وقياسها وإدارتها.

الفرع الثاني: أسباب زيادة المخاطر

هناك عدة أسباب نذكر منها:

- زيادة الضغوط التنافسية مما أدى لتشجيع الميل إلى المخاطر لتحقيق أقصى عائد على رأس المال المستثمر وكسب أكثر حصة ممكنة في السوق.
- اشباع أعمال البنوك خارج الميزانية وتحولها من الأعمال التقليدية إلى السوق الأخرى والتضخم وتقلبات الأسعار.
- التغيرات الهيكلية التي شهدتها الأسواق المصرفية ورأسمالية في السنوات الأخيرة نتيجة التحرير من القيود على حركة رؤوس الأموال وانفتاح الأسواق المحلية هذا وقد تزايدت المخاطر بأشكال المتنوعة التي تواجه عمل البنوك ومن بينها الجزائرية لتضم العديد من أنواع المخاطر التي لم تكن محل اهتمام من قبل، حيث زاد الاهتمام بالمخاطر التشريحية والمخاطر السوق ومخاطر اسعار الفائدة، ومخاطر سعر الصرف مما يتطلب من البنوك استخدام التكنولوجيا والأساليب الحديثة لإدارة هذه المخاطر والتنبؤ بها.

المطلب الثالث: التصنيفات المختلفة للمخاطر البنكية

تواجه البنوك أنواعا من المخاطر وقد تم تصنيف هذه المخاطر على وجوه عديدة حيث أن البنوك بشكل عام عرضة للعديد من المخاطر منها مخاطر مالية وأخطار مهنية ، وأخطار الخاصة بالشخص وبالعملية وغيرها ولهذا سنتناول هذه التصنيفات بالتفصيل كالتالي :

1-المخاطر النظامية والغير نظامية :

1-1 المخاطر النظامية :

هي المخاطر التي لا يمكن تجنبها أو إلغائها ولكن يمكن التعايش معها والتقليل من آثارها السلبية من خلال التنويع في المحفظة الاستثمارية Diversification وإعداد خطط الطوارئ لمواجهتها ، حيث أنها متعلقة بالبيئة التي يعمل بها البنك مثل مخاطر السوق والمخاطر الائتمانية ، والمخاطر التشغيلية ، والمخاطر القطرية والسياسية والقانونية والمخاطر البيئية . [1]

[1] نصر عبد الكريم ، أبو صلاح مصطفى ، المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل 2 – دراسة لطبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العاملة في فلسطين ' بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي الخامس ، جامعة فيلادلفيا ، الأردن ، المنعقد في الفترة ، 4-7 جويلية 2007،ص 10

وتؤدي هذه المخاطر إلى تقلب العائد المتوقع لكافة الاستثمارات القائمة أو المقترحة في كافة المؤسسات .

وتعتبر التغيرات التي تطرأ على البيئة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتي تؤثر على السوق مصدر المخاطر النظامية حيث لا يتم القضاء عليها إلا بالتنويع لأنها تمس الاقتصاد الوطني ككل .[1]

2-1 المخاطر الغير نظامية :

وهي عبارة عن المخاطر المتبقية التي تنفرد بها مؤسسة بنكية أو صناعة ما ، أو هي ذلك الجزء من المخاطر الكلية التي تنفرد بها ورقة مالية معينة . فالتغيرات مثل إضراب العمال ، الأخطاء الإدارية والحملات الإعلانية ، وتغير أذواق المستهلكين والدعاوي القضائية ، تسبب قابلية عوائد مؤسسة ما للتباين ويكون هذا التباين غير مستقل عن العوامل المؤثرة على الصناعات والأسواق المالية الأخرى .

ونظرا لأن المخاطر الغير نظامية تحدث نتيجة لعوامل مؤثرة على مؤسسة مؤثرة على مستوى مؤسسة ما ، أو عدد قليل من المؤسسات لذلك يجب التنبؤ بها على نحو مستقل لكل مؤسسة على حدا .[2]

-فهي المخاطر الغير نظامية أو المخاطر الداخلية والمتعلقة بالبنك نفسه وهذا النوع يمكن تجنبه أو معالجته مثل سوء الإدارة وسوء الاستثمار والمخاطر الإستراتيجية والتنظيمية والتي يمكن تجنبها من خلال وضع السياسات الملائمة والضوابط و الإجراءات المنظمة للعمل واختيار الإدارة من ذوي الكفاءة والخبرة .

وعند جمع المخاطر النظامية مع المخاطر الغير نظامية ستتشكل المخاطر الكلية أو المخاطر المحفظة ، وهذه المخاطر هي التي سيتحملها المستثمر في الأوراق المالية وبينما يستطيع التأثير على المخاطر النظامية من التنويع فإنه لا يستطيع التأثير على المخاطر الغير نظامية .

ومما سبق يمكن كتابة المعادلة التالية :

المخاطر الكلية = المخاطر النظامية + المخاطر الغير نظامية

والنصيب الأكبر من المخاطر الكلية يعود إلى المخاطر النظامية لأن هذه الأخيرة تمس حركة السوق ككل ويصعب التنبؤ بها ومواجهتها ، ويمكن التقليل من المخاطر الغير نظامية وذلك عن طريق التنويع ، ولا يمكن تجنب المخاطر النظامية ، والشكل التالي يوضح تصنيفات المخاطر الكلية على النحو التالي :

---

[1] بلعجوز حسين ، بوقرة رابح ، إدارة المخاطر المصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر ، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة ، الجزائر ، بحث منشور في البريد الإلكتروني : http//www.lacpa.org.Ib/includes/imges/Docs/tc/newsletter23/3%20idara%20Hadiss.bdf بتاريخ 2016/06/20 على الساعة 01:14 ، ص 03 .

[2] – بلعجوز حسين ، بوقرة رابح ،نفس المرجع السابق ، ص 03 .

الشكل رقم(03): أنواع المخاطر وحالات التنويع وعدم التنويع

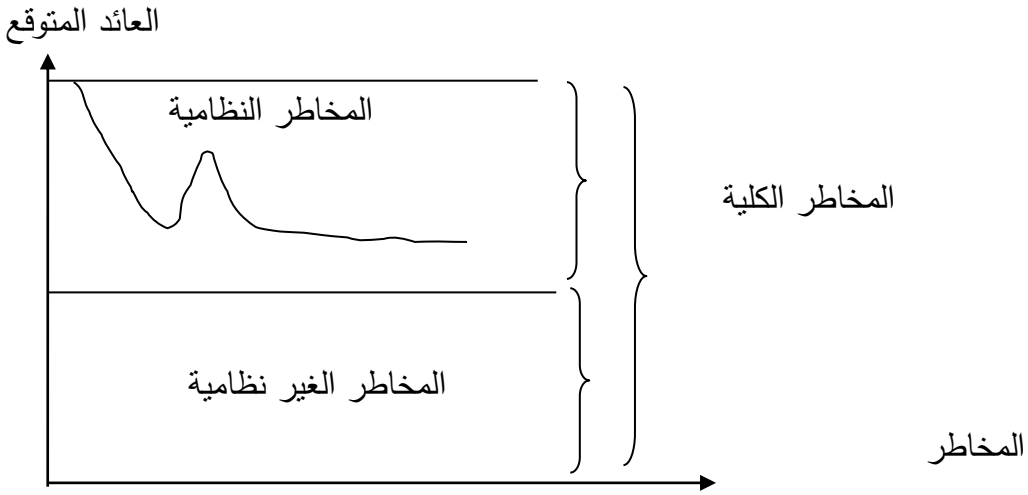

المصدر : من الاعداد الطالبة، من التعاريف السابقة

2- المخاطر العامة والخاصة : لو نظرنا إلى السبب في وقوع الخطر والنتائج المترتبة عنه فإننا نقسم المخاطر إلى :

2-1 المخاطر العامة : وتتمثل في المخاطر الناجمة عن عوامل خارجية يصعب التحكم فيها كالوضعية السياسية والاقتصادية للبلد الذي يمارس فيه المقترض نشاطه أو ما يعرف بخطر البلد بالإضافة إلى العوامل الطبيعية التي تتمثل في الكوارث الطبيعية كالفيضانات والزلازل ... الخ . [1]

-هي المخاطر التي تقع بسبب ظروف طبيعية وليس للأشخاص دور في وقوعها غير محددة زمنيا كما أن الخسائر المترتبة عنها لا تخص شخصا معين أو فئة معينة لكنها تمس الأشخاص والممتلكات بصفة عامة وبخسارة غير محددة ومن بين الأخطار العامة أيضا كالتضخم، وتقع مسؤولية التقليل من وقوع هذه المخاطر على عاتق الدولة ، كما أن شركات التأمين تحجم عن التعامل مع مثل هذه المخاطر نظرا لكبر حجم التعويضات . [2]

2-1 المخاطر الخاصة :تختلف عن السابقة في كونها تتضمن خسائر ناشئة عن أحداث فردية ويشعر بها الأفراد وليس المجموعة ككل ، وهي تصيب الأفراد في ذاتهم وفي ممتلكاتهم وخسائرها تقع في حدود

[1] كمال رزيق ، التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية ، ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية تحت عنوان تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية ، الجزائر ، أيام ، 5 – 6 أفريل 2012 ، ص 5 .

[2] عبدلي لطيفة ، دور ومكانة إدارة المخاطر في المؤسسة الاقتصادية – دراسة حالة مؤسسة الاسمنت ومشتقاته scis سعيدة ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص إدارة الأفراد وحوكمة الشركات ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية ، جامعة أبي بكر بلقايد ، تلمسان ، الجزائر ، 2012 ، ص ص 12-13 .

المسؤولية الفردية ، وتقبل عادة شركات التأمين التعامل مع هذه الأخطار والتعويض عن خسائرها نظرا لمحدوديتها .

وتعتبر المخاطر الخاصة مسؤولية الفرد ولا تصلح لأن يعالجها المجتمع ككل ، ويتعامل الفرد معها باستخدام التأمين ومنع الخسارة أو تقنية أخرى .

3- المخاطر المالية والتشغيلية : تتعرض البنوك إلى نوع آخر من المخاطر هما المخاطر المالية والمخاطر التشغيلية .[1]

3-1 المخاطر المالية : وتتضمن جميع المخاطر المرتبطة بإدارة الأصول والخصوم المتعلقة بالنبك ، وهذا النوع من المخاطر يتطلب رقابة وإشراف مستمرين من قبل إدارة البنك ووفقا لتوجيه حركة السوق والأسعار .

والعملات والأوضاع الاقتصادية والعلاقة بالأطراف الأخرى ذات العلاقة ، وتحقق البنوك عن طريق أسلوب إدارة هذه المخاطر ربحا أو خسارة ، ومن أهم أنواع المخاطر المالية ما يلي :

أ * **المخاطر الائتمانية** : تنشأ المخاطر الائتمانية بسبب لجوء البنك إلى تقديم القروض أو الائتمان للأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع عدم مقدرته على استرجاع حقوقه المتمثلة في أصل القرض وفوائده. [2] وهذا السبب قد يكون ناتج عن عدم قدرة العميل على الوفاء بتعهداته نحو البنك برد أصل القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق المحدد . [3]

كما تعرف المخاطر الائتمانية بأنها مخاطرة تراجع المركز المالي للمدين ، وهذا التراجع لا يعني بالضرورة التخلف عن السداد ، وتقوم أسواق رأس المال بتقييم المركز المالي للمؤسسات المقترضة من خلال أسعار الفائدة الأعلى على إصدارات الدين لهذه المؤسسات أو تراجع قيمة أسهمها ، وتقييم جودة إصدارات الدين الخاصة بها . [4]

وهناك عدد من العوامل التي تساهم في تحقيق المخاطر الائتمانية منها : [5]

- عدم وفاء الجهة المقابلة (عدم القدرة على السداد)

---

[1] حسين بلعجوز ، نفس المرجع السابق ص 4

[2] عبد المعطي رضا ، نفس المرجع السابق، ص 213 .

[3] عبد الوهاب نصر علي ، شحاتة السيد شحاتة ، مراجعة حسابات البنوك التجارية والشركات العاملة في مجال الأوراق **المالية** ، مصر ، الدار الجامعية ، 2008 ، ص 106 .

[4] أيت مختار عمر ، وبوشعور محمد حريري ، تسيير المخاطر في البنوك، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثالث حول " إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات " الآفاق والتحديات ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الشلف ، الجزائر ، يومي : 25-26نوفمبر 2008 ، ص 5 .

- تغيرات الأوضاع الاقتصادية كالركود أو الكساد وتغيرات حركة السوق
- عدم تطابق المعلومات المتاحة بين المقرض والمقترض
- عدم التزام المقترض بأخلاقيات عقد الاتفاق المبرم مع المقرض
- ضعف نظم العمل الداخلية والإجراءات الرقابية
- ضعف إدارة الائتمان وعدم وجود سياسة ائتمانية رشيدة

وهناك عدة مصادر للمخاطر الائتمانية في البنوك مثل القروض أو القبولات، والمعاملات بين البنوك وتمويل التجارة ومعاملات الصرف الأجنبي، والعقود الآجلة المالية والمقايضات والسندات والأسهم والخيارات ، تمديد الالتزام والضمان وتسوية المعاملات والقروض هي أكبر مصدر للمخاطر الائتمانية.[1]

أما أهم أنواع المخاطر الائتمانية تتمثل أساسا في : مخاطر الطرف المقابل (الطرف الآخر) ، مخاطر مركزية القروض ، ومخاطر ثبات القرض .

أ-**1 مخاطر الطرف المقابل** : وهي مخاطر الطرف الآخر سواء تعلق الأمر بالعميل أو البنك أو البلد ، وهي ناتجة عن عدم قيام كل طرف بالتزاماته طبقا للنصوص المتعاقد عليها وتنقسم إلى :

- المخاطر المتعلقة بالعميل : وهي تخص نوعية العميل وتتجلى هذه المخاطر في عدم قدرة العميل على سداد القرض كليا أو جزئيا أو عدم سداد فوائده ، وهذا راجع لتدهور الوضعية المالية لهذا العميل أو لسوء نيته في عدم سداده . [2]
- المخاطر المتعلقة بالبنك : فهي تمثل الخطر الذي يتعرض له البنك من قبل العملاء نتيجة إفلاس أحد مؤسسات القرض ، فعلى المستوى الاقتصادي الكلي يؤدي هذا إلى اختلال التوازن في النظام المالي نتيجة تسلسل إفلاس البنوك ، هذا لأن إفلاس بنك له أثر على النظام المصرفي بصفة عامة بسبب فقدان ثقة العملاء ، الذين يقومون بسحب أموالهم المودعة لدى البنوك بسبب فقدان هذه الثقة مما يؤثر على هذا النظام المالي أو المصرفي بأكمله .
- المخاطر المتعلقة بالبلد أو الدولة: هو خطر إجمالي يتدعم عن طريق مجموعة من المخاطر التي تظهر في دولة ما، وهو يتعلق خاصة بعدم قدرة البلد على تسديد مدنتها من البنوك الأجنبية نتيجة لعوامل عدة مثل وقوع البلد في حرب ، أو عدم الاستقرار السياسي ...الخ ، أو خطر فشل العملاء الأجانب في سداد التزاماتهم بسبب ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية للبلد الأم وخارجة عن نطاق العميل .

[1] Mohga Passim *Bank Financial Risks Management and Knowledge Economy * 2007 p 03

[2] شيلي وسام ، مقررات بازل 2 ومتطلبات تطبيقها في البنوك التجارية – دراسة تجربة لبنان ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير غير منشورة في علوم التسيير ، تخصص إدارة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة منتوري قسنطينة ، الجزائر ، 2010 ،ص 13

أ-2 **مخاطر مركزية القروض** : تنشأ مخاطر القروض عندما يقوم البنك بتركيز القروض على عميل واحد أو مجموعة من العملاء ، فهذا يؤدي بالضرورة إلى تعرض البنك إلى خطر الإفلاس كنتيجة لعدم تسديد القرض من قبل هذا العميل أو من قبل هذه المجموعة من العملاء .

أ-3 مخاطر ثبات القروض : ويتمثل ثبات القروض أو خطر ثبات القرض في عدم قدرة البنك التجاري على إعادة خصم القروض من قبل البنك المركزي أو إعادة التمويل ، وعملية الخصم تخص الأوراق التجارية التي قام البنك التجاري بخصمها لصالح عملائه .

وتعتبر المخاطر الائتمانية من أكثر أنواع المخاطر التي توليها البنوك عنايتها المطلقة لما لها من أثر في نوعية أصولها، خاصة وأن البنوك بحكم مديونيتها العالية لا تستطيع أن تتحمل مخاطر تتجاوز 2% إلى 3% من قيمة أصولها لذا نجد أن جهود مكثفة تبذل في مراقبة مخاطر الموجودات من خلال مراجعة الأوضاع المالية للجهات التي توجد أصول البنوك لديها لاستباق الأحداث عند ظهور المؤشرات السلبية. [1]

ب –مخاطر السيولة : وتظهر هذه المخاطر عندما لا يستطيع البنك تلبية الالتزامات بمدفوعات في مواعيد ما بطريقة فعالة من حيث التكلفة ، وتشير مقاييس مخاطر السيولة إلى كل من القدرة على اقتراض الأموال وقدرة الأصول السائدة على سداد المستحقات في مواعيدها . [2]

أو هي المخاطر الحالية والمستقبلية التي لها تأثير على إيرادات البنك ورأسماله الناشئة عن عدم مقدرة البنك على مقابلة التزاماته عند استحقاقها بدون تكبد خسائر غير مقبولة ، وتظهر مخاطر السيولة عندما لا يكون حجم السيولة لدى البنك كافيا لمقابلة الالتزامات ويمتلك القدرة للحصول على الأموال اللازمة سواء بزيادة الالتزامات أو التسييل الفوري للموجودات وبتكلفة معقولة ، وهذا سينعكس على ربحيته وفي الحالات الشديدة قد يؤدي إلى إعسار البنك.

وتعبر المعادلة التالية على مخاطر السيولة كما يلي : [3]

مخاطر السيولة = استثمارات مالية قصيرة

ويلاحظ أنه كلما زاد حجم الودائع الأساسية كلما قلت الحاجة إلى متطلبات التمويل

[1] عبد المعطي رضا أرشيد ، محفوظ أحمد جودة ، مرجع سابق ، ص 213 .

[2] طارق عبد العال المرجع السابق ، ص 92

[3] عبد السلام أبو قحف ، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية ، الدار الجامعية للطباعة والنشر، مصر ، 2004 ، ص 273

ومن أهم مقاييس التعرض لخطر السيولة ما يلي : [1]

- نسبة النقدية والأرصدة لدى البنوك الأخرى إلى إجمالي الأصول .
- نسبة الأصول النقدية والأوراق المالية الحكومية إلى إجمالي الأصول .
- نسبة صافي القروض إلى إجمالي الأصول .
- نسبة النقدية المشترات وشهادات الإيداع الكبيرة والأوراق التجارية إلى إجمالي الأصول

ج- مخاطر السوق : وهي المخاطر الناتجة عن تغير في الأسعار طبقا لقوى العرض والطلب ، أو هي التغير في القيمة الصافية للأصل الراجعة لتغيرات غير ملائمة العوامل الاقتصادية والتي تؤدي لانخفاض قيمة المحافظ المالية للبنك ، وتشمل : مخاطر سعر الفائدة ، مخاطر سعر الصرف ، مخاطر التضخم .

ج-1 مخاطر سعر الفائدة : تنشأ مخاطر سعر الفائدة إذا ما كانت تكلفة الموارد أكبر من مرد وديتها ، إذن انطلاقا من بنية ميزانية البنك بين الاستخدامات ذات سعر فائدة ثابت أو متغير وبين الموارد ذات الفائدة أولا حيث أن كل بنك قد يكون الأكثر والأقل حساسية لتغيرات أسعار الفائدة ، وبالتالي التأثير على صافي دخل البنك وعليه فإن خطر سعر الفائدة يدل على عدم المساواة بين مردودية الاستخدامات وتكلفة الموارد

ج-2 مخاطر سعر الصرف : ترتبط مخاطر الصرف بمخاطر النقدية في إمكانية تغير القيمة الأجنبية إذن يمكن أن تعرف مخاطر الصرف على أنها الخسائر الناتجة من تغير أسعار صرف القروض للحقوق (الديون / الودائع) المسجلة بالعملة الصعبة ، من أجل مقارنة بالعملة المرجعية للبنك .

وعليه فإن تسيير مخاطر الصرف أصبح بالنسبة للبنك عبارة على مهنة في نشاط البنك تتكون من المضاربة على أسعار الصرف المختلفة للعملات الصعبة ، من أجل الحصول على فرص للربح على العمليات البنكية .

ج-3 مخاطر التضخم : وهي المخاطر التي تخص الارتفاع المستمر للمستوى العام للأسعار ومدى تأثيرها في تحديد أسعار الفائدة لدى البنك خاصة فيما يتعلق بالقروض الممنوحة والاستثمارات في الأوراق المالية .

[1] سيد عبد الفتاح صالح حسن ، منهج محاسبي مقترح لإدارة المخاطر المصرفية في ضوء حوكمة تكنولوجيا المعلومات مع دراسة حالة المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، دون دار النشر، مصر 2010 ، ص 11 .

2-3 المخاطر التشغيلية : تشير المخاطر التشغيلية إلى أوجه الاختلال الوظيفي أو القصور في نظم المعلومات ، ونظم رفع التقارير وفي قواعد مراقبة المخاطر ، وما يترتب على ذلك من خسائر غير متوقعة كما يرتبط هذا الخطر بالخطأ البشري وفشل النظام أو عدة كفاية إجراءات الرقابة . [1]

ويمكن تقسيم مخاطر التشغيل (العمليات) إلى :

أ* **المخاطر التجارية** : وهي مخاطر تسويق المنتوجات والخدمات البنكية وتشمل :

أ-**1 مخاطر السمعة** :وتنتج مخاطر السمعة عن الآراء العامة السلبية المؤثرة والتي ينتج عنها خسارة كبيرة للعملاء أو الأموال ، حيث تتضمن الأفعال التي تمارس من قبل الإدارة البنك أو موظفيه والتي تعكس صورة سلبية عن البنك وآدائه وعلاقاته مع البنك والجهات الأخرى ، كما أنها تنجم عن ترويج إشاعات سلبية عن البنك ونشاطه ، وبشكل عام فإن مخاطر السمعة تكون نتيجة طبيعية لعدم نجاح البنك في إدارة أحد أو كل أنواع المخاطر المصرفية الأخرى التي يواجهها البنك وكذلك قد تنشأ في حالة عدم كفاءة أنظمة البنك أو منتجاته مما يتسبب بردود أفعال سلبية واسعة ، حيث يتسبب الإخلال بالإحتياطات الأمنية سواء بسبب الاعتداءات الداخلية أو الخارجية على نظام البنك في انتزاع ثقة العملاء في سلامة عمليات البنك ، كما تبرز مخاطر السمعة في حال عدم تقديم الخدمات للعملاء حسب التوقعات أو عدم اعطائهم بيانات كافية عن كيفية استخدام المنتج أو خطوات حل المشاكل .

أ-**2 مخاطر المنافسة** : تتنافس البنوك في أغلب الأحيان في جلب الزبائن من خلال تقديم خدمات ومنتوجات بنكية أحسن ،والمعاملة الجيدة للعملاء ، فالمخاطر هنا تكمن في فقدان البنك لزبائنه القدامى ، وعدم قدرته على جلب زبائن جدد ، من جراء هذه المنافسة . [2]

ب* المخاطر المهنية : تتعرض البنوك عموما إلى نقص في مخصصاتها للخدمات والمنتجات المالية لأكبر أشكال مخاطر العمليات انتشار في القطاع البنكي ، وتندرج تحتها الأخطاء المهنية والإهمال والمخاطر المرتبطة بالمسؤولية القانونية التي يجب التفريق فيها بين المخاطر المهنية التي تؤثر على مجلس الإدارة عن تلم المؤثرة على ذات البنك علما بأن الالتزامات تنشأ من مصادر أخرى منها : ممارسة موظفي البنك الخدمات المقدمة للزبائن الالتزامات البيئية، دعاوي المساهمين، متطلبات التزامات المقترضين وغيرها. [3]

[1] سمير الخطيب ، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005 ، ص 79

[2] نصر عبد الكريم ، مصطفى أبو صلاح ، مرجع سابق ، ص ص 12-13

[3] حسين بلعجوز ، مرجع سابق ، ص 7 .

ج* **المخاطر الناتجة عن الأعمال الإجرامية** : وهي المخاطر المتعلقة ب :[1]

أ- **الاحتيال المالي (الاختلاس)** : تعتبر الاختلاسات النقدية من أكثر الأشكال شيوعا بين الموظفين وتمتد معظم الخسائر التي تتعرض لها البنوك نتيجة حالات الاختلاس من الأموال المودعة بالبنوك أو الشيكات السياحية من الفروع وأجهزة الصرف الآلي .

ب- **التزوير** : إن خسائر العمليات الناتجة عن التزوير تتمثل في تزوير الشيكات المصرفية أو تزوير الأوراق المالية القابلة للتداول مثل خطابات الضمان أو تزوير الوكالات الشرعية نتيجة عدم قدرة الموظفين العاملين في البنوك على التأكد بصورة كافية من صحة المستندات المقدمة اليهم من العملاء قبل البدء في دفع قيمتها .

ج- **تزييف العملات** : إن تطور الوسائل الإلكترونية في معظم الدول ساعد على زيادة حالات التزييف .

د- **السرقة والسطو** : إن زيادة استخدام معايير السلامة المالية لدى المصارف أدى إلى تخفيض حالات السرقة والسطو مع تزايد جرائم تعاطي المخدرات والمتاجرة فيها .

هـ- **الجرائم الالكترونية** : تعتبر من أكثر الجرائم شيوعا وتتمثل في المجالات الرئيسية ، أجهزة الصرف الآلي ، بطاقة الائتمان ، نقاط البيع ، عمليات الاختلاس الداخلي من خلال تواطأ الموظفين .

د- **المخاطر التقنية** : وهي المخاطر الناتجة عن الحوادث والأخطاء والغش الذي يقع على مستوى نظام الإعلام الآلي ، فالأنظمة المعلوماتية ليست معصومة من الخطأ والذي غالبا ما ينتج عن عدم الفهم للنظام أو التنفيذ السيئ له أو التأخير وعدم الاحترام والإجراءات أضف إلى ذلك المؤهلات العلمية ، والعملية التي دورا هاما في التحكم في التقنيات الآلية . [2]

[1] تومي إبراهيم ، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل – دراسة حالة بنك بدر والشركة الجزائرية للاعتماد الايجاري ، مذكرة ماجستير غير منشورة ، في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود وتمويل ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2008 ، ص ص 62-63

[2] نصر عبد الكريم ، مصطفى أبو صلاح ، مرجع سابق ، ص 14

والشكل رقم (04): يبين أنواع المخاطر البنكية كما يلي:

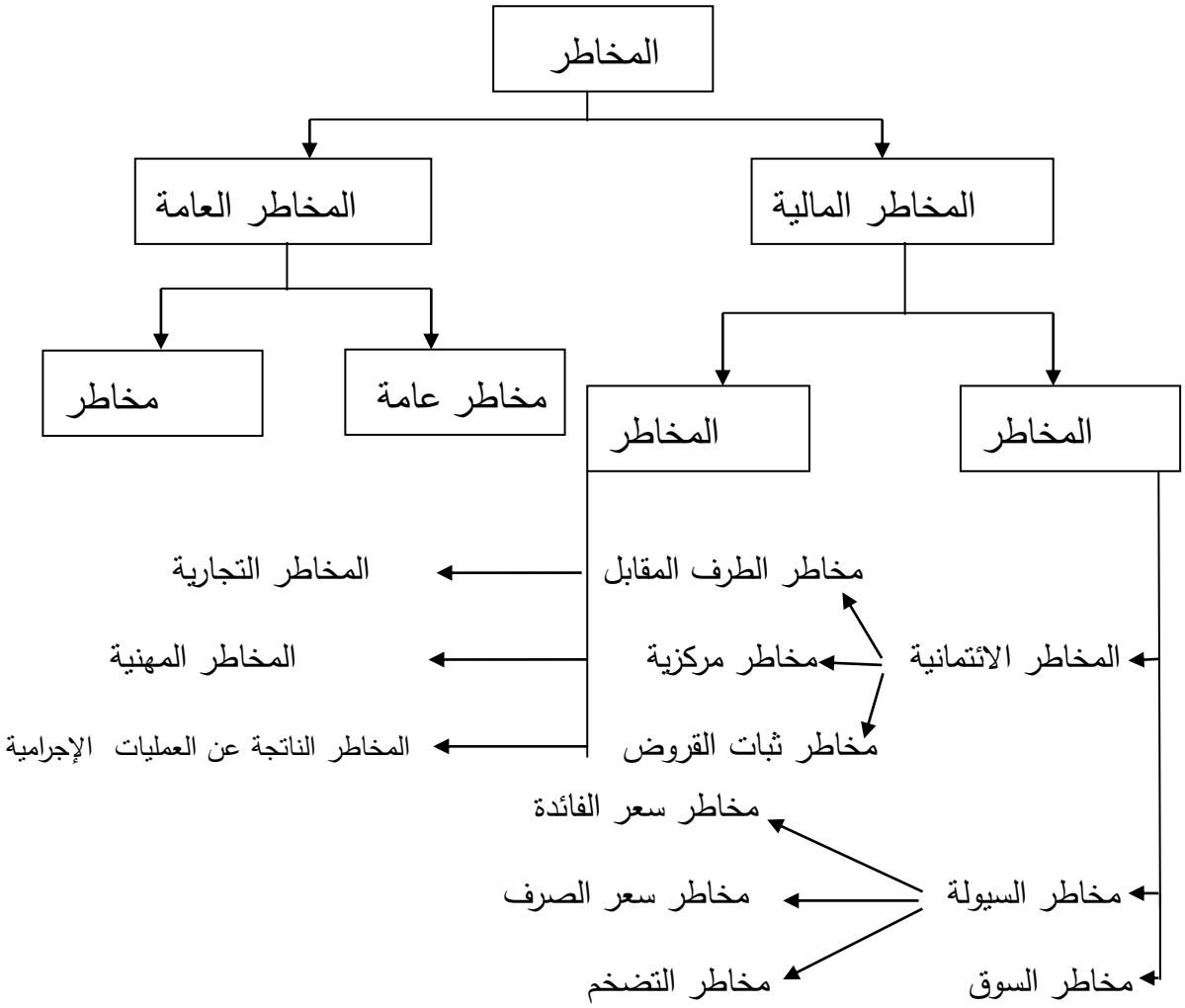

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعطيات السابقة

المبحث الثاني: ما هية أدارة المخاطر البنكية

لقد تعددت واختلفت المفاهيم المرتبطة بإدارة المخاطر ونظراً لاختلاف الزوايا التي ينظر منها، وكذا ارتباط مفهومها بمفاهيم أخرى كالتأمين و غيرها، بالإضافة الى التطورات التي طرأت على التعريف نتيجة ما مر به من مراحل تاريخية ساهمت في بلورته في عدة اشكال واضاف متعددة.

المطلب الأول: مفهوم ونشأة ادارة المخاطر

الفرع الأول: لمحة تاريخية حول إدارة المخاطر

نشأة ادارة المخاطر من اندماج تطبيقات الهندسة في البرامج العسكرية والفضائية والنظرية المالية والتأمينات في القطاع المالي وكان التحول من الاعتماد على ادارة التأمين إلى فكرة ادارة المخاطر المتعمد على علم الادارة في تحليل التكلفة والعائد والقيمة المتوقعة والمنهج العلمي لاتخاذ القرار في ظل الظروف عدم التأكد، حيث كان أول ظهور لمصادر إدارة المخاطر في مجلة هارفود بيسنز ريغو عام 1956، حيث طرح المؤلف آن ذاك فكرة مختلفة تماماً وهي أن شخصاً ما بداخل المنظمة ينبغي أن يكون مسؤولاً عن إدارة المخاطر المنظمة البحثة ومن بين أولى المؤسسات التي قامت على إدارة الأصول والخصوم وتبين أن هناك طرقاً أنجح للتعامل مع المخاطر بمنع حدوث الخسائر والحد من نتائجها عند استحالة تفاديها.

وتوسع استخدام تقنيات إدارة المخاطر في مختلف المؤسسات خصوصاً المؤسسات المالية كالشركات التأمين وصناديق الاستثمار، ورغم أن ادارة المخاطر تستمد جذورها من شراء التأمين إلا أن القول بان ادارة المخاطر نشأت بشكل طبيعي من شراء التأمين المؤسسي يجافي الحقيقة، في الواقع ان ظهور ادارة المخاطر كان ايداناً بحدوث تحول درامي وثوري في الفلسفة وواكب ذلك حدوث تغيير في الاتجاهات نحو التأمين.

وقد حدث الانتقال من ادارة التأمين إلى ادارة المخاطر عبر فترة من الوقت حيث تواكبت حركة ادارة المخاطر في المجتمع الأعمال مع حدوث إعادة تقويم لمناهج كميات الأعمال في أنحاء الولايات المتحدة الأمريكية.

لقد بدأت فلسفة ادارة المخاطر منطقية ومعقولة وانتشرت من المؤسسة إلى أخرى، وعندما قررت رابطة المشتري التأمين تغيير اسمها إلى جمعية ادارة المخاطر والتأمين في عام 1975م كان التغيير اشارة إلى أن تحولاً ما يجري، حيث بدأت جمعية إدارة المخاطر والتأمين نشر مجلة اسمها "ادارة المخاطر" كما كان يقوم قسم التأمين في رابطة الادارة لأمريكية بنشر مجموعة عريضة من التقارير والدراسات لمساعدة مديري المخاطر بالإضافة إلى ذلك قام معهد التأمين الأمريكي بوضع برنامج تعلمي في ادارة المخاطر يتضمن سلسلة من الامتحانات يحصل فيها الناجحون على دبلوم في ادارة المخاطر وقد تم تعديل المنهج الدراسي لهذا البرنامج في 1973 واصبح الاسم المهني للمتخرجين من البرنامج "زميل ادارة المخاطر" لأنه في الواقع كثيراً من المفاهيم التي نشأت في قاعات الدراسة الأكاديمية ثم نقلها إلى عالم الاعمال وتطبيقها فيه.

الفرع الثاني: مفهوم ادارة المخاطر

باعتبارها علماً جديداً نسبياً فقد تم تعريف ادارة المخاطر بطرق متنوعة إلا أن هناك فكرة واحدة تظهر في كل التعريفات المطروحة تقريباً أن ادارة المخاطر تتعلق بدرجة أساسية بالمخاطر بحثة وتتضمن ادارة تلك المخاطر.

ورغم أن من شأن هاتين النقطتين أن تساعد على فهم ماهية إدارة المخاطر إلا أنها لا تصف بدرجة كافية جوهر المفهوم، وهذا ما يجعلنا نتعرض لمجموعة من التعاريف حول إدارة المخاطر.

❖ **تعاريف مختلفة لإدارة المخاطر**

- **التعريف الأول:**

ادارة المخاطر عبارة عن منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحثة عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل، امكانية حدوث الخسارة، أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى حد أدنى"

- **التعريف الثاني:**

هي تنظيم متكامل إلى مجابهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف وذلك عن طريق اكتشاف الخطر وتحليله وقياسه وتحديد وسائل مجابهته، مع اختيار أنسب هذه الوسائل لتحقيق الهدف المطلوب".

- **التعريف الثالث:**

ادارة المخاطر عبارة عن اجراء منتظم للتخطيط من أجل تحليل الاستجابة ومتابعة المخاطر المتعلقة بأي مشروع وتتضمن الاجراءات والأدوات والتقنيات التي تساعد مدير المشروع على تعظيم امكانية وأسباب تحقيق نتائج غير ملائمة.

- **التعريف الرابع:**

وبنظر Hamilton C.R .1998 إلى ادارة الخطر على أنها نشاط يمارس بشكل يومي سواء على مستوى الأفراد أو المنظمات، لأن أي قرار ترتبط نتائجه بالمستقبل، وطالما أن المستقبل غير مؤكد فلا بد من الاعتماد بشكل ما على مبادئ ادارة المخاطر.

وأوضح Hamilton أن الادارة المخاطر تتضمن الأنشطة التالية:

1- تجميع المعلومات عن الأصول الخطرة بالشركة.
2- تحديد مواطن الخلل Vulnérabilités الموجودة بالنظام والتي تسمح للتهديد بالتأثير في الأصل.
3- تحديد التهديدات المتوقعة لكل أجل.
4- تحديد الخسائر التي يمكن أن تتعرض لها المنسأة إذا حدث التهديد المتوقع.
5- تحديد الأساليب والادوات التي قررت المنشأة الاعتماد عليها في ادارة المخاطر المحتملة.

من التعاريف السابقة يمكن أن نستخلص ما يلي:

- ادارة المخاطر لا تعني تجنب المخاطر فقط، فنشاطاتها ينبغي أن تتضمن أصول المساهمين وحماية عوائدهم.
- المفهوم الحقيقي لإدارة المخاطر هو تنفيذ معايير الائتمان في المؤسسات أو الشركات في حالة الطوارئ أو في حالة خسارة مواردها.
- ادارة المخاطر عملية مستمرة متوصلة يتم افيها تحليل المخاطر التي توجه المؤسسة بصفة منتظمة.
- يمكن تحليل ومتابعة المخاطر في مجال مسؤوليات مدراء المصالح والفروع باستخدام أدوات وطرق مناسبة على مستوى الشركة.

- ادارة المخاطر هي عملية قياس أو تحديد أو تقييم الخطر الذي تعرض له المؤسسة أو يمكن أن تتعرض له المؤسسة في المستقبل ومن ثم تطوير الاستراتيجيات اللازمة للتعامل معه.

المطلب الثاني: أدوات وقواعد ادارة المخاطر

الفرع الأول: أدوات ادارة المخاطر

إن الجزء الجوهري والاساسي من وظيفة ادارة المخاطر يتمثل في تصميم ونفيذ اجراءات من شأنها تقليل امكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي المترتب على الخسائر المتكبدة إلى الحد الأدنى، ويمنك تصنيف التقلبات العريضة المستخدمة في ادارة المخاطر إلى:

1) التحكم في المخاطرة:

وتتمثل أساليب التحكم في المخاطرة، تحاشي المخاطرة والمداخل المختلفة إلى تقليل المخاطرة من خلال منع حدوث الخسائر ومجهودات الرقابة و التحكم وأيضاً الرقابة.

2) تمويل المخاطرة:

يركز تمويل المخاطر على ضمان اتاحة الأموال لتعريض الخسائر التي تحدث، ويأخذ تمويل المخاطر بدرجة أساسية شكل الاحتفاظ أو التحويل (الاحتفاظ بجزء من المخاطر ونقل أو تحويل جزء آخر)، وعند تقرير أي التقنيات يجب تطبيقه للتعامل مع مخاطرة معينة يجب على مدير ادارة المخاطر أن يدرس حجم الخسائر المحتملة واحتمال حدوثها، والموارد المتاحة لتعوض الخسارة أن قدر لها أن تحدث، كما يجب تقييم عوائد وتكاليف اتباع مثل هذا المنهج تم اتخاذ القرار باستخدام أفضل المعلومات المتاحة.

الفرع الثاني: قواعد ادارة المخاطر

مع تطور دارة المخاطر كمجال وظيفي خاص للإدارة، ثم توجيه اهتمام متزايد لصياغة مبادئها وتقنياتها وذلك بتوفير قواعد ارشادية متصلة بعملية اتخاذ القرارات المتصلة بإدارة المخاطر وقد كان من أول الاسهامات المقدمة لمجال ادارة المخاطر تطوير مجموعة من القواعد وهذه القواعد هي ببساطة مبادئ تحتكم إلى حسن الادراك والفطرة وتنطبق على مواقف المخاطرة.

1- لا تجازف بأكثر ما تستطيع تحمل خسارته:

القاعدة الأولى والأهم في ثلاث قواعد هي "لا تجازف بأكثر مما تستطيع تحمل خسارته" ورغم أن هذه القاعدة لا تقول لنا بالضرورة ما ينبغي عمله بشأن مخاطرة معينة إلا أنها تقول أي المخاطر يجب القيام بشيء حيالها واذا بدأنا بالقرار عندما لا يتم عمل شيء حيال المخاطرة معينة، تحتفظ المؤسسة باحتمال نشوء خسارة من تلك المخاطر فإن تقرير المخاطر التي يجب عمل شيء بسأنها خلاصة تقرير أي المخاطر لا يمكن الاحتفاظ بها.[1]

إن العامل الأهم في تقرير أي المخاطر تتطلب عملا محدداً ما هو الخسارة المحتملة القصوى التي تنتج من المخاطر وبعض الخسارة يمكن أن تكون مدمرة اقتصادياً حيث تأتي بالكامل، على أصول على أصول المؤسسة في حين يتضمن البعض الأخر عواقب مالية ثانوية فقط وإذا كانت الخسارة المحتملة القصوى من التعرض لموقف ما كبير لدرجة أن ينتج عنها خسارة غير محتملة، فإن الاحتفاظ لا يكون واقعياً والشدّة المحتملة يجب تقليلها إلى مستوى قابل للإدارة أو يجب تحويل المخاطرة أما إذا تقدر تقليل الشدّة وتحويل المخاطرة فإنه بأمان مسألة معقدة وفنية حيث يرتبط مستوى الاحتفاظ بالمخاطرة الفردية ارتباطاً بالقدرة الكلية على احتمال الخسارة ويتوقف ذلك على التدفق النقدي للمؤسسة واحتياطاتها السائلة وقدرتها على زيادة التدفق النقدي للمؤسسة واحتياطاتها السائلة وقدرتها على زيادة التدفق النقدي في حالة الطوارئ وبالنسبة لكل مؤسسة، يمكن تضفيه بعض الخسائر من التدفق النقدي بينما يتطلب البعض الآخر الأخذ من الاحتياطات النقدية.[2]

2- فكر في الاحتمالات:

إن الفرد الذي يمكنه أن يقرر احتمالية حدوث خسارة ما يكون في وضع أفضل يمكنه من التعامل مع المخاطرة في حين يحدث العكس عند افتقاده لمثل هذه المعلومات مع ذلك فإن احتمال حدوث أو عدم حدوث الخسارة أقفل أهمية من الشدة المحتملة إذا حذا حدثت الخسارة وحتى عندما يكون احتمال الخسار ضعيفاً فإن الاعتبار الأساسي يكون الضدّة المحتملة ولا يعني ذلك القول بأن الاحتمالية المرتبطة بتعرض معين ليست احد الاعتبارات عند تقرير بما يجب عمله بشأن تلك المخاطرة، فمثلما تشير الشدّة المحتملة

[1]- طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص 102.

[2]- سمير الخطيب، المرجع السابق. ص 82.

للخسارة إلى التي يجب عمل شيء بشأنها (أي المخاطر التي لا يمكن الاحتفاظ بها)، فإن معرفة ما إذا كان احتمال حدوث الخسارة ضعيفاً أم معتدلاً أم مرتفعاً جداً يمكن أن تساعد مدير المخاطر في تقرير ما يجب عمله بشأن مخاطرة معينة.[1]

إن القاعدة الثانية لإدارة المخاطر "فكر في الاحتمالات" نشير إلى أن احتمال حدوث الخسارة قد تكون عاملا مهماً في تقرير ما يجب عمله حيال مخاطرة معينة ولكن أي المخاطر؟

منطقياً استخدام الاحتمالات في اتخاذ القرارات ادارة المخاطر مقصورة على تلك المواقف التي لا تتعارض فيها القرارات المراد دراستها مع القاعدة الأولى لإدارة المخاطر وهي تلك: "لا تجازف بأكثر مما تستطيع تحمل خسارته".

تفرض هذه القاعدة على مدير المخاطر أن لا يهمل الأخطار التي يكون احتمال وقوعها ضئيل جداً وأن يأخذها في الحسبان لأنها إذا وقعت قد تحدث أضراراً جسيمة بالمؤسسة مثل:

- إذا كان احتمال وقوع خسارة ما هو واحد في المليون فيمكن الاحتفاظ بالخطر
- إذا كانت الخسارة المادية المحتملة الناتجة عن وقوعه ضئيلة جداً.
- أما إذا كانت الخسارة المادية المحتملة الناتجة عن حدوثه جسيمة فيجب على مدير المخاطرة أنذالك تحويل الخطر إلى جهة أقدر على مواجهة كالتأمين أو أسلوب منع الخسارة.

3- لا تجازف بالكثير مقابل القليل:

توفر القاعدة الأولى توجيهاً فيما يتصل بالمخاطر التي ينبغي تحويلها (أي تلك المخاطر التي تنطوي على خسائر كارثية لا يمكن التقليل من الشدّة المحتملة فيها)، أما القاعدة الثانية فتقدم توجيهاً بشأن المخاطر التي ينبغي عدم التأمين ضدها (وهي التي تكون احتمالية الخسارة مرتفعة جداً فيها).

ومع ذلك تظل فئة متبقية من المخاطر يلزم لها قاعدة أخرى، تقتضي القاعدة الأولى في جوهرها أن تكون هناك علاقة معقولة بين تكلفة تحويل المخاطرة والقيمة التي تعود على المحول.

- ينبغي عدم الاحتفاظ المخاطر عندما تكون الخسارة المحتملة كبيرة (الكثير) بالنسبة للأقساط الموفرة من خلال الاحتفاظ (القليل)، من ناحية أخرى في بعض الأحيان يكون القسط المطلوب

[1]- طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص 103-104.

للتأمين ضد المخاطرة مرتفعاً بدرجة لا تناسب مع المخاطرة: المحولة في هذه الاحالات تمثل الأقساط الكثير فيما تمثل الخسارة المحتملة القليل.[1]

ورغم ان القاعدة "لا تخاطر بأكثر مما تستطيع تحمل خسارته" تفرض مستوى أقصى على المخاطرة التي ينبغى الاحتفاظ بها الا أن قاعدة "لا تجازف بالكثير مقابل القليل" تقترح أن بعض المخاطر الأدنى من مستوى الاحتفاظ الأقصى واحد لكل المخاطر حيث يتم تحديد المستوى الفعلي للاحتفاظ لكل مخاطرة على أساس التكلفة والعائدة.

[1]– اسامة عزمي، علام شقيري، نوري موسى، ادارة الخطر والتأمين، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2007،ص50.

المطلب الثالث: خطوات ادارة المخاطر

إن لقول بأن ادارة المخاطر تمثل منهجاً أو مدخلاً علمياً للتعامل مع المخاطر البحثة يوحي ضمنياً بأن العملية تتضمن سلسلة منطقية من الخطوات.

الشكل رقم (05) خطوات إدارة المخاطر

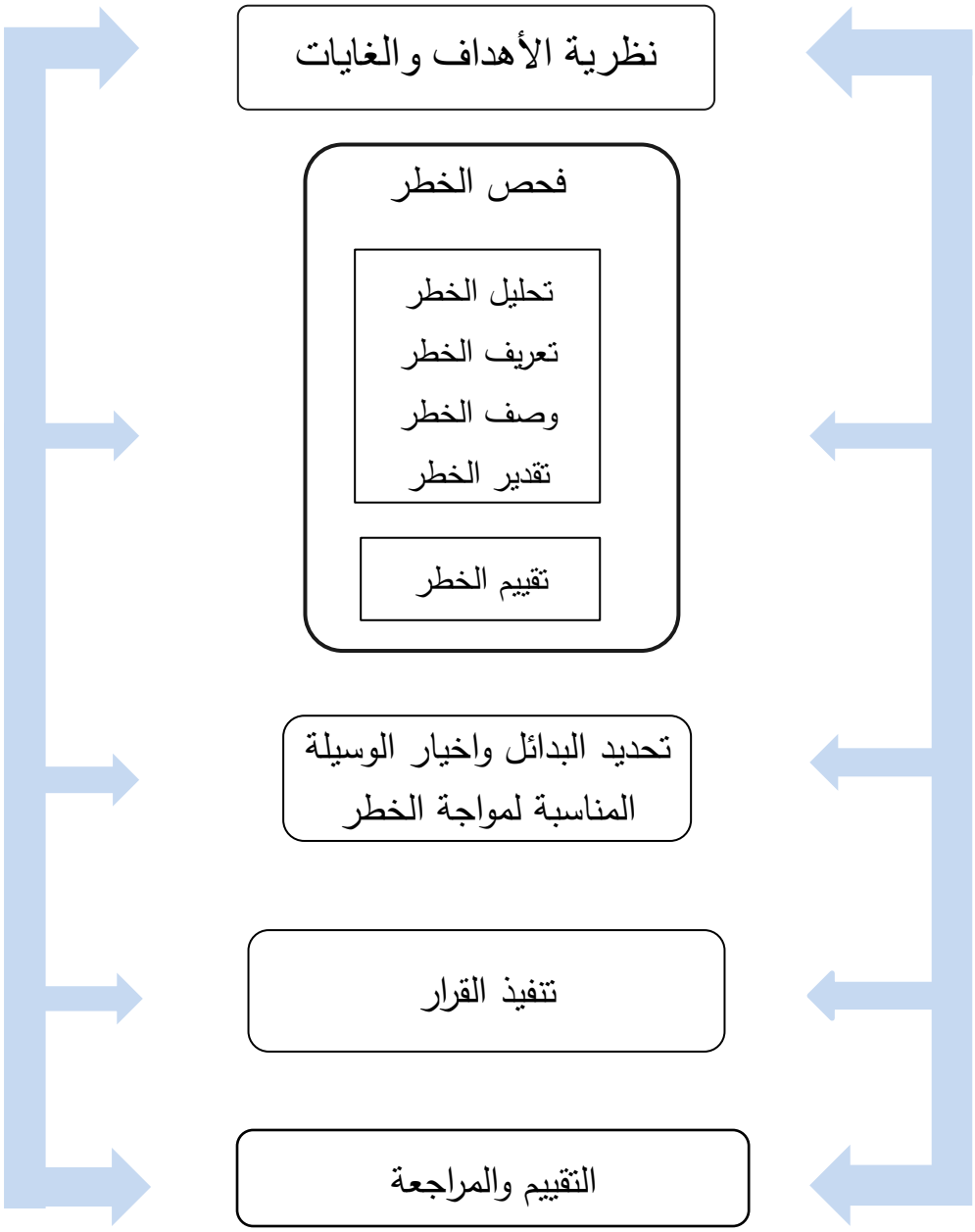

المصدر: من اعداد الطالبة، بالاعتماد على التعاريف السابقة

الفرع الأول: تقرير الأهداف والغايات

تتمثل الخطوة الأولى لإدارة المخاطر في تقرير ما تود المؤسسة أن يفعله برنامج ادارة المخاطر الخاصة بها بدقة، للحصول على أقصى فائدة من النفقات المرتبطة بإدارة المخاطر، يجب وضع خطة محددة.

وهناك العديد من الأهداف المحتملة المتنوعة لوظيفة ادارة المخاطر، وتشمل الحفاظ على ابقاء المؤسسة وتقليل التكاليف المرتبطة بالمخاطر البحثة إلى الحد الأدنى ومع ذلك فالهدف الأول لإدارة المخاطر هو ضمان استمرارية وجود المؤسسة ككيان في الاقتصاد وتسهم إدارة المخاطر في بلوغ أهداف المؤسسة عن طريق ضمان ألا تحول الخسائر المرتبطة بالمخاطر البحثة بينها وبين بلوغها أهدافها،

الفرع الثاني: فحص الخطر

يعرف الخطر بأنه مجموعة من الأدوات، والاجراءات التي يستخدمها منها تحليل وتقييم الخطر.

أولا: تحليل الخطر

ويتضمن تحليل الحظر تعريف الخطر، وصف الخطر والتقدير.

1- تعريف الخطر (تحديد الخطر):

يهدف تعريف الخطر إلى تحديد تعرض الشركة لعدم التأكد، وهذا ما يتطلب معرفة جوهرية بالمؤسسة والسوق التي تشارك فيه البيئة القانونية والثقافية التي تتواجد ضمنها ويتطلب ذلك الفهم السليم لأهداف المؤسسة الاستراتيجية والتشغيلية ويشمل ذلك العوامل الحيوية لضمان نجاح المؤسسة والفرص والتهديدات المرتبطة بتحقيق تلك الأهداف.

2- وصف الخطر:

يهدف وصف المخاطر إلى عرض الأخطار التي تم تعريفها بأسلوب منهجي، ممثلاً باستخدام جدول، ويمكن استخدام جدول مُفصل لوصف المخاطر لتسهيل عملية وصف وفحص الأخطار.

جدول رقم (01): وصف الخطر

اسم الخطر	
مجال الخطر	الوصف الغير الخطر
طبيعة الخطر	مثل: استراتيجي التشغيلي، مالي
أصحاب المصلحة	أصحاب المصلحة وتوقعاتهم
التقدير الكمي للخطر	الأهمية والاحتمال
التحمل/ الميل الخطر	– توقعات الخسارة واتأثر المالي للخطر – القيمة المعرضة للخطر – احتمال وحجم الخسائر/ الفوائد المتوقعة – الهدف من التحكم في الخطر ومستوى الأداء المرغوب
أساليب معالجة والتحكم في الخطر	– الوسائل الأولية التي يتم بواسطتها ادارة الخطر حالياً – مستويات الثقة في أساليب التحكم المطبقة – تعريف بروتوكول المراقبة والمراجعة
الاجراء المتوقع للتطوير	توصيات تخفيض الخطر
تطوير الاستراتيجية والسياسية	تحديد الادارة المسؤولة عن تطوير الاستراتيجية والسياسية

المصدر: بالاعتماد على التعاريف السابقة

الفرع الثالث: تقييم الخطر

بعد أن يتم التعرف على المخاطر، فإنه من الضروري إجراء مقارنة بين تقدير الأخطار ومقاييس الخطر التي تم إعدادها بوسطة المؤسسة، مقاييس الخطر قد تتضمن العوائد والتكاليف ذات العلاقة والمتطلبات القانونية والعوامل الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، واهتمامات اصحاب المصلحة لدلك يستخدم تقييم الخطر قرارات اتجاه الأخطار ذات الأهمية وفيما إذا كان الخطر يجب قبوله أو معالجته.

– تنص عملية تقييم المخاطر على قياس الحجم المحتمل لتأثير الخطر واحتمال حدوث الخطر، ويصنف كل من الاحتمال والتأثير كالتالي، عالي متوسط، منخفض، كما يوضح الجدول التالي:

الجدول رقم: (02): تقيم درجات المخاطرة.

الاحتمال / التأثير	عالي	متوسط	منخفض
عالي	عالي جداً	عالي	متوسط
متوسط	عالي	متوسط	منخفض
منخفض	عالي	متوسط	منخفض جداً

المصدر: بالاعتماد على التعاريف السابقة

وبالتالي فإن المخاطر التي تنطوي على خسارة من شأنها أن تؤدي إلى كارثة مالية، لذلك يجب ترتيب المخاطر في صورة تصنيف عام بدلاً من ترتيبها عددياً على سبيل المثال:

- المخاطر الحرجة: طل ظروف التعرض للخسارة التي تكون فيها الخسائر المحتمل ذات حجم سوق ينتج عنه الافلاس.
- المخاطر الهامة: ظروف التعرض للمخاطر التي لن يترتب على الخسائر المحتملة، فيها الافلاس ولكنها سوق تلزم المؤسسة على الاقتراض لمواصلة العمليات.
- المخاطر الغير هامة: ظروف التعرف على المخاطر التي يمكن تعويض الخسائر المحتملة اعتماداً على الأصول الحالية للمؤسسة أو دخلها دون أن يترتب في ضائقة مالية.
- أن توزيع ظروف التعرض للمخاطر على واحدة من هذه الفئات الثلاثة يتطلب تقرير الخسارة المالية التي قد تنتج من تعرض معين للمخاطر وتقييم قدرة المؤسسة على استيعاب مثل هذه الخسائر غير المؤمن ضدها الممكن تحملها دون اللجوء إلى الاقتراض والوقوف على القدرة الائتمانية القصوى للمؤسسة.

الفرع الرابع: تحديد البدائل واختيار الوسائل المناسبة لمواجهة الخطر .

بعد تحديد المخاطر وتحليلها تأتي مرحلة اختيار الوسيلة المناسبة لمواجهة كل خطر على حد سواء، وتعد هذه المرحلة من مراحل اتخاذ القرار بشأن أنسب الطرق المتاحة في التعامل مع كل خطر، وأحياناً يتخذ أصحاب المشروع القرار بشأن ذلك و أحياناً قد يجدون خطة مستبقة للتعامل مع المخاطر المختلفة أو تطبيق معيار لاختيار الوسيلة المناسبة لمواجهة الخطر معين وفي هذه الحالات لا يعتبر مدير المخاطر مسؤولاً عن برنامج ادارة المخاطر فقط وإنما صانع قرار استراتيجي يخص المؤسسة،

ولاتخاذ القرار اختيار وسيلة معينة لمواجهة خطر معين، فإن مدير المخاطر يأخذ بعين الاعتبار احتمال وقوع الخسارة وحجم الخسارة المالية المحتملة، والعوامل المساعدة للخطر والموارد المتاحة لمواجهة الخطر ويمكن اختيار الوسيلة التي تزيد فيها المزايا عن التكاليف، وكلما كان الاختيار دقيقاً للوسيلة المساعدة في مواجهة الخطر كان من شأنه أن يوجد كفاءة أكبر وفعالية أكثر في مواجهة ومقاومة المخاطر، أي اتخاذ القرار ذو فعالية الأكثر في مواجهة ومقاومة المخاطر أي اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب.[1]

الفرع الخامس: تنفيذ القرار والتقييم والمراجعة

أولا: تنفيذ القرار

فمثلاً إذا كان القرار هو تحويل الخطر إلى جهة أخرى هي شركة التأمين فلا بد من اختيار المؤمن المناسب والتفاوض معه، ثم التعاقد على التأمين ولو كان القرار يقضي اختيار اسلوب منع الخسارة فلا بد من تصميم برنامج معين وقوع الخسارة وإذا كان قرار التأمين الذاتي فعلى المؤسسة أن تقوم بإنشاء ادارة أو صندوق خاص لهذا الغرض.

ثانياً: التقييم والمراجعة

يجب ادراج التقييم والمراجعة في برنامج ادارة المخاطر لسببين هما:

- الأول: إن عملية ادارة المخاطر لا تتم في الفراغ فالأشياء تتغير وتنشأ مخاطر جديدة وتختفي مخاطر أخرى، ولذلك فإن التقنيات التي كانت مناسبة في الماضي قد لا تكون المثلى في الحاضر والمستقبل.[2]
- والسبب الثاني: هو أن الأخطاء ترتكب أحياناً، حيث يسمح إجراء تقييم و مراجعة برامج إدارة المخاطر من اكتشاف هذه الأخطاء التي ترتكب، وكذا تصويب القرارات قبل أن تصبح باهظة التكاليف،

ورغم أن التقييم والمراجعة يجب أن يُكونا وظيفتين متواصلتين لمدير المخاطر، إلا أن بعض الشركات تستعين باستشاريين مستقلين بشكل دوري لمراجعة برامجها وتقويمها، إلا أن هذا لا يمنع المؤسسة من ضرورة إيجاد وسائل وسياسات داخلية تعمل على حسن إدارة الخطر وتدنية خسائره إلى أقصى حد ممكن.

[1]- أسامة عزمي سلام، شقيري المرجع السابق، ص 49.

[2]- طارق حماد عبد العال، المرجع السابق، ص 63.

- الفحص الأولي لطلب القرض: يقوم البنك بدراسة طلب العميل لتحديد مدى الصلاحية المبدئية وفقاً لسياسة الاقراض في البنك، وخاصة من حيث غرض وأجل الاستحقاق و اسلوب السداد، ويساعد في عملية الفحص المبدئي للطلب والانطباعات التي يعكسها لقاء العميل مع المسؤولين في البنك، والتي تبرز شخصيته وقدراته بوجه عام، وكذلك النتائج التي تفسر عنها زيادة المنشأة وخاصة أصولها وظروف تشغيلها.

المبحث الثالث: قياس وادارة المخاطر في مجال منح القروض

المطلب الأول: إدارة المخاطر في مجال منح القروض[1]

إن من وظيفة البنكي الاساسية هو العمل على إيجاد الوسائل التي من شأنها أن تحد من الأخطار التي من الممكن أن تقع له و ذلك باستعمال مجموعة من الوسائل و الإجراءات التي تعبر عن إدارة المخاطر فيما يتعلق بمنح القروض و التي تتمثل أساسا في ما يلي:

- **توزيع خطر القرض** :إذا كانت قيمة الائتمان كبيرة جدا و مدته طويلة نسبيا فهذا يعني تجميد لجزء من أموال البنك و في نفس الوقت الحصول على عائد أكبر، و مع ذلك فإن البنك في هذه الحالة يفضل تقديم نسبة أو جزء فقط من هذا الائتمان ، على أن يوزع باقي الائتمان على مؤسسات مالية أخرى.
- **التعامل مع عدة متعاملين** :يلجأ البنك إلى توزيع عملياته على عدد غير محدود من المتعاملين الاقتصاديين و ذلك حتى يتجنب الأخطار التي يمكن أن تحدث وتتعلق بتركز نشاطات البنك على عدد محدود من المتعاملين فإن وقع عدم التسديد كإفلاس أحد المتعاملين فإن المصرف يمكن له أن يتجاوز ذلك دون مشاكل كبيرة.
- **تمويل أنشطة و قطاعات مختلفة** :تجنبا لما يمكن أن يحدث من أزمات أو ركود في إحدى القطاعات دون غيرها، فالبنك يلجأ إلى توزيع أمواله على مختلف الأنشطة و القطاعات حتى يمكن له أن يعوض الخسائر الناجمة عن أزمات نشاط أو قطاع معين بأرباحه من نشاط أو قطاع معين.

[1]– طارق عبد العال حمادة، ، المرجع السابق، ص ص72–73.

- **متابعة الائتمان** :لا يتوقف دور البنك عند منح الائتمان بل أنه يمتد ليشمل متابعة هذه القروض و التأكد من تسديدها في الأوقات المحددة ، ففي حالة عدم التسديد يقوم باتخاذ مجموعة من الإجراءات المناسبة في الوقت المناسب.

المطلب الثاني: قياس مخاطر القروض البنكية :

إن البنك عند ممارسته لنشاطه في تقديم القروض ، يتوقع دائما الحصول على مداخيل مستقبلية كبيرة مع وضع احتمال عدم تحصيل تلك المداخيل تلك المداخيل نتيجة لوجود خطر عدم قدرة المقترضين على الدفع ، لذلك فهو يقوم بقياس وتقييم خطر عدم الدفع مسبقا ، وذلك باستعماله لطرق ووسائل متعددة وتتجلى أهمها في [1]

- طريقة النسب المالية .
- طريقة التنقيط .

أولا : طريقة النسب المالية :

تعتبر الدراسة المالية من أهم الأوجه التي تركز عليها البنوك عندما تقدم على منح القروض للمنظمات إذ تقوم بقراءة مركزها المالي بطرقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلق بوصفها المالي الحالي والمستقبلي و ربحيتها ، ومدى قدرتها على توليد تدفقات مالية تكفي لتسيير عملياتها وأداء التزاماتها ، وبالتالي يتم استنتاج نقاط قوتها وضعفها والتي تساعدها على تحديد قرارها النهائي المتمثل في منح القرض أم لا .

وأول الخطوات العملية التي تقوم بها البنوك أثناء التحليل المالي هي الانتقال من الميزانية المحاسبية للمنظمة إلى الميزانية المالية ، ثم القيام بوضع هذه الأخيرة في صورة مختصرة تعكس أهم المناصب المالية . ويمكن للبنك أن يقوم بنوعين من التحليل ، تحليل مالي عام ويهدف إل استخلاص صورة عن الوضعية المالية العامة للمنظمة وتحليل خاص هدفه الوصول إلى دراسة الأوجه المالية التي لها علاقة بطبيعة القروض ، ويعتمد في تحليله هذا على دراسة النسب المالية التي تقوم بإظهار العلاقات بين الأرقام الموجودة في التقارير المالية بشكل حسابي وتقدم عل سبيل المثال لا الحصر بعض النسب التي تطبق في قروض الاستغلال وقروض الاستثمار .

[1] كمال رزيق ، فريد كورتل ، المرجع السابق، ص ص 8/6 .

النسب الخاصة بقروض الاستغلال : عندما يواجه البنك طلبا لتمويل نشاطات الاستغلال يجد البنك نفسه مجبرا على دراسة الوضع المالي لهذه المنظمة طالبة القرض ، ومن أجل ذلك فهو يقوم باستعمال مجموعة من النسب والتي لها دلالة في هذا الميدان ، ومن بين هذه النسب ما يلي:

- نسب التوازن المالي ويتم حساب رأس المال العامل واحتياجات رأسمال العامل والخزينة .
- نسب الدوران وتتكون من ثلاث نسب هي : دوران المخزون ، سرعة دوران الزبائن ، سرعة دوران المورد
- نسبة السيولة العامة

-**النسب الخاصة بقروض الاستثمار** : عندما يقوم البنك بمنح قروض لتمويل الاستثمارات فهذا يعني أنه سوف يقوم بتجميد أمواله لمدة طويلة وبالتالي فهو يتعرض إلى المخاطر الأخرى تختلف عما هو عليه في قروض الاستغلال ، لذلك فهو يقوم بحساب نسب أخرى تتماشى مع هذا النوع من القروض ، ومن أهم هذه النسب هي :

- التمويل الذاتي

- التمويل الذاتي / ديون الاستثمار لأجل

- التقييم المالي للمشروع الاستثماري ، وهذا من خلال الطرق التالية :

* طريقة صافي القيمة الحالية VAN

* طريقة معدل العائد TRI

* طريقة فترة الاسترداد PR

*طريقة مؤشر الربحية IP

ثانيا: طريقة التنقيط أو القرض التنقيطي :

هي آلية للتنقيط ، تعتمد على التحاليل الإحصائية والتي تسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل طالب قرض ليتحدد الخطر بالنسبة للبنك والذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملاءمة المالية لزبائنه قبل منحهم القرض أو للتنبؤ المسبق لحالات العجز التي يمكن أن تصيب المنظمات التي يتعامل معها ، وظهرت هذه التقنية لتصنيف الزبائن في الولايات المتحد الأمريكية في سنوات الخمسينيات من القرن الماضي ، وتطورت تدريجيا في فرنسا مع بداية السبعينات من القرن الماضي وهي اليوم معروفة لدى سائر مطبقي مالية المنظمات : محللين . منظمات قرض وخبراء محاسبين

وتهتم منظمات القرض كثيرا بهذه الطريقة لأنها أكثر اتقانا مقارنة مع طريقة النسب المالية ، ولكن استعمالها قليل ، إذ تطبق خصوصا على القروض الاستهلاكية

1- **حالة القروض الموجهة للأفراد** : يعتمد القرض التنقيطي على التحليل التميزي ، والذي يعتبر كمنهج إحصائي يسمح انطلاقا من مجموعة من المعلومات الخاصة بكل فرد من السكان ، أن يميز بين مجموعة من الفئات المتجانسة وفق معيار تم وضعه سابقا ، ووضع كل عنصر جديد في الفئة التي ينتمي إليها وبالتالي يجب في هذه المرحلة :
   - تحديد الفئات والمعلومات الخاصة بكل فئة
   - استعمال نتائج التحليل عل كل طالب قرض جديد

2- **حالة القروض الموجهة للمنظمات** : يتم تقسيم المنظمات إلى مجموعتين :

مجموعة تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة مالية جيدة ومجموعة أخرى تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة غير جيدة ، وفقا للمعايير التالية :

- تاريخ تأسيس المنظمة
- أقدمية وكفاءة مسيري المنظمة
- مردودية المنظمة خلال سنوات متتالية
- رقم أعمال المحقق
- نوعية المراقبة والمراجعة المستعملة من قبلها
- رأسمالها العامل

- طبيعة نشاطها

كما يمكن توضيح أهم المقاييس لمخاطر القروض في:

- القروض المتأخرة عن السداد/ محفظة القروض.
- حق الملكية/ إجمالي محفظة القروض.
- قروض وسلفيات قصيرة الأجل/ الأصول.
- مخصصات خسائر القروض/ القروض والايجار.

الفصل الثالث

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

تمهيد:

عمدت الجزائر إلى إعادة النظر في منظومتها المصرفية التي عرفت عدة إصلاحات أهمها إصلاحات سنة 1990 المتمثلة في قانون النقد و القرض 90-10 و كذلك المرسوم الرئاسي 11-03 المعدل لقانون النقد و القرض و ذلك بقصد مواكبة التحولات الاقتصادية التي يشهدها العالم من أجل منح البنوك دورا جديدا في تعبئة الموارد المالية و بالتالي جعلها في المراتب السامية التي تسمح باحتلال مكانة مرموقة بين البنوك.

إن بنك الفلاحة و التنمية الريفية واحد من بين البنوك الجزائرية البارزة على المستوى الداخلي و الخارجي رغم كونه فتيا مقارنة ببعض البنوك الأخرى، و ما كان ليبرز لولا السياسة المنتهجة من قبل مسيريه من إطارات و موظفين.

المبحث الأول: التعريف بالمؤسسة محل الدراسة وكالة المسيلة 904

يعتبر بنك الفلاحة و التنمية الريفية وسيلة من وسائل سياسة الحكومة التي ترمي إليها المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي و ترقية العالم الريفي.

المطلب الأول: نشأة و تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة المسيلة 904

أولا: المؤسسة الأم

بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بمقتضى المرسوم رقم 82-106 الصادر في 11 جمادى الأول 1402 هجري، الموافق ل 13 مارس 1982 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 11 في 16 مارس 1982 ظهرت عدة بنوك كان لها دور في تفعيل المهنة المصرفية من بينها بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

و بموجب المرسوم سالف الذكر تم تحديد التكوين الأساسي له باعتباره شركة وطنية ذات مساهمة برأس مال قدره 330000.0000 دج و يعتبر زبونه الشخص الطبيعي و المعنوي.

أنشأ بنك الفلاحة و التنمية الريفية ببني سليمان التي تبعد حوالي 70 كلم شرق العاصمة الجزائر، و تتميز المنطقة بسهلها الواسع و بطابعها الفلاحي الريفي مما يدعم دور بنك الفلاحة و التنمية الريفية في تنمية القطاع الزراعي و ترقية الريف.

هو عبارة عن مؤسسة عمومية اقتصادية تجارية في شكل شركة ذات أسهم، تتواجد مديريتها العامة بالجزائر العاصمة رقم 17 شارع العقيد عميروش، أوكلت له مهمة التكفل بالقطاع الفلاحي و مع مرور السنوات تعددت نشاطاته، حيث أصبح عدد وكالاته سنة 1985 إلى 269 وكالة منها 6 رئيسية و 31 فرع، أما في يومنا هذا فقد أصبح عدد وكالاته 286 وكالة و 31 مديرية جهوية تشغل حوالي 7000 عامل.

و نظرا لكثافة نشاطه و مستواه فقد صنف بنك الفلاحة و التنمية الريفية من قبل قاموس مجلة البنوك Bank Rsalmanach لطبعة 2001 في المركز الأول في الجزائر و 668 عالميا من أصل 4100 بنك.

ثانيا: المؤسسة الفرع وكالة المسيلة 904

أنشأت الوكالة 904 لبنك الفلاحة و التنمية الريفية بالمسيلة في فيفري 1983 مع فرعين آخرين في عين الملح و حمام الضلعة التي بدأ العمل بهما 1984، و 1988 هذه المنطقة التي تتميز بسهلها الواسع و

اعتماد سكانها بالزراعة بالدرجة الأولى و تهدف وكالة المسيلة إلى النهوض بالقطاع الزراعي بالمنطقة و إلى تلبية حاجات الجمهور و إعطاء دورا أكثر في النشاط الاقتصادي.

إضافة إلى ذلك جاء لتدعيم الإصلاحات المالية التي من ضروریاتها وجود متخصصة في مختلف القطاعات الاقتصادية الحيوية.

إن وكالة المسيلة مؤسسة عمومية تقوم بتقديم خدمات بنكية متنوعة للمتعاملين الاقتصاديين سواء للقطاع العام أو الخاص، حيث تقع وكالة المسيلة في الحي الإداري و الذي يقع في وسط المدينة.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة 904

يعتبر هذا التنظيم من السياسات المتبعة لتحقيق أهداف البنك، و هذا لأنه يحدد مسئولية كل هيئة داخل هذا النظام و تنقسم وكالة المسيلة إلى المصالح التالية:

1. **المديرية:** يرأس وكالة المسيلة كأي مؤسسة أخرى مدير يعد المسئول الأول عن الوكالة، إذ يتولى تسيير برامج عمل البنك، و يتخذ القرارات الصائبة و يسهر على تنفيذها، و هو يسعى دائما لتحقيق الربح للبنك.
2. **نيابة المديرية:** نائب المدير هو السلطة الثانية بعد المدير العام يسهر في حال تغيبه أو حصول مانع له على دراسة التدابير و العمليات اللازمة لتسيير هياكل BADR و وسائله و أعماله سيرا عاديا.
3. **الأمانة العامة:** السكرتارية يتم فيها استلام البريد الوارد و الصادر للبنك و من البنك، بالإضافة إلى الأعمال المكتبية من كباعة الوثائق و إرسال الفاكسات و استقبال المكالمات الهاتفية، كما أنها تمثل وسيط بين العمال و العملاء و المدير، هذا الأخير يكون على علم بكل بريد صادر و وارد.
4. **وظيفة التجارة الخارجية:** تقوم هذه المصلحة بتنفيذ عمليات الاستيراد و التصدير من الناحية المالية، كما يتجلى دورها في التعامل بالعملة الصعبة سواء في صورتها النقدية أي بيع و شراء أو في شكل تحويلات، إضافة إلى إعداد العمليات المحاسبية المتعلقة بالعملة الأجنبية التي بواسطتها يتم تحويل الأموال بالعملة الصعبة من حساب الزبون إلى حساب المورد في الخارج.
5. **وظيفة الصندوق:** تعتبر أنشطة مصلحة لأنها تجسد التعامل اليومي بين الوكالة (البنك) و العميل، و يتكون من صندوقين ثانويين، الأول خاص بالعملة الوطنية و الثاني خاص بالعملة الأجنبية و يضم كل من:

- فرع الشيك: يسيرها الشباكي الذي يقوم بعمليات الشيك، حيث يدفع للساحب بطلب من هذا الأخير و هذا طبعا مع افتراض وجود رصيد موجب للساحب،
- فرع التمويل: يتم نقل مبلغ من حساب إلى آخر و هو تمويل مباشر.
- غرفة المقاصة: في حال تحويل غير مباشر، أي بنكان مختلفان يتم ذلك عن طريق البنك المركزي في حين أن الزبون يقضي خدمته و غرفة المقاصة المركزية تشرف على عدة غرف مماثلة في إقليم معين.

6. **وظيفة الحسابات:** تتكفل هذه المصلحة بالشؤون الإدارية، أي النظام الإداري للوكالة المركزية و الوكالات الفرعية و الشؤون الحسابية، أي متابعة محاسبات البنك الداخلية من ميزانية التسيير و التجهيز.
7. **وظيفة القروض:** تعد هذه المصلحة من المصالح المهمة في البنك، حيث أنها تقوم على دراسة طلبات القروض و بعد الدراسة الكاملة و الشاملة و الدقيقة للمشروع تمنح القروض. بمختلف أنواعها و أشكالها و تؤخذ مقابل ضمانات يتم تحديدها من طرف المكلف بالدراسات على أساس الثقة و المركز المالي للزبون بضمان استرداد القرض كاملا مع قيمة نسبة الفائدة.
8. **وظيفة الاستشارة القانونية و المنازعات:** تتخصص هذه المصلحة في متابعة النظام الداخلي للبنك و هي المكلفة بالمنازعات القضائية، و هي تسير من طرف خبير في المحاكم من أهم وظائفها:
   - تمثيل البنك أمام الجهات القضائية و الإدارية و الأمنية.
   - تقديم التوجيهات و الاستشارات القانونية لجميع الوكالات عند الطلب.
   - الإشراف على غلق الحسابات.
   - دراسة الملفات القانونية للأشخاص الطبيعية و المعنوية و تسيير حساباته.
   - تصفية الشركات و توقيع و متابعة حجوز ما للدين لدى الغير أمام الجهات المختصة.
   - توقيع جميع عقود الرهن الحيازي و الرهن العقاري باسم و لحساب البنك.
   - متابعة القروض الصادرة و إيجاد الحلول المطمئنة لاسترجاعها بالطرق الودية أو القضائية.
   - الإشراف على دراسة و قسمة التركات.
   - تبليغ الإعذارات عن طريق المحضر القضائي.
9. **وظيفة الاستغلال:** تسمى أيضا بمصلحة التنفيذ و تقوم بتحويل النشاطات الفلاحية و التجارية (فتح حسابات و اكتتاب سندات و إيداع مبالغ مالية).

10. **وظيفة المراقبة و الميزانية:** هذه المصلحة يسيرها مختصون و المراقبة تكمن في مراقبة الملفات في البنك، و هي مسيرة من طرف المديرية العامة و هي غير مقيدة بوقت مراقبة الوكالة في القروض و الأجور و الاعتمادات. و العمال أما الميزانية فتقوم بإعداد الأجور للعمال و تقديم الميزانيات النهائية للوكالات المركزية و الوكالات الفرعية.

الشكل (03) يمثل الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة[1]

[1]– وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية– المسيلة

المبحث الثاني: المكلفين بالقروض و منح القروض

المطلب الأول: هيكلة المكلفين بالقروض[1]

يمثل المكلفون بالقروض الركن الأساسي في البنك و ذلك بالنظر للوظيفة الحساسة التي يقومون بها في تنمية الاقتصاد الوطني، و كذا تشجيع القطاعات الحيوية و مختلف النشاطات الاقتصادية من خلال قانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض و لا سيما المادة 144 منه و التي تنص على أن الوظيفة الأساسية للبنوك، بمختلف أنواعها هي استقبال ودائع الجمهور و منح القروض" و لأجل هذا تم هيكلتهم بما يسمح لهم بممارسة عملهم بطريقة فعالة ليكون عملهم وفيا

تم تكليف 5 أشخاص بمكتب المكلفين بالقروض مقسمين كالتالي:

- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بالدعم الفلاحي.
- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بأحكام الإعانة.
- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بالقروض الكلاسيكية (عن طريق الإمضاء).
- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بالقروض الكلاسيكية (عن طريق الصندوق).

حيث أنه في القروض الكلاسيكية طالب القرض يتصل بصفة مباشرة بالمكلفين بالقروض، أما فيما يخص القروض بأحكام الإعانة و الدعم الفلاحي فطالب القرض يلجأ إلى مؤسسات أخرى وسيطة مثل: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة لطلب القرض.

[1]– وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية– المسيلة

الشكل (04) : يمثل هيكل المكلفين بالقروض

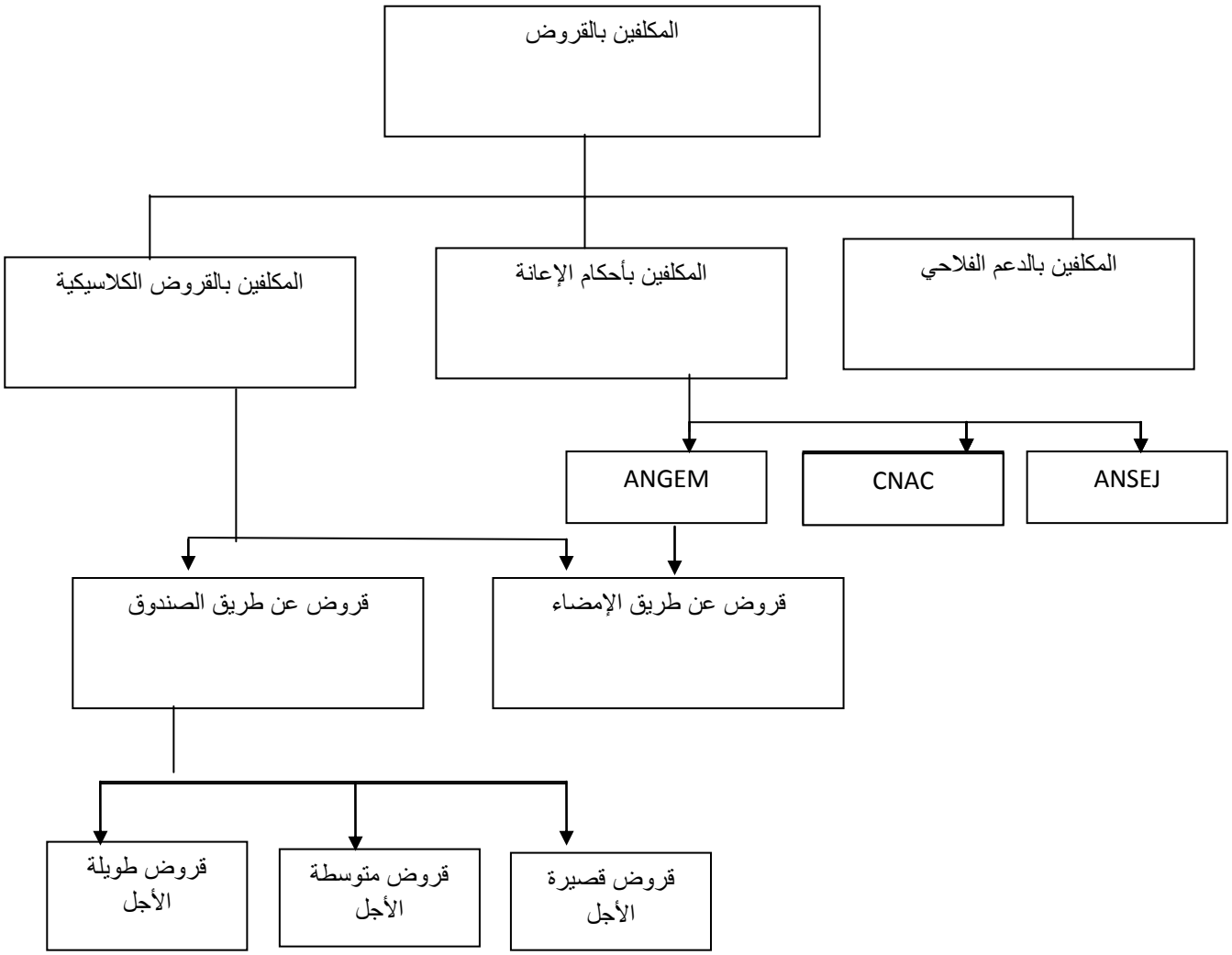

المصدر: المكلفين بالقروض

المطلب الثاني: القروض التي تمنحها الوكالة

تلجأ المؤسسات للاقتراض من البنوك بصفة عامة و من بنك الفلاحة و التنمية الريفية و وكالتها بصفة خاصة من أجل تمويل احتياجاتها، و تصنف القروض المقدمة من طرف الوكالة إلى:[1]

أولا: قروض الاستغلال

إن عمليات تمويل الاستغلال بصفة مباشرة أو غير مباشرة في التمويل اليومي للمؤسسة و هي تتعلق بالتموين بالإنتاج، و توزيع الخدمات و الخبرات و هي تشمل:

- قروض الصندوق الموجهة لتمويل دورة الاستغلال.
- الخصم الموجه لتزويد سيولة المؤسسة.
- قروض الإمضاء و التي عند استحقاقها تحدث حسم على السيولة و خزينة المؤسسة.

ثانيا: قروض الاستثمار

- يمول القروض المتوسطة و طويلة الأجل مجموعة الاستثمارات التي تضعها المؤسسة في الخدمة حتى تسمح لها بتحقيق مهمتها اجتماعيا، النفقات المتعلقة بالمصانع، المخازن و الآلات. و تكون الشروط الخاصة بالقرض مكيفة مع قدرة المؤسسة على التسديد.
- و تخضع عامة المشاريع الصناعية و السياحية لاستثمار طويل الأجل، في حين تخضع المشاريع النوعية لاقتناء تجهيزات العمل، نقل البضائع لتمويلات متوسطة الأجل.
- كما يقوم بنك الفلاحة و التنمية الريفية بمشاركة الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب في تمويل استثماراتهم.

ثالثا: القروض الخارجية

قد تكون لبعض المؤسسات عمليات خارجية (تصدير و استيراد) لذا تلجأ إلى القروض الخارجية و التي تأخذ الأشكال التالية:

- قرض المشتري.

[1]- وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية– المسيلة

- قرض المورد.
- قروض مالية.

المطلب الثالث: سير عملية القرض[1]

إن عملية منح القروض لا تتم مباشرة بعد تسليم الملف، بل تتطلب إجراءات متعددة و طويلة الأمد، حيث تكون هناك متابعة دقيقة للملف، من جميع النواحي القانونية، الاقتصادية، التقنية، و حتى الاجتماعية.

و تمر هذه العملية بعدة مراحل أساسية أهمها:

أولا: مرحلة الاستقبال

حيث تمر هذه المرحلة بمجموعة من الخطوات:

1. **استلام الملف:** حيث يتكون الملف مما يلي:

- إذا كان المقترض شخصا طبيعيا كانت أهم الوثائق المطلوبة هي:
  - طلب خطي
  - نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية (الهوية)
  - وضعية الشخص من ناحية الخدمة الوطنية
  - شهادة عمل أو شهادة أخرى
  - دراسة تقنية و اقتصادية للمشروع
- أما إذا كان المقترض شخصا معنويا (مؤسسة) فأهم الوثائق المطلوبة هي:
  - طلب خطي
  - نسخة من السجل التجاري مصادق عليها
  - عقد الملكية أو الإيجار لمحل المشروع
  - رقم التسجيل في إدارة الضرائب

مع ضرورة وجود 03 نسخ للملف حيث:

- نسخة للمكلفين بالقروض

[1]- وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية– المسيلة

- نسخة بالمجمع الجهوي للاستغلال.
- نسخة للإدارة العامة.

2. **التحقق من جميع الأوراق و المعلومات اللازمة لملف القرض**
3. **تسليم ورقة لطالب القرض تبلغه بوصول الملف كاملا.**

ثانيا: مرحلة الدراسة

بهدف دراسة وضعية المؤسسة و تكون وفقا لما يلي:

1. **قائمة مكونة من فقرات:** لتقديم المؤسسة الهدف منها معرفة جميع المعلومات المتعلقة بالمؤسسة طالبة القرض (اقتصادية، مالية...) أنظر الملاحق من (02-11)
2. **دراسة تحليلية:** عن طريق التحليل المالي للقوائم المالية (الميزانية، جدول حسابات النتائج...)
3. **تحديد نوع القرض على أساس طلب الزبون و ملفه**
4. تحديد **قيمة القرض**

- إذا كان المبلغ أقل أو يساوي 2500000 دج الدراسة تتم على مستوى المكلفين بالقروض.
- إذا كان 2500000 دج < المبلغ < 50000000 دج الدراسة تتم على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال.
- إذا كان أكبر تماما من 50000000 دج الدراسة تتم على مستوى الإدارة العامة.

هذه الدراسة تكلف الزبون مبلغ مالي هو حقوق دراسة ملف حيث إذا كان:

- قرض متوسط أو طويل الأجل يدفع 10000 دج
- قرض قصير الأجل يدفع 200دج

ثالثا: مرحلة اتخاذ القرار

1. **في حالة رفض الطلب يعاد الملف لصاحبه**
2. **في حالة الموافقة على طلب القرض:** يقدم له البنك شروط تتعلق بالتمويل و هي:

- **الضمانات:**

- رهن حاضر: قبل الاستفادة من القرض مثلا رهن عقاري.
- رهن غير حاضر: بعد الاستفادة من القرض مثلا رهن حيازي للعتاد

- **الفاتورة**
- **العتاد**
- **نسبة تمويل البنك:** النسبة المالية التي يدخل بها البنك في المشروع تحدد على أساس المخاطر، بحيث المشاريع التي لها مخاطرة كبيرة تدخل بنسبة قليلة، و تتروح نسبة تمويل البنك عموما ما بين 50% إلى 70%

المبحث الثالث : دراسة حالة المشروع MT [1]

بعد أم تمت معرفة عملية القروض و الشروط الواجب توفرها في الملف، سنتطرق إلى دراسة حالة المشروع MT

المطلب الأول: البطاقة الفنية للمشروع MT

- المستفيد: MT
- الشكل القانوني: شركة ذات مسؤولية محدودة
- رأس مال الشركة: 30132 كيلو دينار جزائري
- طبيعة النشاط: صناعي
- النشاط: صناعة منتجات على أساس أسلاك معدنية
- عدد الشركاء: 06
- تاريخ طلب القرض: 1999/10/25
- تاريخ الموافقة على القرض 2000/01/25
- مانح القرض: بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR، مؤسسة اقتصادية عمومية رأسمالها 33000.000.000 دج
- طبيعة القرض: قرض استثماري
- الضمانات:

- رهن عقاري بقيمة 195000 كيلو دينار جزائري
- رهن معدات الإنتاج 240000 كيلو دج

[1]- وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية- المسيلة

- الضمان الاجتماعي 110000 كيلو دج

ملاحظة 1 كيلو دج = 1000 دج

1. **إنتاج المؤسسة:**

- مسامير لحاجات النجارة العامة و بناء العمارات
- أسلاك مغلفنة للنشاطات الصناعية و الفلاحية
- قطب ملولب لبناء العمارات هيكل معدني و الصناعات الميكانيكية.

2. **موقع المشروع:** يقع المشروع في المنطقة الصناعية بالمسيلة الذي يتربع على مساحة 20000 متر مربع و التي تقيم ب 120000 كيلو دينار جزائري.
3. **برنامج إنجاز المشروع:** حسب الدراسة التقنية و الاقتصادية للمستثمر يتحدد أن

- إنجاز المشروع يحتاج إلى سنتين
- بالنسبة للسنة الأولى للإنجاز 75% هندسة مدنية
- و الباقي للسنة الثانية

4. **تقديم وضعية المشروع:**

- **نشأة المؤسسة**

- ملكية الأرض من قبل
- بدأ في المنشأة

- **آلات الإنتاج:**

- مستوردة من إيطاليا
- عقد المستثمرين مع مؤسسة AWMSRL الإيطالية بعد معاينة الآلات شخصيا من المستثمرين

5. **أهمية المشروع:**

- المشروع سيلبي طلبات متزايدة في السوق الوطني مع برنامج 2 مليون سكن معلن من طرف الحكومة.
- تلبية الطلبات المحلية و الوطنية و حتى التصدير للخارج.
- يوفر مناصب عمل حوالي 136 عامل.

المطلب الثاني : تقييم المشروع MT

اولا: الدراسة الاقتصادية للمشروع:[1]

1. تحليل المنتج و السوق:

- **المنتج: المنتجات** المقترحة للتصنيع (مسامير، أسلاك مغلفة، أقطاب ملولبة) هي المنتجات ذات طلب و أهمية كبيرة.
- **السوق:** الزبائن المعنيين: مؤسسات الانجازات، الوحدات الصناعية، التعاضدية الفلاحية و البائعين.

2. تحليل الطلب:

- إن قرار الاستثمار في هذا المجال جاء بعد تفكير طويل
- نظرا لأهميته على مستوى السوق الوطني و لقلة المخاطر فيه
- تزامنه مع المشروع المعلن من طرف الحكومة في إنجاز 2 مليون سكن
- إمكانية التصدير أي الرد على طلبات السوق العالمي.

3. تحليل العرض:

- عدد المؤسسات المستثمرة في هذا المجال على مستوى القطر الوطني لا تتعدى 4 مؤسسات.
- بالمقارنة مع الطلب الموجود و الأهمية المتزايدة يبقى العرض محدود في هذا الميدان.
- يجلب هذا المجال المستثمرين لاستثمار أموالهم و يبحث عن الربحية.

ثانيا :الدراسة التقنية:

1. القدرة الإنتاجية: بعد الدراسة التقنية و الاقتصادية للأموال تم تقدير الإنتاج السنوي كالتالي:

الجدول رقم (03): يمثل الإنتاج السنوي التقديري

البيان_ السنوات	1	2	3	4
الإنتاج السنوي التقديري	**%74**	**%82**	**%91**	**%100**

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية _وكالة المسيلة 904_

[1]– وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية– المسيلة

1-1الهيكل المالي للاستمارات:

1. **محتوى الاستثمارات:**

- أرض تتربع على مساحة تقدر ب 20000 م^2
- مباني للإنتاج تتربع على مساحة قدرها 13000 م^2 و هي ذو مستويين.
- مباني ملحقة بالعملية الإنتاجية الخاصة بالمواد الطاقوية المميعة.
- مباني اجتماعية تتكون من 5 طوابق، مطعم، غرف لتبديل الملابس، مكاتب العمل في الطابق الأول، و 8 شقق في الطابق الثاني و الثالث.
- موقف السيارات
- معدات الإنتاج و تظهر في الجدول التالي:

جدول رقم (04) يمثل محتوى الاستثمار

المعدات	القيمة (الأورو)
1 وحدة الغلفنة	700000
1 مجموعة مواد مشعة و آلات	300000
المعالجة	960000
2 سلسلة العوارض	300000
1 وحدة أسلاك	1000000
1 سلسلة تصنيع الشبكة	234000
1 مجموعة الهيكل المعدني	40000
مصاريف نقل	
مجموع الاستثمارات	3534000

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904-

تكاليف المعدات حددت ب 318060 كيلو دينار جزائري في بداية الطلب، بالإضافة إلى تكاليف خاصة ب:

تركيب معدات الإنتاج، معدات المكتب، حقوق الجمارك.

2. **الهيكل المالي:**

جدول رقم (05): يمثل الهيكل المالي

الموارد المالية	القيمة	النسبة
1 المستفيدين		%40
• مساهمة عينية	120000	
• مساهمة قيمية	190624	
2 البنك	465936	%60
المجموع	776560	%100

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904–

ثالثا: تحليل و تقييم المشروع

1. تحليل المدخول قبل التمويل

جدول رقم (06) يمثل الميزانية التقديرية المالية للمشروع **الوحدة: كيلو دج**

السنوات	1	2	3	4
الأصول				
الأصول الثابتة	723873	1070708	1373776	1650727
قيم الاستغلال (VE)	1057730	844271	1179078	1634084
قيم القابلة للاستغلال (VRE)	1984031	2625469	2288188	2109659
قيم خارج الاستغلال(VRHE)	470836	343518	430478	512232
قيم قابلة للتحصيل(VD)	1233628	1895871	1568917	1936620
مجموع الأصول المتداولة(AC)	4746225	5709129	5466661	6192595
مجموع الأصول	5475098	6779837	6840437	7843322
الخصوم				
الأموال الخاصة(FP)	2278138	3189987	3353548	3885598
ديون طويلة و قصيرة الأجل(DLMT)	176535	86253	124781	256901
الأموال الدائمة(CP)	2454673	3276240	3478329	4142499

ديون الاستغلال	1401113	1484347	1627621	1542356
ديون خارج الاستغلال	1619312	1019250	1734487	1964810
ديون قصيرة الأجل	3020425	3503597	3362108	3700823
مجموع الخصوم	5475098	6779837	6840437	7843322

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904–

- **تحديد احتياج رأس المال العامل**(BFR):

يتم تحديد احتياج رأس المال العامل انطلاقا من الميزانية التقديرية للسنة الأولى، الوحدة كيلو دج.

جدول رقم (07) يمل تغير احتياج رأس المال العامل **الوحدة: كيلو دج**

البيان	1	2	3	4	5
رقم الأعمال	914050	1014455	1121900	1237090	1237090
احتياج رأس المال العامل	30775	34155	37773	41651	41651
التغير في احتياج رأس المال العامل	30775	3380	3618	3878	0

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904–

- **تحديد نسب السيول**

جدول رقم (08): يمثل نسب السيولة

النسب	طريقة الحساب	1	2	3	4
نسبة السيولة العامة	DCT/(VD+VR+VE)	1.57	1.63	1.62	1.67
نسبة السيولة المنخفضة	DCT/(VR+VD)	1.22	1.39	1.28	1.23
نسبة السيولة الحالية	DCT/VD	0.41	0.54	0.47	0.52

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904–

تحديد دفعات الاستثمار: الوحدة كيلو دج

جدول رقم (09): يمثل دفعات الاستثمار

البيان	المبلغ	-1	0	1	2		3
مصاريف إعدادية	588	588	-	-	-		-
الأراضي	12000	12000	-	-	-		-
المباني	177500	133125	44375	-	-		-
معدات إنتاج	310860	-	310860	-	-		-
معدات نقل	31440	-	31440	-	-		-
معدات مكتب	1625	-	1625	-	-		-
التركيب	6181	-	6181	-	-		-
حقوق الجمارك	79515	-	79515	-	-		-
التغير في إحتياج رأس المال العامل	41651	-	30775	3380	3618		3878
مجموع الاستثمارات موضحا تغير في إحتياج رأس المال العامل	77650	-	511971	3380	3618		3878

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904-

- **تحديد دفعات الاهتلاك الوحدة كيلو دج**

جدول رقم (10): يمثل دفعات الاهتلاك

البيان	المبلغ	المدة	1	2	3	4	5	6	7	8	المجموع
مصاريف اعدادية	588	3 س	196	196	196	-	-	-	-	-	588
المباني	177540	20 س	8877	8877	8877	8877	8877	8877	8877	8877	71000
معدات الإنتاج	318060	10 س	31806	31806	31806	31806	31806	31806	31806	31806	318060
معدات المكتب	1625	5 س	325	325	325	325	325				1625
معدات	31440	5 س	6288	6288	6288	6288	6288				31440

نقل											
التركيب	6181	10 س	618	618	618	618	618	618	618	618	4944
حقوق الجمارك	79515	10 س	7951	7951	7951	7951	7951	7951	7951	7951	63806
أقساط الاهتلاك			56059	56059	56059	55863	55863	49250	49250	49250	427653

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904–

- **تحديد القيمة المتبقية للاستثمار (VRI)**

VRI = مجموع الاستثمار – احتياج رأس المال العامل – مجموع أقساط الإهتلاك

VRI = 307256

جدول رقم (11): يمثل جدول الدخل **الوحدة كيلو دج**

البيان	1	2	3	4	5	6	7	8
رقم الأعمال	914050	1014455	1121900	1237090	1237090	1237090	1237090	1237090
مواد التموين	690956	76855	848075	935151	935151	935151	935151	935151
خدمات	4000	4439	4909	5413	5413	5413	5413	5413
القيمة المضافة	219094	243161	268916	296526	296526	296526	296526	296526
مصاريف المستخدمين	48000	48000	48000	48000	48000	48000	48000	48000
ضرائب و رسوم	26460	29366	32477	35811	35811	35811	35811	35811
نتيجة الاستغلال	144634	165795	188439	212715	212715	212715	212715	212715
مصاريف مختلفة	1530	1530	1530	1530	1530	1530	1530	1530
أقساط الاهتلاك	56059	56059	56059	55863	55863	49250	49250	49250
النتيجة الإجمالية	87045	108206	130850	155322	155322	161935	161935	161935

ضريبة على أرباح الشركات	26113	32462	39255	46697	48580	48580	48580	48580
النتيجة الصافية	60932	75744	91595	108725	108725	113355	113355	113355
القدرة على التمويل الذاتي	116991	131803	147654	164588	164588	162605	162605	162605

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904-

جدول رقم (12): يمثل جدول الاستخدامات و الموارد **الوحدة كيلو دج**

البيان	1-	0	1	2	3	4	5	6
الموارد القدرة على التمويل الذاتي القيمة المتبقية للاستثمار التغير في احتياج رأس المال العامل			116991	131803	147654	164588	162605	162605
مجموع الموارد			116991	131803	147654	164588	1622605	162605
الاستخدامات الاستثمار المبدئي التغير في احتياج رأس المال العامل	253713	481196 30775	3380	3618	3878			
مجموع الاستخدامات	253713	511971	3380	3618	3878			
تدفقات الخزينة	- 253713	511971-	113611	128185	143776	164588	162605	162605
التدفقات المتراكمة للخزينة	- 253713	-511971	- 652073	- 523888	- 380112	215524-	52919-	162605

البيان	7	8
الموارد القدرة على التمويل الذاتي القيمة المتبقية للاستثمار التغير في احتياج رأس المال العامل	162605	162605 307356 41651
مجموع الموارد	162605	511512
الاستخدامات الاستثمار المبدئي التغير في احتياج رأس المال العامل		
مجموع الاستخدامات		
تدفقات الخزينة	162605	511512
التدفقات المتراكمة للخزينة	272291	783803

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904-

- **فترة الاسترداد للمشروع:**

فترة الاسترداد = 5 سنوات و 4 أشهر

فترة الاسترداد الحالية: 7 سنوات و شهر

صافي القيمة الحالية: VAN حيث (i=8%)

VAN= 231157 كيلو دج

- **مؤشر الربحية: IP=1,33**
- **معدل العائد الداخلي:TRI= 14%**

2. تحليل المدخول بعد التمويل

النسبة المطبقة من طرف البنك هي 6.5% حيث يدفع ما قيمته 25% الأولى مستفيد من قبل البنك في المرحلة الأولى و يتم إتمام المبلغ في السنة الثانية

جدول رقم (13): يمثل المبلغ السنوي المدفوع **الوحدة كيلو دج**

البيان	-1	0	1	2	3	4	5	6
الدخل الجاري	116484	465936	465936	388280	310624	232968	155312	77656
الدخل الأساسي	7571		77656	77656	77656	77656	77656	77656
الفوائد	7571	30286	30286	25238	20190	15145	10095	5048
المبلغ المدفوع السنوي	7571	30286	107942	102894	97846	92801	87751	82704

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904–

جدول رقم (14): يمثل فوائد التأجيل

البيان	1	2	3	4
فوائد التأجيل (1–)	2524	2524	2524	
فوائد التأجيل (0)		10095	10095	10095
مجموع الاهتلاكات	2524	12619	12619	10095

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904–

- **تحديد قيمة الاستثمار الجديد**

جدول رقم (15) يمثل قيمة الاستثمار الجديد

البيان	1–	0	1	2	3
الاستثمار المبدئي	253713	481196			
التغير في احتياج رأس المال		30775	3380	3618	3878
فوائد التأجيل	7571	30286			
مجموع الاستثمارات	261284	542257	3380	3618	3878

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904

جدول رقم (16) يمثل جدول حسابات النتائج التقديرية

البيان	1	2	3	4	5	6	7	8
رقم الأعمال	914050	1014455	1121900	1237090	1237090	1237090	1237090	1237090
مواد التموين	690956	76855	848075	935151	935151	935151	935151	935151
خدمات	4000	4439	4909	5413	5413	5413	5413	5413
القيمة المضافة	219094	243161	268916	296526	296526	296526	296526	296526
مصاريف المستخدمين	48000	48000	48000	48000	48000	48000	48000	48000
ضرائب و رسوم	26460	29366	32477	35811	35811	35811	35811	35811
الناتج الخام للاستغلال	144634	165795	188439	212715	212715	212715	212715	212715
مصاريف مختلفة	1530	1530	1530	1530	1530	1530	1530	1530
مصاريف مالية	30286	25238	20190	15145	10095	5048		
أقساط الاهتلاك	58582	68678	68679	65959	55863	49250	49250	49250
النتيجة الإجمالية	54236	75349	98040	1385	145227	156887	161935	161935
ضريبة على أرباح الشركات	16271	21105	29412	39025	43568	47066	48580	48580
النتيجة الصافية	37965	49244	68628	91160	101059	109821	113355	113355
القدرة على التمويل الذاتي	96547	119222	137307	157019	157522	159071	162605	162605

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904–

جدول رقم (17) يمثل الموارد و الاستخدامات الجديد

البيان	-1	0	1	2	3	4	5	6	7	8
الموارد										
القدرة على التمويل الذاتي			96547	117922	137307	157019	157522	159071	162605	162605
القيمة المتبقية للاستثمار										307256
استرجاع رأس المال العامل										41651
مبلغ المساهمة	144800	192805								
مبلغ المقترض	116484	349452								
مجموع الموارد	261284	542257	96547	117922	137307	157019	157522	159071	162605	511512
الاستخدامات										
استثمار مبدئي	253713	481196								
التغير في احتياج ر.م عامل		30775	3380	3618	3878					
فوائد التأجيل	7571	30286								
المبلغ الأساسي المسترجع			77656	77656	77656	77656	77656	77656		
مجموع الاستخدامات	261284	542257	81274	81534	77656	77656	77656	77656		
تدفق الخزينة	0	0	15511	36648	55773	79363	79866	81415	162605	511512
التدفق المتراكم	0	0	15511	52159	107938	187295	267161	348576	511181	1022693

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904-

3. تحديد المدخول الرأسمالي

- **تحديد خزينة المستفيد**

خزينة المستفيد= تدفقات الخزينة + العوائد + مبلغ المساهمة

و يتم إيضاح ذلك حسب الجدول التالي:

جدول رقم (18) يمثل مبلغ الخزينة المتراكم للمستفيد

البيان	-1	0	1	2	3	4	5	6	7	8
مبلغ المساهمة	144800	192805								
العوائد				0	0	0	0	0	0	0
تدفق الخزينة	0	0	15511	36648	55773	79363	79866	51415	162605	511512
خزينة المستفيد	-144800	192805-	15511	36648	55773	79363	79866	81415	162605	511512
مبلغ الخزينة المتراكم	-144800	337605-	322094-	285446-	229673-	150310-	70444-	10971	173576	68508

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة904-

4. حساب النسب التالية:

- حساب فترة استرداد الأموال الخاصة

DRFP= 5 سنوات و 10 أشهر

حساب صافي القيمة الحالية للأموال الخاصة:

$$VANFP = \sum \frac{P_P + T_P + K_P}{(1+i)^P}$$

حيث أن:

العوائد: P_P

الخزينة السنوية:T_P

مبلغ المساهمة:K_P

$VANFP = 225436$ كيلو دينار جزائري (i=8%)

- **حساب معدل العائد الداخلي للأموال الخاصة:**

$VANFP = 0$

TRFP = 18%

5. **تحليل مدخول المقترض:**

TRIE= (نسبة الاقتراض الخام) (1–نسبة الضرائب على أرباح الشركات)

حيث أن نسبة الضرائب على أرباح الشركات = 30%

%4.5 =TRIE

بما أن TRI= 14% و TRIE= 4.5% تعني أن نسبة مدخول المشروع يفوق نسبة الفوائد المدفوعة بفارق 9.5%

و بما أن النتيجة موجبة VAN < TRI و TRFP > $VANFP$ نستنتج أن القرض الممنوح لا يؤثر على ربحية المشروع و بالتالي يعمل على زيادة القيمة المضافة للاقتصاد الوطني.

و بعد دراسة المفصلة للمشروع حضي المشروع بالقبول.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تعرفنا على بنك الفلاحة و التنمية الريفية و كالة المسيلة 904 بصفة عامة و بصفة خاصة على المكلفين بالقروض و التسهيلات التي تمنحها للمستفيدين، و من خلال الدراسة التطبيقية التي قمنا بها و المتمثلة في دراسة حالة ملف طلب القرض، و بعد المرور على الخطوات التي يمر بها ملف القرض من طرف البنك وصولا إلى خلاصة الدراسة التي كانت نتيجتها إيجابية و كان رد البنك بالقبول.

خاتمة

الجهاز البنكي يقوم بتوفير الأموال من خلال عمليات الإقراض بمختلف أنواعها، و في مختلف الأوقات .و في الوقت نفسه يواجه البنك أخطارا مختلفة باختلاف القروض الممنوحة و الجهات المتلقية لهذه القروض منها أخطار سعر اصرف, التجميد، انعدام السيولة...الخ.

و لمواجهة هذه الأخطار يتخذ البنك إجراءات و ينتهج بعض السياسات من أجل التقليل من المخاطر إذ لا يمكن الغائها، فهي لصيقة الأعمال المصرفية.

و من خلال دراستنا لحالة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية– وكالة المسيلة– التي كانت تدعيما لجزئنا النظري، فقد وجدنا المصرف قبل تقديمه قرضا يقوم بدراسة مسبقة تقوم أساسا على تحليل العناصر المالية والشخصية للمؤسسة ,و طلب الضمانات التي يراها المصر ف كفيلة لتحصيل حقوقه في حالة حدوث مشكل أو إعسار في عملية التسديد.

–نتائج البحث:

- تو صلنا من هذه الدراسة إلى ان أهم صور المخاطر الإئتمانية التي تواجه البنوك التجارية و هي مخاطر متعلقة بالمقترضين و كذا المخاطر المتعلقة بالمشروع.
- يتم اتخاذ الضمانات بدرجة الأولى عند اتخاذ القرار الائتماني و يؤكد على أن البنوك لا تثق بالعميل بل تعتمد على الضمانات كخط دفاع أول.
- أغلب البنوك تعتمد على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني
- من أهم الوثائق التي يدرسها المصرفي لدراسة قرار منح قرض, هي ميزانية المؤسسة ,و ذلك للقيام بتحليل مالي دقيق في سبيل معرفة و تحديد المركز المالي للمؤسسة.

–التوصيات:

كفيلة برفع مستوى الجهاز الرقابي في المصارف و نتقدم بتوصيات نرى أنها كفيلة برفع مستوى الجهاز الرقابي في المصارف خاصة بعد الفضائح التي تشهدها المصارف الجزائرية الواحدة تلو الأخرى.

1–الاتصال المستمر للبنوك بالمقترضين و هذا لتوفيق العلاقة معهم مما يسمح بمعرفة المشاكل التي يواجها العميل و تقديم المساعدة.

2–أن يكون القرار الائتماني في البنوك التجارية يستند إلى دراسة و تحليل المخاطر المتعلقة بالمشروع الممول و تقييم أهلية المقترض,وعدم الاعتماد بشكل أساسي على الضمانات في منح القروض.

3-قيام بإنشاء جهاز إداري متخصص في متابعة المشاريع الممولة من البنك و أن تقوم البنوك بتطبيق أنظمة فعالة لمراقبة الائتمان و الحرص على إنشاء إدارة للمخاطر الائتمانية في البنوك التجارية كجزء من إدارة البنك تقوم بتحديد و قياس و مراقبة مخاطر الائتمان.

4- xالتدريب المستمر للعاملين بالبنوك و التأهيل في المجال الائتماني و ذلك للمساعدة على استيعاب التقنيات الحديثة في إدارة مخاطر القروض.

5-العمل على إنشاء مراكز متخصصة للحصول على المعلومات و جمع البيانات المتعلقة بالمقترضين و تحليلها و نشرها، و ذلك لمساعدة المقترضين و المسؤولين

أفاق البحث:

يمكن اقتراح بعض الاقتراحات التي تساعدهم على البحث منها:

-متطلبات تأهيل البنو التجارية

-قياس جودة خدمات البنوك التجارية

و في الأخير و بعد وصولنا لنهاية البحث ,نرجو من الله أن نكون قد وفقنا في هذا التقديم و لو بوجه عام حول مخاطر القروض.

قائمة المصادر والمراجع

قامة المراجع والمصادر:

كـتـب

1- أسامة عزمي سلام شقيري، نوري موسى، ادارة الخطر والتأمين، عمان، دار حامد للنشر والتوزيع. 2007.

2- أسامة محمد الغولي، شهاب مجدي اسماعيل، مبادئ النقود والبنوك، ادارة الجامعات الجديد، 1999.

3- برني أبو شهد عبد الناصر، ادارة المخاطر في المصارف الاسلامية، الاردن، دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن، عمان، دار وائل للنشر، 1999.

4- بلعزوز بن علي، استراتيجيات ادارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث، العدد7، جامعة الشلف، الجزائر، 2009-2010.

5- حربي محمد عريفات، سعيد جمعة عقل، التأمين وادارة المخاطر، الأردن، دار وائل للنشر والتوزيع، 2008.

6- حمزة محمود الزبيدي، ادارة المصارف استراتيجية الودائع وتقديم الائتمان، عمان، مؤسسة الوارق للنشر والتوزيع، 2000.

7- سمير الخطيب، قياس وادارة المخاطر بالبنوك، الاسكندرية، منشأة المعارف، 2005.

8- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ط 4. 2008.

9- طارق حماد عبد العال، إدارة المخاطر(أفراد، ادارات، شركات....) الاسكندرية، الدار الجامعية. 2003.

10- طارق عبد العال، تقييم البنوك التجارية، تحليل العائد والمخاطر، مصر، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 2001.

11- عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية، قسنطينة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000.

12- عبد السلام أبو قحف، الادارة الحديثة، في البنوك التجارية مصر، الدار الجامعية مصر، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2004.

13- عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو تحات، ادارة المصارف وتطبيقاتها، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، القاهرة، 2000.

14- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة، عملياتها وادارتها، الاسكندرية، الدار الجامعية، بدون ذكر السنة.

15- عبد الوهاب نصر علي، شحاتة السيد شحاتة، مراجعات حسابات البنوك التجارية والشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، مصر، الدار الجامعية، 2007-2008.

16- فريد راغب النجار، ادارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة، مخاطر البنوك في القرن الحادي والعشرون، الاسكندرية، مؤسسة شهاب الجامعة، 2000.

17- فلاح الحسين الحسين يومؤيد عبد الرحمان النوري، ادارة البنوك، دار وائل للنشر، مصر، 2000.

18- محمد صالح الحناوي وآخرون، المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية، مصر، الدار الجامعية، 2000.

19- محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأ المعارف، الاسندرية، مصر، 2000.

20- منير ابراهيم هندي، الادارة المالية، مدخل تحليل معاصر، مصر، العربي للطباعة والنشر، ط4، 1999

مـذكــرات

1- بلقرون مباركة، مذكرة مخاطر القروض البنكية وطرق معالجتها في الجزائر، دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري، وكالة بسكرة، لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، 2013-2014.

2- تومي إبراهيم، النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل- دراسة حالة بنك بدر والشركة الجزائرية للاعتماد الايجاري ، مذكرة ماجستير غير منشورة، في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2007-2008، ص ص 62-63.

3- عبدلي لطيفة، دور ومكانة ادارة المخاطر في المؤسسة الاقتصادية، دراسة حالة مؤسسة الاسمنت ومشتقاتها SCIS سعيدة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير(غير منشورة)، تخصص إدارة الأفراد وحوكمة الشركات، كلية العلوم الاقتصادية التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011-2012.

4- يسرى زوبيري، مذكرة علاقة المخاطر البنكية بصناعة قرارات الائتمان في ضل الاستراتيجية الشاملة للبنك التجاري، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، وكالة بسكرة.

ملتقيات

1- آيت مختار ، وبوشعور محمد/ تسيير المخاطر في البنوك، مدخلة مقدمة للملتقى الدولي الثالث حول "استراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات" الآفاق والتحديات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف- الجزائر، يومي: 25-26 نوفمبر 2008، ص 5.

2- بلعجوز حسين، بوقرة رابح، إدارة المخاطر المصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة-الجزائر، بحث منشور في البريد الالكتروني:
http/www.lacpa.org.lb/includes/images/docs/tc/newsletter23/3%20idara%20hadis.pdf، 2017/03/19 على الساعة 01:14، ص03.

3- كمال رزيق، التحول وادارة المخاطر في المؤسسات المالية الاسلامية، ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الاسلامية، تحت عنوان تقييم تجربة البنوك الاسلامية بالجزائر في ادارة المخاطر الائتمانية، أيام 5-6 أفريل 2012.

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
رقم (01)	وصف الخطر	65
رقم (02)	تقييم درجة الخطر	66
رقم (03)	يمثل الانتاج السنوي التقديري	86
رقم (04)	يمثل محتوى الاستثمار	87
رقم (05)	يمثل الهيكل المالي	88
رقم (06)	يمثل الميزانية التقديرية المالية للمشروع	88
رقم (07)	يمثل تغيير احتياج رأس المال العامل	89
رقم (08)	يمثل نسب السيولة	89
رقم (09)	يمثل دفعات الاستثمار	90
رقم (10)	يمثل دفعات الامتلاك	90
رقم (11)	يمثل حسابات النتائج	91
رقم (12)	يمثل الاستخدامات والموارد	92
رقم (13)	يمثل المبلغ المدفوع السنوي	93
رقم (14)	فوائد التأجيل	94
رقم (15)	يمثل قيمة الاستثمار الجديد	94
رقم (16)	يمثل جدول حسابات النتائج التقديرية	95
رقم (17)	يمثل المواد والاستخدامات الجديدة	96
رقم (18)	يمثل مبلغ الخزينة المتراكمة للمستفيد	97

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
رقم (01)	مخطط سير عقد الايجار	21
رقم (02)	خطوات منح القروض	29
رقم (03)	أنواع المخاطر وحالات التنوع وعدم التنوع	48
رقم (04)	يبين أنواع المخاطر البنكية	55
رقم (05)	خطوات الادارة المخاطر	63
رقم (06)	يمثل الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة	78
رقم (07)	يمثل هيكل المكلفين بالقروض	80

فهرس
المحتويات

الشكر وعرفان	
الاهداء	
خطة البحث	I
مقدمة	أ
الفصل الأول: عموميات حول القروض البنكية ومخاطرها	
تمهيد الفصل	07
المبحث الأول: ما هية القروض البنكية	08
- المطلب الأول: مفهوم القروض البنكية وأهميتها	08
الفرع الأول: تعريف القرض	08
الفرع الثاني: أهمية القروض البنكية	09
- المطلب الثاني: خصائص القروض البنكية	10
- المطلب الثالث: مصادر القروض البنكية	11
- المطلب الرابع: أنواع القروض البنكية	12
الفرع الأول: قروض الاستغلال	12
الفرع الثاني: قروض الاستثمار	18
الفرع الثالث: قروض التجارة الخارجية	21
المبحث الثاني: آليات منح القروض البنكية	24
- المطلب الأول: الاعتبارات الواجب مراعاتها أثناء من القرض	26
- المطلب الثاني: إجراء منح القروض البنكية	24
- المطلب الثالث: معايير منح القرض البنكي	30
المبحث الثالث: مخاطر القروض البنكية	32
- المطلب الأول: تعريف مخاطر القروض	32
- المطلب الثاني: الآثار المترتبة على مخاطر القروض ومؤشراتها	33
الفرع الأول: الآثار المترتبة على مخاطر القروض	33
الفرع الثاني: مؤشرات القروض البنكية	34
- المطلب الثالث: أنواع مخاطر القروض	36
خلاصة	40

الفصل الثاني: أساسيات حول ادارة المخاطر في البنوك	
تمهيد	41
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المخاطر البنكية	42
- المطلب الأول: مفهوم المخاطر البنكية	42
- المطلب الثاني: مصادر وأسباب المخاطر البنكية	44
الفرع الأول: مصادر المخاطر البنكية	44
الفرع الثاني: أسباب زيادة المخاطر	45
- المطلب الثالث: التصنيفات المختلفة للمخاطر البنكية	46
المبحث الثاني: ما هية ادارة المخاطر البنكية	56
- المطلب الأول: مفهوم ونشأة ادارة المخاطر	56
الفرع الأول: لمحة تاريخية حول إدارة المخاطر	56
الفرع الثاني: مفهوم ادارة المخاطر	57
- المطلب الثاني: أدوات وقواعد ادارة المخاطر	59
الفرع الأول: أدوات ادارة المخاطر	59
الفرع الثاني: قواعد ادارة المخاطر	59
- المطلب الثالث: خطوات ادارة المخاطر	63
الفرع الأول: تقرير الأهداف والغايات	64
الفرع الثاني: فحص الخطر	64
الفرع الثالث: تقييم الخطر	65
الفرع الرابع: تحديد البدائل واختيار الوسائل المناسبة لمواجهة الخطر	66
الفرع الخامس: تنفيذ القرار والتقييم والمراجعة	67
المبحث الثالث: قياس وادارة المخاطر في مجال منح القروض	68
- المطلب الأول: إدارة المخاطر في مجال منح القروض	68
- المطلب الثاني: قياس مخاطر القروض البنكية	69
الفصل الثالث دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR	
تمهيد	74
المبحث الأول: التعريف بالمؤسسة محل الدراسة وكالة المسيلة 904	75

- المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة	75
- المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة 904	76
المبحث الثاني: المكلفين بالقروض ومنح القروض	79
- المطلب الأول: هيكلة المكلفين بالقروض	79
- المطلب الثاني: القروض التي تمنحها الوكالة	81
- المطلب الثالث: سير عملية القرض	82
المبحث الثالث: دراسة حالة مشروع MT	84
- المطلب الأول: البطاقة الفنية للمشروعMT	84
- المطلب الثاني: تقييم المشروع MT	86
خلاصة الفصل	99
خاتمة عامة	100
الملخص	102
قائمة المصادر والمراجع	103
قائمة الجداول	106
قائمة الأشكال	107
فهرس المحتويات	110

الملخص:

تهدف الدراسة إلى استخلاص أهم الطرق والوسائل ولإجراءات التي تنتهجها البنوك التجارية لمواجهة المخاطر القروض البنكية، ومدى نجاعتها في مواجهتها والحد منها في مجال وقوعها اثناء أداء البنك لوظيفة منح القروض، إسقاطها على أحد أهم البنوك التجارية وهي البنك.

والخروج ببعض التوصيات التي تساعد ادارات البنوك التجارية على تطوير أدائها البنكي، من حيث إدارة المخاطر القروض البنكية وقد أظهرت نتائج الدراسة أن مختلف الوسائل المتبعة من طرف البنوك التجارية، لا تختلف عن بعضها فتشكل أهمها في الوقاية، ومتابعة القروض، وأخذ الضمانات، كما أنها لا ترقي إلى مستوى الحد من مخاطر القروض البنكية.

الكلمات المفتاحية، القروض، البنوك، البنوك التجارية، مخاطر القروض البنكية، الفرنسية.